

فتح الباري

في مقاصد القرآن

تفسير سلفي أثري خالٍ من الإسرائيليات والجدليات المذهبية والكلامية -
يعني عن جميع التفاسير والتعني جميعاً عنه

تأليف

السيد الامام العلامة الملك المؤيد صه الله لباري
أبي الطيب "صديقه بن حسن بن علي الحسين القنوجي النجاي
"١٢٤٨-١٣٠٧هـ"

عني بطبعه وقدم له وراجعه

خادم العلم

عبدالله بن ابراهيم الأنصاري

الجزء الثاني

الملك عبدالعزيز
مكتبة

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م



شركة أبناء شريف، أنصاري
للطباعة والنشر والتوزيع

المكتبة العصرية للطباعة والنشر

الدار البيضاء - المغرب
المطبعة العصرية للنشر

بيروت - ص.ب. ٨٣٥٥ - تليكس SCST-277LE
صيدا - ص.ب. ٢٢١ - تليكس ٢٩١٩٨LE

فتحة البصائر
في مقام القرآن



الجزء الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أوله تفسير الآية ٢٢٤ من سورة البقرة وتبدأ بقوله

تعالى:

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا
وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ

سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾

الحمد لله آخر سورة آل عمران

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ
النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا
كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ
فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾

﴿ولا تجعلوا الله﴾ أي الحلف به ﴿عرضة لأيمانكم﴾ العرضة النصبه قاله
الجوهري، وقيل العرضة الشدة والقوة، ومنه قولهم للمرأة عرضة للنكاح إذا
صلحت له وقويت عليه، ولفلان عرضة أي قوة، وتطلق العرضة على الهمة،
ويقال فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه.

فعلى المعنى الذي ذكره الجوهري أن العرضة النصبه كالغرفة يكون ذلك
اسماً لما تعرضه دون الشيء أي تجعله حاجزاً له ومانعاً منه، أي لا تجعلوا الله
حاجزاً ومانعاً لما حلفتكم عليه، وذلك لأن الرجل كان يحلف على بعض الخير
من صلة الرحم أو إحسان إلى الغير أو إصلاح بين الناس بأن لا يفعل ذلك
ثم يمتنع من فعله معللاً لذلك الإمتناع بأنه قد حلف أن لا يفعله، وهذا
المعنى هو الذي ذكره الجمهور في تفسير الآية فنهاهم الله أن يجعلوه عرضة
لأيمانهم أي حاجزاً لما حلفوا عليه ومانعاً منه، وسمي المحلوف عليه يميناً لتلبسه
باليمين.

وعلى هذا يكون قوله ﴿أن تبرؤوا وتتقوا وتصلحوا بين الناس﴾ عطف
بيان لأيمانكم أي لا تجعلوا الله مانعاً للأيمان التي هي برؤكم وتقواكم
وإصلاحكم بين الناس، ويتعلق قوله لأيمانكم بقوله لا تجعلوا أي لا تجعلوا الله
لأيمانكم مانعاً وحاجزاً.

ويجوز أن يتعلق بعرضة، أي لا تجعلوا شيئاً معترضاً بينكم وبين البر وما
بعده.

وعلى المعنى الثاني وهو أن العرضة الشدة والقوة يكون معنى الآية لا

تجعلوا اليمين بالله قوة لأنفسكم وعدة في الامتناع من الخير.

ولا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث وهو تفسير العرضة بالهمة.

وأما على المعنى الرابع وهو قولهم فلان عرضة للناس، فيكون معنى الآية عليه: ولا تجعلوا الله معرضاً لأيمانكم فتبتذلونه بكثرة الحلف به، ومنه ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ وقد ذم الله المكثرين للحلف فقال ﴿ولا تطع كل حلاف مهين﴾ وقد كانت العرب تتماح بقله الأيمان فيكون قوله ﴿أن تبروا﴾ علة للنهي أي لا تجعلوا الله معرضاً لأيمانكم إرادة أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس لأن من يكثر الحلف بالله يجترىء على الحنث ويفجر في يمينه.

وقد قيل في تفسير الآية أقوال هي راجعة إلى هذه الوجوه التي ذكرناها ﴿والله سميع﴾ أي لأقوال العباد ﴿عليم﴾ بما يصدر منهم.

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة في الصحيحين وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»^(١).

وثبت أيضاً في الصحيحين وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني»^(٢).

وأخرج ابن ماجه وابن جرير عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من حلف على يمين قطيعة رحم أو معصية فبره أن يحنث فيها ويرجع عن يمينه»^(٣) وفي الباب أحاديث.

﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ اللغو مصدر لغا يلغو لغواً ولغا يلغي لغياً إذا أتى بما لا يحتاج إليه في الكلام، أو بما لا خير فيه وهو الساقط

(١) مسلم ١٦٥٠.

(٢) مسلم ١٦٤٩ - البخاري ١٤٧٦.

(٣) صحيح الجامع الصغير ٦٠٩١.

الذي لا يعتد به، فاللغو من اليمين هو الساقط، ومنه اللغو في الدية وهو الساقط الذي لا يعتد به من أولاد الإبل، ومعنى الآية لا يعاقبكم الله بالساقط من أيمانكم ﴿ولكن يؤاخذكم﴾ أي يعاقبكم ﴿بما كسبت قلوبكم﴾ أي اقترفته بالقصد اليه وهي اليمين المقصودة، ومثله قوله تعالى ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾.

وقد اختلف أهل العلم في تفسير اللغو، فذهب ابن عباس وعائشة وجهور العلماء إلى أنها قول الرجل لا والله وبلى والله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مرید لها.

قال المروزي: هذا معنى لغو اليمين الذي اتفق عليه عامة العلماء، ويدل له الأحاديث، وبه قال الشافعي.

وقال أبو هريرة وجماعة من السلف: هو أن يحلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه أتاه فاذا هو ليس ما هو ظنه، وإلى هذا ذهب الحنفية، وبه قال مالك في الموطأ ولا كفارة فيه ولا اثم عليه عنده.

وروي عن ابن عباس أنه قال: لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان، وبه قال طاوس ومكحول وروي عن مالك، وقيل: إن اللغو هو يمين المعصية، قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير وأخوه عروة كالذي يقسم ليشرّب الخمر أو ليقطعن الرحم.

وقيل لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه كأن يقول أعمى الله بصره أذهب الله ماله، هو يهودي هو مشرك قاله زيد بن أسلم، وقال مجاهد: لغو اليمين أن يتبايع الرجلان فيقول أحدهما: والله لا أبيعك بكذا ويقول الآخر: والله لا أشتريه بكذا، وقال الضحاك: لغو اليمين هي المكفرة أي إذا كفرت سقطت وصارت لغواً والراجح القول الأول لمطابقتها للمعنى اللغوي ولدلالة الأدلة عليه^(١).

(١) القرطبي ٣/١٠٠.

﴿والله غفور حلیم﴾ حيث لم يؤخذكم بما تقولونه بألستكم من دون عمد أو قصد، وأخذكم بما تعمدته قلوبكم وتكلمت به ألستكم، وتلك هي اليمين المعقودة المقصودة، وقال سعيد بن جبیر ﴿والله غفور﴾ يعني إذ تجاوز عن اليمين التي حلف عليها ﴿حلیم﴾ إذ لم يجعل عليها الكفارة.

﴿للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر﴾ أي يخلفون والمصدر إيلاء وألية وألوة، وقرأ ابن عباس للذين ألوا يقال آلى يولي إيلاء ويأتي بالياء اثتلاء أي حلف، ومنه ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم﴾ والإيلاء حقه أن يستعمل بعلی، واستعماله بمن لتضمنه معنى البعد أي يخلفون متباعدين من نسائهم.

وقد اختلف أهل العلم في الإيلاء فقال الجمهور إن الإيلاء هو أن يخلف أن لا يطاء امرأته أكثر من أربعة أشهر، فإن حلف على أربعة أشهر فما دونها لم يكن مولياً، وكانت عندهم يمينا محضاً، وبهذا قال مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور، وقال الثوري والكوفيون: الإيلاء أن يخلف على أربعة أشهر فصاعداً وهو قول عطاء.

وروي عن ابن عباس أنه لا يكون مولياً حتى يخلف أن لا يمسه أبداً وقالت طائفة: إذا حلف أن لا يقرب امرأته يوماً أو أقل أو أكثر ثم لم يطاءها أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء، وبه قال ابن مسعود والنخعي وابن أبي ليلى والحكم وحماد بن سليمان وقتادة واسحق.

قال ابن المنذر: وأنكر هذا القول كثير من أهل العلم.

وقوله ﴿من نسائهم﴾ يشمل الحرائر والإماء إذا كن زوجات وكذلك يدخل تحت قوله ﴿للذين يؤلون﴾ العبد إذا حلف من زوجته، وبه قال أحمد والشافعي وأبو ثور قالوا وإيلاؤه كالحر، وقال مالك والزهري وعطاء وأبو حنيفة

وإسحق: إن أجله شهران، وقال الشعبي: إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرّة، والتربص التّاني والتأخر.

وإنما وقت الله سبحانه هذه المدة دفعاً للضرار عن الزوجة، وقد كان أهل الجاهلية يؤلون السنة والستين وأكثر من ذلك يقصدون بذلك ضرار النساء، وقد قيل إن الأربعة الأشهر هي التي لا تطيق المرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها^(١).

﴿فان فاءوا﴾ أي رجعوا فيها أو بعدها عن اليمين إلى الوطاء، ومنه ﴿حتى تفيء إلى أمر الله﴾ أي ترجع، ومنه قيل للظل بعد الزوال ﴿فيء﴾ لأنه رجع عن جانب المشرق إلى جانب المغرب، يقال فاء يفيء فيئة وفيئاً، وأنه سريع الفيئة أي الرجعة، وللسلف في الفيء أقوال مختلفة فينبغي الرجوع إلى معنى الفيء وقد بيناه.

قال ابن المنذر: وأجمع كل من يحفظ عنه العلم على أن الفيء الجماع لمن لا عذر له، فإن كان له عذر مرض أو سجن فهي امرأته، فإذا زال العذر فأبى الوطاء فرق بينهما إن كانت المدة قد انقضت، قاله مالك.

وقالت طائفة: إذا أشهد على فيئه بقلبه في حال العذر أجزاء، وبه قال الحسن وعكرمة والنخعي والأوزاعي وأحمد بن حنبل.

وقد أوجب الجمهور على المولى إذا فاء بجماع امرأته الكفارة، وقال الحسن والنخعي: لا كفارة عليه، وللصحابة والتابعين في هذا أقوال مختلفة متناقضة، والمتعين الرجوع إلى ما في الآية الكريمة وهو ما عرفناك واشدد عليه يدك ﴿فإن الله غفور﴾ للزوج إذا تاب من إضراره بامرأته ﴿رحيم﴾ لكل التائبين.

وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٧﴾ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ
 قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 وَبِعُولِهِنَّ أَحَقُّ بِرُدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ
 وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾

﴿وإن عزموا الطلاق﴾ العزم العقد على الشيء يقال عزم يعزم عزمًا وعزيمة وعزماناً واعتزم، فمعنى عزموا الطلاق عقدوا عليه قلوبهم بأن لم يفيسوا فليوقعوه، والطلاق من طلقت المرأة تطلق كنصر ينصر، طلاقاً فهي طالق وطلقة ايضاً: والطلاق حل عقد النكاح، وفي ذلك دليل على أنها لا تطلق بمضي أربعة أشهر كما قال مالك ما لم يقع إنشاء تطليق بعد المدة، وأيضاً فإنه قال: ﴿فإن الله سميع﴾ لقولهم، وسميع يقتضي مسموعاً بعد المضي، وقال أبو حنيفة سميع لا يلائه ﴿عليم﴾ بعزمه الذي دل عليه مضي أربعة أشهر.

والمعنى: ليس لهم بعد تربص ما ذكر إلا الفيئة أو الطلاق.

واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم، وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ولا دليل آخر ومعناها ظاهر واضح، وهو أن الله جعل الأجل لمن يولي أي يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً لعباده بحكم هذا المؤلّي بعد هذه المدة ﴿فإن فاءوا﴾ أي رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح ﴿فإن الله غفور رحيم﴾ أي لا يؤاخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويرحمهم ﴿وإن عزموا الطلاق﴾ أي وقع العزم منهم عليه والقصد له ﴿فإن الله سميع﴾ لذلك منهم ﴿عليم﴾ به فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة، فمن حلف أن لا يطأ امرأته ولم يقيد بمدة أو قيد بزيادة على أربعة أشهر كان علينا إمهاله أربعة أشهر، فإذا مضت فهو بالخيار إما رجوع إلى نكاح امرأته وكفر عن يمينه، وكانت زوجته بعد مضي المدة كما كانت زوجته قبلها، أو

طلقها وكان له حكم المطلق لامرأته ابتداءً.

وأما إذا وقت بدون أربعة أشهر فإن أراد أن يبر في يمينه اعتزل امرأته التي حلف منها حتى تنقضي المدة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين آلى من نسائه شهراً فإنه اعتزلهن حتى مضى الشهر، وإن أراد أن يطأ امرأته قبل مضي تلك المدة التي هي دون أربعة أشهر حنث في يمينه ولزمته الكفارة، وكان ممثلاً لما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»^(١).

﴿والمطلقات﴾ أي المخلّيات من حبال أزواجهنّ، والمطلقة هي التي أوقع الزوج عليها الطلاق ﴿يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ تمضي من حين الطلاق تدخل تحت عمومها المطلقة قبل الدخول، ثم خصصت بقوله تعالى ﴿فما لكم عليهن من عدّة تعدونها﴾ فوجب بناء العام على الخاص، وخرجت من هذا العموم المطلقة قبل الدخول، وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ وكذلك خرجت الآية بقوله تعالى: ﴿فعدتهن ثلاثة أشهر﴾؛ والتربص الانتظار قيل هو خبر في معنى الأمر أي لتربص قصد بإخراجه مخرج الخبر تأكيد وقوعه وزاده تأكيداً وقوعه خبراً للمبتدأ.

قال ابن العربي: وهذا باطل وإنما هو خبر عن حكم الشرع، فإن وجدت مطلقة لا تربص فليس ذلك من الشرع، ولا يلزم من ذلك وقوع خبر الله سبحانه على خلاف مخبره.

(١) روى مسلم احاديث كثيرة بهذا المعنى/١٦٥٠ وما بعده. /صحيح الجامع الصغير/ ٦٠٨٤.

والقروء^(١) جمع قرء، قال الأصمعي: الواحد القرء بضم القاف، وقال أبو زيد بالفتح وكلاهما قال: أقرأت المرأة حاضت وأقرأت طهرت، وقال الأخفش: أقرأت المرأة إذا صارت صاحبة حيض، فإذا حاضت قلت قرأت بلا ألف.

وقال أبو عمرو بن العلاء: من العرب من يسمي الحيض قرأً، ومنهم من يسمي الطهر قرأً، ومنهم من يجمعهما جميعاً فيسمي الحيض مع الطهر قرأً.

وينبغي أن يعلم أن القرء في الأصل الوقت يقال هبت الرياح لقرئها ولقارئها أي لوقتها فيقال للحيض قرء وللطهر قرء لأن كل واحد منهما له وقت معلوم، وقد أطلقت العرب تارة على الطهر وتارة على الحيض.

وقال قوم مأخوذ من قرأ الماء في الحوض وهو جمعه، ومنه ﴿القرآن﴾ لاجتماع المعاني فيه.

والحاصل أن القرء في لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر، ولأجل ذلك الاشتراك اختلف أهل العلم في تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة في الآية فقال أهل الكوفة: هي الحيض، وهو قول عمر وعلي وابن مسعود وأبي موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدي وأحمد بن حنبل، وقال أهل الحجاز: هي الإطهار، وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت والزهري وأبان بن عثمان والشافعي.

واعلم أنه قد وقع الاتفاق بينهم على أن القرء الوقت فصار معنى الآية عند الجميع والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة أوقات، فهي على هذا مفسرة في العدد مجملة في المعدود، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها فأهل القول الأول استدلوا على أن المراد في هذه الآية الحيض بقوله ﷺ «دعي الصلاة أيام

(١) القُروء: جمعُ قرء (بجمل اللغة لابن فارس، باب القاف والراء وما يثلثها، ٧٥٠/٢، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، اطبعة مؤسسة الرسالة - بيروت).

إقرائك^(١)» ويقوله ﷺ: «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان^(٢)» وبأن المقصود من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر.

واستدل أهل القول الثاني بقوله تعالى ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ ولا خلاف أنه يؤمر بالطلاق وقت الطهر، ويقوله ﷺ لعمر «مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء^(٣)» وذلك لأن زمن الطهر هو الذي تطلق فيه النساء.

قال أبو بكر بن عبد الرحمن: ما أدركنا أحداً من فقهاءنا إلا يقول بأن الإقراء هو الإطهار فإذا طلق الرجل في طهر لم يطأ فيه اعتدت بما بقي منه ولو ساعة ولو لحظة ثم استقبلت طهراً ثانياً بعد حيضة فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة خرجت من العدة انتهى.

وعندي أن لا حجة في بعض ما احتج به أهل القولين جميعاً:

أما قول الأولين أن النبي ﷺ قال: «دعي الصلاة أيام إقرائك» فغاية ما في هذا أن النبي ﷺ أطلق الإقراء على الحيض، ولا نزاع في جواز ذلك كما هو شأن اللفظ المشترك فإنه يطلق تارة على هذا وتارة على هذا، وإنما النزاع في

(١) أبو داود كتاب الطهارة باب ١٠٧.

(٢) ضعيف الجامع الصغير ٣٦٥٢. والصواب وقفه على ابن عمر (وعن عائشة مرفوعاً: «طلاق العبد اثنتان فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره» رواه الدارقطني) ٢/٢٤٢. وهو ضعيف. أخرجه الدارقطني (٤٤١) وعنه البيهقي (٢٣٩/٧ - ٣٧٠، ٤٢٦).

أما «طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان».

أخرجه أبو داود (٢١٨٩) والترمذي (٢٢٢/١) وابن ماجه (٢٠٨٠) والدارقطني والحاكم (٢/٢٠٥) والبيهقي والخطابي في «غريب الحديث» (ق ٢/١٥٢) وقال أبو داود: «وهو حديث مجهول».

وقال الترمذي:

«لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر، ولا نعرف له غير هذا الحديث».

(٣) مسلم ١٤٧١.

الإقراء المذكور في هذه الآية.

وأما قوله ﷺ في الأمة: «وعدها حيضتان» فهو حديث أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والحاكم وصححه من حديث عائشة مرفوعاً، وأخرجه ابن ماجه والبيهقي من حديث ابن عمر مرفوعاً أيضاً، ودلالته على ما قاله الأولون قوية^(١).

وأما قولهم: إن المقصود من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر، فيجاب عنه بأنه إنما يتم لو لم يكن في هذه العدة شيء من الحيض على فرض تفسير الإقراء بالاطهار، وليس كذلك بل هي مشتملة على الحيض كما هي مشتملة على الاطهار.

وأما استدلال أهل القول الثاني بقوله تعالى ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ فيجاب عنه بأن النزاع في اللام في قوله: ﴿لعدتهن﴾ يصير ذلك محتملاً ولا تقوم به الحجة.

وأما استدلالهم بقوله ﷺ لعمر «مره فليراجعها^(٢)» الحديث فهو في الصحيح ودلالته قوية على ما ذهبوا اليه، ويمكن أن يقال إنها تنقضي العدة بثلاثة أطهار أو بثلاث حيض ولا مانع من ذلك فقد جوز جمع من أهل العلم حمل المشترك على معنيه، وبذلك يجمع بين الأدلة ويرتفع الخلاف ويندفع النزاع.

وقد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله: وقروء هي جمع كثرة دون الإقراء التي هي من جموع القلة، وأجاب بأنهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من الجمعين مكان الآخر لاشتراكهما في الجمعية.

(١) رواه الحاكم في مستدركه باب الطلاق ٢٠٥/٢ بلفظ: «وقروءا حيضتان».

(٢) مسلم ١٤٧٠.

﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾ قيل المراد به الحيض وقيل الحمل وقيل كلاهما، ووجه النهي عن الكتمان ما فيه في بعض الأحوال من الإضرار بالزوج وإذهاب حقه، فإذا قالت المرأة حضت وهي لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع، وإذا قالت هي لم تحض وهي قد حاضت ألزمته من النفقة ما لم يلزمه فأضرت به، وكذلك الحمل ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع وربما تدعيه لتوجب عليه النفقة، ونحو ذلك من المقاصد المستلزمة للإضرار بالزوج.

وقد اختلفت الأقوال في المدة التي تصدق فيها المرأة إذا ادعت انقضاء عدتها وفيه دليل على قبول قولهن في ذلك نفيًا وإثباتًا.

﴿إن كنَّ يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ فيه وعيد شديد للكاتمات، وبيان أن من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الايمان، وهذا الشرط ليس للتقييد بل للتغليظ حتى لو لم يكن مؤمنات كان عليهن العدة أيضاً.

﴿وبعولتهن﴾ البعولة جمع بعل وهو الزوج سمي بعلًا لعلوه على الزوجة لأنهم يطلقونه على الرب، ومنه قوله تعالى ﴿أتدعون بعلًا﴾ أي ربًا، ويقال بعول وبعولة كما يقال في جمع الذكر ذكور وذكورة، وهذه التاء لتأنيث الجمع وهو شاذ لا يقاس عليه بل يعتبر فيه السماع، والبعولة أيضا يكون مصدرًا من بعل الرجل يبعل مثل منع يمنع أي صار بعلًا، والتقدير أهل بعولتهن، واستفيد من هذا أن البعولة لفظ مشترك بين المصدر والجمع.

﴿أحق بردهن﴾ أي برجعتهن وذلك يختص بمن كان يجوز للزوج مراجعتها في حكم التخصيص لعموم قوله ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن﴾ لأنه يعم المثلثات وغيرهن، وصيغة التفضيل لإفادة أن الرجل إذا

أراد الرجعة والمرأة تأباها وجب إثثار قوله على قولها، وليس معناه أن لها حقاً في الرجعة، قاله أبو السعود.

﴿في ذلك﴾ يعني في مدة التربص، فإن انقضت مدة التربص فهي أحق بنفسها ولا تحل له إلا بنكاح مستأنف بولي وشهود ومهر جديد، ولا خلاف في ذلك، والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطء ولا يلزم المراجع شيء من أحكام النكاح بلا خلاف.

﴿إن أرادوا إصلاحاً﴾ أي بالمراجعة أي إصلاح حاله معها وحالها معه، فإن قصد الإضرار بها فهي محرمة لقوله تعالى ﴿ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا﴾ قيل وإذا قصد بالرجعة الضرار فهي صحيحة وإن ارتكب به محرماً وظلم نفسه، وعلى هذا فيكون الشرط المذكور في الآية للحث للأزواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرار، وليس المراد به جعل قصد الصلاح شرطاً لصحة الرجعة.

﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾ أي ولهن من حقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجل عليهن فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس أنهم يفعلونه لنسائهم، وهي كذلك تحسن عشرة زوجها بما هو معروف من عادة النساء أنهن يفعلنه لأزواجهن من طاعة وتزين وتحب ونحو ذلك.

قال ابن عباس في الآية: إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لي لأن الله قال ﴿ولهن﴾ الخ، قال الكرخي: أي من الوجوب لا في الجنس فلو غسلت ثيابه أو خبزت له لم يلزمه أن يفعل ذلك، وقيل في مطلق الوجوب لا في عدد الأفراد ولا في صفة الواجب.

﴿ولللرجال عليهن درجة﴾ أي منزلة ليست لهن وهي قيامه عليها في الانفاق وكونه من أهل الجهاد والعقل والقوة، وله من الميراث أكثر مما لها، وكونه يجب عليها امتثال أمره والوقوف عند رضاه والشهادة والدية وصلاحيه

الإمامة والقضاء، وله أن يتزوج عليها ويتسرّى، وليس لها ذلك، وبيده الطلاق والرجعة وليس شيء من ذلك بيدها، ولو لم يكن من فضيلة الرجال على النساء إلا كونهن خلقن من الرجال لما ثبت أن حواء خلقت من ضلع آدم لكفى.

وقد أخرج أهل السنن عن عمرو بن الاحوص أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إن لكم على نساءكم حقاً ولنساءكم عليكم حقاً، أما حقكم على نساءكم أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن^(١)» وصححه الترمذي وأصله عند مسلم في الصحيح.

وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي عن معاوية بن حيدة القشيري: أنه سأل النبي ﷺ ما حق المرأة على الزوج؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تهجر إلا في البيت^(٢)».

وعن ابن أبي ظبيان أن معاذ بن جبل خرج في غزاة بعثه رسول الله ﷺ فيها ثم رجع فرأى رجالاً يسجد بعضهم لبعض، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها^(٣)»، رواه البغوي بسنده.

﴿والله عزيز﴾ يقدر على الانتقام ممن يخالف أحكامه ﴿حكيم﴾ يطوي شرائعه على الحكم والمصالح.

(١) الترمذي، كتاب الرضاة باب ١١.

(٢) المستدرک، کتاب النکاح ١٨٨/٢.

(٣) صحيح الجامع الصغير ٥١١٥.

الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَاِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ اَوْ تَسْرِيحٌ بِاِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ اَنْ تَاْخُذُوْا
 مِمَّا اَتَيْتُمُوْهُنَّ شَيْئًا اِلَّا اَنْ يَخَافَاْ اَلَا يُقِيْمَا حُدُوْدَ اللّٰهِ فَاِنْ خِفْتُمْ اَلَا يُقِيْمَا حُدُوْدَ اللّٰهِ
 فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهٖ تِلْكَ حُدُوْدُ اللّٰهِ فَلَا تَعْتَدُوْهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُوْدَ اللّٰهِ
 فَاُولٰٓئِكَ هُمُ الظَّالِمُوْنَ ﴿٢٢٩﴾

﴿الطلاق مرتان﴾ أي عدد الطلاق الذي ثبت فيه الرجعة للازواج هو مرتان، فالمراد بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ما تقدم في الآية أي الطلقة الأولى والثانية إذ لا رجعة بعد الثالثة، وإنما قال سبحانه ﴿مرتان﴾ ولم يقل طلقتان إشارة إلى أنه ينبغي أن يكون الطلاق مرة بعد مرة لا طلقتان دفعة واحدة، كذا قال جماعة من المفسرين.

ولما لم يكن بعد الطلقة الثانية إلا أحد أمرين إما ايقاع الثالثة التي بها تبين الزوجة، أو الإمساك لها واستدامة نكاحها، وعدم ايقاع الثالثة عليها؛ قال سبحانه ﴿فامساك﴾ أي بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين ﴿بمعروف﴾ أي بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة وحقوق النكاح ﴿أو تسريح باحسان﴾ أي بايقاع طلقة ثالثة من دون ضرار لها.

وقيل المراد إمساك بمعروف أي برجعة بعد الطلقة الثانية أو تسريح باحسان أي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها، والأول أظهر.

قال أبو عمرو: أجمع العلماء على أن التسريح هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين وإياها عنى بقوله ﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره﴾.

وقد اختلف أهل العلم في إرسال الثلاث دفعة واحدة هل تقع ثلاث أو واحدة فقط فذهب إلى الأول الجمهور، وذهب إلى الثاني من عداهم وهو الحق، وقد قرره الشوكاني في مؤلفاته تقريراً بالغاً، وأفرده برسالة مستقلة وكذا الحافظ

ابن القيم في اغاثة اللهفان واعلام الموقعين وقررتة في شرحي على بلوغ المرام .
﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً﴾ الخطاب للزواج أي لا
يحل لهم أن يأخذوا في مقابلة الطلاق مما دفعوه إلى نسائهم من المهر شيئاً على
وجه المضارة لهم ، وتنكير شيء للتحقير أي شيئاً نزرأً فضلاً عن الكثير ، وخص
ما دفعوه إليهن بعدم حل الأخذ منه مع كونه لا يحل للزواج أن يأخذوا من
أموالهن التي يملكنها من غير المهر، لكون ذلك هو الذي يتعلق به نفس الزوج
ويتطلع لأخذه دون ما عداه مما هو في ملكها .

على أنه إذا كان أخذ ما دفعه إليها في مقابلة البضع عند خروجه عن
ملكه لا يحل له ، كان ما عداه ممنوعاً منه بالأولى .

وقيل الخطاب للأئمة والحكام ليطابق قوله ﴿فإن خفتم﴾ فإن الخطاب
فيه للأئمة والحكام ، وعلى هذا يكون إسناد الأخذ اليهم لكونهم الأمرين بذلك
والأول أولى لقوله ﴿ما آتيتموهن﴾ فإن إسناده إلى غير الأزواج بعيد جداً لأن
إيتاء الأزواج لم يكن عن أمرهم ، وقيل : إن الثاني أولى لثلاث شوش النظم .

﴿إلا أن يخاف﴾ أي يعلم الزوجان من أنفسهما ، فيه التفات عن الخطاب
إلى الغيبة ﴿أن لا يقيما حدود الله﴾ أي تخاف المرأة أن تعصى الله في أمور
زوجها ، ويخاف الزوج أنه إذا لم تطعه أن يعتدي عليها .

وقرأ حمزة يخافا بضم الياء أي إلا أن يعلم من حالهما ، والفاعل محذوف
وهو الأئمة والولاة والحكام والقضاة ، واختاره أبو عبيد قال لقوله .

﴿فإن خفتم﴾ فجعل الخوف لغير الزوجين ، وقد احتج لذلك من جعل
الخلع إلى السلطان وهو سعيد بن جبير والحسن ابن سيرين ، وقد ضعف
النحاس اختيار أبي عبيد .

﴿فإن خفتم﴾ أي خشيتم وأشفقتم وقيل معناه ظننتم ﴿أن لا يقيما حدود
الله﴾ يعني ما أوجب الله على كل واحد منهما من طاعته فيما أمره به من حسن

الصحة والمعاشرة بالمعروف، وقيل هو يرجع إلى المرأة وهو سوء خلقها واستخفافها بحق زوجها ﴿فلا جناح عليهما فيما افتدت به﴾ أي لا جناح على الرجل في الأخذ، ولا على المرأة في الإعطاء بأن تفتدي نفسها من ذلك النكاح ببذل شيء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لأجله، وهذا هو الخلع، وقد ذهب الجمهور إلى جواز ذلك للزوج وأنه يحل له الأخذ مع ذلك الخوف وهو الذي صرح به القرآن.

وحكى ابن المنذر عن بعض أهل العلم أنه لا يحل له ما أخذ، ولا يجبر على رده، وهذا في غاية السقوط.

وأخرج البخاري والنسائي وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس: أن جميلة بنت عبد الله بن سلول امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكن لا أطيقه بغضاً وأكره الكفر في الإسلام، قال: «أتردين عليه حديثه» قالت: نعم، قال: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة^(١)».

ولفظ ابن ماجه «فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ منها حديثه ولا يزداد»، وفي الباب أحاديث كثيرة^(٢).

وقد ورد في ذم المختلعات أحاديث منها عن ثوبان عند أحمد وأبي داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال: قال رسول الله ﷺ: «أيا امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة^(٣)»، وقال: «المختلعات هن المنافقات».

(١) البخاري كتاب الطلاق باب ١٢.

(٢) ابن ماجه كتاب الطلاق باب ٢٢.

(٣) المستدرک کتاب الطلاق ٢/٢٠٠. وهو حديث صحيح كما رواه اصحاب السند وقالوا:

ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة، وأن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»^(١).

وقد اختلف أهل العلم في عدة المختلعة والراجح أنها تعتد بحيضة لما أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أمر امرأة ثابت بن قيس أن تعتد بحيضة.

ولما أخرجه الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تعتد بحيضة، قال الترمذي الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة، وفي الباب أحاديث.

ولم يرد ما يعارض هذا من المرفوع بل ورد عن جماعة من الصحابة

= صحيح. أخرجه أبو داود (٢٢٢٦) والترمذي (٢٢٣/١) والدارمي (١٦٢/٢) وابن ماجه (٢٠٥٥) وابن الجارود (٧٤٨) وابن حبان (١٣٢٠) والبيهقي (٣١٦/٧) وابن أبي شيبة (٢-١/١٤١/٨) والطبري في «التفسير» (٤٨٤٣، ٤٨٤٤) والحاكم (٢٠٠/٢) من طرق عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن». وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي.

قلت: وإنما هو على شرط مسلم وحده، فإن أبا أسماء الرحبي واسمه عمرو بن مرثد إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد».

وللحديث طريق أخرى، يرويه ليث عن أبي إدريس عن ثوبان به.

أخرجه الطبري (٤٨٤٠).

وليث هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف.

(١) ضعيف الجامع الصغير ٦٢٣٢.

والتابعين أن عدة المختلعة كعدة الطلاق وبه قال الجمهور، قال الترمذي: وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم، واستدلوا على ذلك بأن المختلعة من جملة المطلقات فهي داخلة تحت عموم القرآن.

والحق ما ذكرناه لأن ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخص عموم القرآن.

وقد حكى عن بكر بن عبد الله المزني أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى في سورة النساء ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ وهو قول خارج عن الإجماع ولا تنافي بين الآيتين.

وقد اختلف أهل العلم إذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه إليها من المهر وما يتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز أم لا، وظاهر القرآن الجواز لعدم تقييده بمقدار معين، وبهذا قال مالك والشافعي وأبو ثور، وروي مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين، وقال طاوس وعطاء والأوزاعي وأحمد وإسحق: إنه لا يجوز لما ورد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها﴾ يعني هذه أوامر الله ونواهيه وهي ما تقدم من الأحكام فلا تجاوزوها بالمخالفة والرفض. ﴿ومن يتعد حدود الله﴾ أي أحكام النكاح والفراق المذكورة هي حدود الله التي أمرتم بامتثالها فلا تعتدوها بالمخالفة لها فتستحقوا ما ذكره الله من التسجيل على فاعل ذلك بأنه ظالم، ﴿فأولئك هم الظالمون﴾ أي لأنفسهم بتعريضها لسخط الله وعقابه، وفيه وفيما قبله الإظهار في مقام الإضمار لتربية المهابة وإدخال الروع في ذهن السامع وذكر هذا الوعيد بعد النهي عن تعديها للمبالغة في التهديد.

فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْتِدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣﴾

﴿فإن طلقها﴾ أي الطلقة الثالثة التي ذكرها سبحانه بقوله ﴿أو تسريح بإحسان﴾ أي فإن وقع منه ذلك فقد حرمت عليه بالتثليث سواء كان قد راجعها أم لا وسواء انقضت عدتها في صورة عدم الرجعة أم لا ﴿فلا تحل له من بعد﴾ الحكمة في شرع هذا الحكم الردع عن المسارعة إلى الطلاق وعن العود إلى الطلقة الثالثة والرغبة فيها.

﴿حتى تنكح زوجا غيره﴾ أي حتى تتزوج بزواج آخر غير المطلق بعد انقضاء عدتها من الأول فيجامعها، والنكاح يتناول العقد والوطء جميعاً والمراد هنا الوطء، وقد أخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب ومن وافقه قالوا: كفى مجرد العقد لأنه المراد بقوله حتى تنكح زوجاً غيره، وذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لا بد مع العقد من الوطء لما ثبت عن النبي ﷺ من اعتبار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها، ولعله لم يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه.

وفي الآية دليل على أنه لا بد أن يكون ذلك نكاحاً شرعياً مقصوداً لذاته لا نكاحاً غير مقصود لذاته بل حيلة للتحليل وذريعة إلى ردها إلى الزوج الأول، فإن ذلك حرام للأدلة الواردة في ذمه وذم فاعله، وأنه التيسر المستعار الذي لعنه الشارع ولعن من اتخذه لذلك.

وأخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاة القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني كنت عند رفاة فطلقتني فبت طلاقي، فتزوجني عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب فتبسم النبي ﷺ فقال: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاة؟ لا، حتى تذوقي عُسَيْلته ويذوق عسَيْلتك^(١)».

وقد روى نحو هذا عنها من طرق.

وأخرج أحمد والنسائي عن ابن عباس أن الغميصاء أو الرميضاء أتت النبي ﷺ وفي آخره: فقال النبي ﷺ: «ليس ذلك لك حتى يذوق عُسَيْلتك رجل غيره^(٢)» والعُسَيْلة مجاز عن قليل الجماع إذ يكفي قليل الانتشار، شبهت تلك اللذة بالعسل، وصغرت بالتاء لأن الغالب على العسل التأنيث قاله الجوهري.

وقد ثبت لعن المحلل في أحاديث كثيرة منها عن ابن مسعود عند أحمد والترمذي وصححه النسائي والبيهقي في سننه قال: «لعن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسلم المحلل والمحلل له^(٣)».

وفي الباب أحاديث في ذم التحليل وفاعله، وقد أطلت في بيان ذلك الحافظ ابن القيم في اغاثة اللفهان، واعلام الموقعين وهو بحث نفيس جدا فارجع إليه.

(١) و (٢) مسلم / ١٤٣٣ بروايات كثيرة مختلفة.

(٣) واسناده صحيح / المشكاة ٣٢٩٦ ورواه ابن ماجه عن علي.

﴿فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا﴾ أي إن طلقها الزوج الثاني فلا جناح على الزوج الأول والمرأة أن يرجع كل واحد منها لصاحبه يعني بنكاح جديد، قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن الحر إذا طلق زوجته ثلاثاً ثم

انقضت عدتها، ونكحت زوجاً ودخل بها ثم فارقها وانقضت عدتها، ثم نكحها الزوج الأول أنها تكون عنده على ثلاث تطليقات.

﴿إن ظنا﴾ علماً وأيقناً، وقيل إن رجوا لأن أحداً لا يعلم ما هو كائن إلا الله تعالى ﴿أن يقيما حدود الله﴾ أي حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر. وقيل إن علماً أن نكاحهما على غير دلسة، والدلسة التحليل، والأول أولى.

وأما إذا لم يحصل ظن ذلك بأن يعلموا أو أحدهما عدم الإقامة لحدود الله، أو تردداً أو أحدهما، ولم يحصل لهما الظن فلا يجوز الدخول في هذا النكاح لأنه مظنة للمعصية لله والوقوع فيما حرمه على الزوجين.

﴿وتلك حدود الله﴾ إشارة إلى الأحكام المذكورة كما سلف ﴿يبينها لقوم يعلمون﴾ خصهم مع عموم الدعوة للعالم وغيره، ووجوب التبليغ لكل فرد لأنهم المنتفعون بذلك البيان.

﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن﴾ البلوغ إلى الشيء معناه الحقيقي الوصول إليه، ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقاربة إلا مجازاً لعلاقة مع قرينة كما هنا، فانه لا يصح إرادة المعنى الحقيقي لأن المرأة إذا بلغت آخر جزء من مدة العدة وجاوزته إلى الجزء الذي هو الأجل للانقضاء فقد خرجت من العدة ولم يبق للزوج عليها سبيل.

قال القرطبي في تفسيره: إن معنى بلغن هنا قاربن بإجماع العلماء، قال: ولأن المعنى يضطر إلى ذلك لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له في الإمساك، يعني فالبلوغ هنا بلوغ مقاربة.

والمعنى قاربن انقضاء عدتهن وشارفن منتهاها، ولم يرد انقضاء العدة كما يقال بلغ فلان البلد إذا قاربه وشارفه، فهذا من باب المجاز الذي يطلق اسم الكل فيه على الأكثر، وقيل: إن الأجل اسم للزمان فيحمل على الزمان الذي هو آخر زمان يمكن إيقاع الرجعة فيه بحيث إذا فات لا يبقى بعده مكنة إلى الرجعة، وعلى هذا التأويل فلا حاجة إلى المجاز.

﴿فأمسكوهن﴾ أي راجعوهن ﴿بمعروف﴾ وهو أن يشهد على رجعتها وأن يراجعها بالقول لا بالوطء، وقيل: الإمساك بمعروف هو القيام بحقوق الزوجية وهو الظاهر، قيل: أعاده اعتناء بشأنه ومبالغة في إيجاب المحافظة عليه.

﴿أو سرحوهن بمعروف﴾ أي اتركوهن حتى تنقضي عدتهن فيملكن أنفسهن، والمعنى إذا طلقتم النساء فقاربن آخر العدة فلا تضاروهن بالمراجعة من غير قصد لاستمرار الزوجية واستدامتها، بل اختاروا أحد أمرين إما الإمساك بمعروف من غير قصد لضرار أو التسريح بإحسان أي تركها حتى تنقضي عدتها من غير مراجعة ضراراً.

﴿ولا تمسكوهن ضراراً﴾ كما كانت تفعل الجاهلية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها ثم مراجعتها لا عن حاجة ولا لمحبة ولكن لقصد تطويل العدة وتوسيع مدة الانتظار ضراراً ﴿لتعتدوا﴾ أي لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلم بهن ﴿ومن يفعل ذلك﴾ أي الإمساك المؤدي للضرار ﴿فقد ظلم نفسه﴾ لأنه عرضها لعقاب الله وسخطه في ضمن ظلمه لهن، قال الزجاج: يعني عرض نفسه للعذاب لأن اتيان ما نهى الله عنه تعرض لعذاب الله.

﴿ولا تتخذوا آيات الله هزواً﴾ أي بالإعراض عنها والتهاون بالعمل بما فيها من قولهم لمن لم يجد في الأمر: إنما أنت هازٍ كأنه نهى عن الهزو، وأراد به

الأمر بضده، والمعنى لا تأخذوا أحكام الله على طريقة الهزوء، فإنها جد كلها فمن هزل فيها فقد لزمته.

نهاهم سبحانه أن يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل، فإنه كان يطلق الرجل منهم أو يعتق أو يتزوج ويقول كنت لاعباً، قال القرطبي: ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلاً ان الطلاق يلزمه.

أخرج أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد، النكاح والطلاق والرجعة»^(١).

﴿واذكروا نعمة الله عليكم﴾ أي النعمة التي صرتم فيها بالإسلام وشرائعه بعد أن كنتم في جاهلية جهلاء، وظلمات بعضها فوق بعض ﴿وما أنزل عليكم من الكتاب﴾ وهو القرآن ﴿والحكمة﴾ قال المفسرون هي السنة التي سنّها لهم رسول الله ﷺ، وبه قال الشافعي ﴿يعظكم به﴾ أي يخوفكم بما أنزل عليكم، وأفرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما في النعمة دخولاً أولاً تنبيهاً على خطرهما، وعظم شأنهما ﴿واتقوا الله﴾ يعني خافوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه ﴿واعلموا أن الله بكل شيء عليم﴾ لا يخفى عليه شيء من ذلك فيؤاخذكم بأنواع العقاب.

(١) المستدرک کتاب النکاح ١٩٨/٢.

حسن. أخرجه أبو داود (٢١٩٤) والترمذي (٢٢٣/١) وابن ماجه (٢٠٣٩) والطحاوي (٥٨/٢) وابن الجارود (٧١٢) والدارقطني (٣٩٧) والحاكم (١٩٨/٢) وكذا ابن خزيمة في «حديث علي بن حجر» (ج ٤ رقم ٥٤) والبيهقي في «شرح السنة» (٢/٤٦/٣) كلهم من طريق عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن ابن مالهك عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب، وعبد الرحمن هو ابن حبيب بن أدرك المدني». وقد ذكر الزيلعي في «نصب الراية» (٢٩٤/٣) في معناه أحاديث أخرى.

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا
بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَُمْ أَزْكَى لَكُمْ
وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾
الخطاب في هذه الآية بقوله ﴿وإذا طلقتم النساء﴾ وبقوله ﴿فلا تعضلوهن﴾
إما أن يكون للأزواج ويكون معنى العضل منهم أن يمنعوهم من أن يتزوجن
من أردن من الأزواج بعد انقضاء عدتهن لحماية الجاهلية، كما يقع كثيراً من
الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء أن يصرن تحت غيرهم،
لأنهم لما نالوه من رياسة الدنيا وما صاروا فيه من النخوة والكبرياء يتخيلون
أنهم قد خرجوا من جنس بني آدم إلا من عصمه الله منهم بالورع والتواضع.

وإما أن يكون الخطاب للأولياء ويكون معنى إسناد الطلاق إليهم أنهم
سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الأزواج المطلقين لهن، وبلوغ
الأجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي أي نهايته لا كما سبق في الآية
الأولى، ولهذا قال الشافعي: اختلاف الكلامين على افتراق البلوغين، والعضل
الحبس، وحكى الخليل: دجاجة معضلة قد احتبس بيضها، وقيل العضل
التضييق والمنع وهو راجع إلى معنى الحبس.

وقال الأزهري: أصل العضل من قولهم عضلت الناقة إذا نشب ولدها
فلم يسهل خروجه، وكل مشكل عند العرب معضل، ويقال أعضل الأمر إذا
اشتد، وداء عضال أي شديد عسير البرء أعيا الأطباء.

وقوله ﴿أزواجهن﴾ إن أريد به المطلقون لهن فهو مجاز باعتبار ما كان،
وإن أريد به من يردن أن يتزوجنه فهو مجاز أيضاً باعتبار ما سيكون.

﴿إذا تراضوا بينهم بالمعروف﴾ يعني إذا تراضى الخطاب والنساء، والمعروف هنا ما وافق الشرع من عقد حلال ومهر جائز، وقيل هو أن يرضى كل واحد منهما بما التزمه لصاحبه بحق العقد حتى تحصل الصحبة الحسنة والعشرة الجميلة.

﴿ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ إشارة إلى ما فصل من الأحكام، وإنما أفرد مع كون المذكور قبله جمعاً، حملاً على معنى الجمع بتأويله بالفريق وغيره، والمعنى أن المؤمن هو الذي ينتفع بالوعظ دون غيره.

﴿ذلكم﴾ محمول على لفظ الجمع، خالف سبحانه ما بين الإشارتين امتناناً ﴿أزكى لكم﴾ أتمى وأنفع ﴿وأطهر لكم﴾ من الأدناس وأطيب عند الله لما يخشى على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة بينهما ﴿والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾ ما لكم فيه الصلاح، وقال الضحاك يعلم من حب كل واحد منهما لصاحبه ما لا تعلم أنت أيها الولي.

قيل: سبب نزولها أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فأراد أن يراجعها فمنعها معقل كما رواه الحاكم، واسمها جميلة واسم زوجها عاصم بن عدي، فلما نزلت هذه الآية كَفَّرَ عن يمينه وأنكحها إياه وتام القصة في البخاري^(١).

روى البخاري عن الحسن أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها حتى أنقضت عدتها فخطبها فأبى معقل فنزلت: ﴿فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾. وأخرجه أيضاً الدارقطني عن الحسن.

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدٌ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ فِصَالًا عَنِ تِرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا بِأَوْلَادِكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

﴿والوالدات يرضعن أولادهن﴾ لما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق، ذكر الرضاع لأن الزوجين قد يفترقان وبينهما ولد، ولهذا قيل: إن هذا خاص بالمطلقات وقيل هو عام، وقوله ﴿يرضعن﴾ قيل هو خبر بمعنى الأمر للدلالة على تحقق مضمونه، وليس أمر إيجاب، وإنما هو أمر ندب واستحباب، وقيل هو خبر على بابه ﴿حولين كاملين﴾ تأكيد للدلالة على أن هذا التقدير تحقيقي لا تقريبي، وفيه رد على أبي حنيفة في قوله إن مدة الرضاع ثلاثون شهراً وعلى زفر في قوله ﴿إنها ثلاث سنين﴾ ذلك ﴿لمن أراد أن يتم الرضاعة﴾ فيه دليل على أن ارضاع الحولين ليس حتماً، بل هو التمام ويجوز الاقتصار على ما دونه، وليس له حد محدود، وإنما هو على مقدار إصلاح الطفل وما يعيش به، قال النحاس: لا يعرف البصريون الرضاعة إلا بالفتح، وحكى الكوفيون جواز الكسر، والآية تدل على وجوب الرضاع على الأم لولدها، وقد حمل ذلك على ما إذا لم يقبل الرضيع غيرها.

﴿وعلى المولود له﴾ أي على الأب الذي يولد له، وآثر هذا اللفظ دون قوله وعلى الوالد للدلالة على أن الأولاد للآباء لا للأمهات، ولهذا ينسبون إليهم دونهن كأنهن إنما ولدن لهم فقط، ذكر معناه في الكشاف ﴿رزقهن﴾ المراد بالرزق هنا الطعام الكافي المتعارف بين الناس، ويطلق الرزق بالكسر على المرزوق وعلى المصدر ﴿وكسوتهن﴾ المراد بالكسوة ما يتعارفونه أيضاً ﴿بالمعروف﴾ أي على قدر المسيرة.

وفي ذلك دليل على وجوب ذلك على الآباء للأمهات المرضعات، وهذا في المطلقات طلاقاً بائناً، وأما غير المطلقات فنفتتهن وكسوتهن واجبة على الأزواج من غير إرضاعهن لأولادهن.

وقال القرطبي: الأظهر أن الآية في الزوجات في حال بقاء النكاح لأنهن المستحقات للنفقة والكسوة أرضعن أو لم يرضعن، وهما في مقابلة التمكين لكن إذا اشتغلت الزوجة بالإرضاع لم يكمل التمكين ولا التمتع بها فقد يتوهم أن هذه النفقة تسقط حالة الإرضاع فدفع هذا التوهم بقوله ﴿وعلى المولود له﴾.

ثم قال في محل آخر: وفي هذه الآية دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد لعجزه وضعفه، ونسبه تعالى للأم لأن الغذاء يصل إليه بواسطتها في الرضاع، وأجمع العلماء على أنه يجب على الأب نفقة أولاده الأطفال الذين لا مال لهم انتهى.

﴿لا تكلف نفس إلا وسعها﴾ هو تقييد لقوله بالمعروف أي هذه النفقة والكسوة الواجبتان على الأب بما يتعارفه الناس لا يكلف منها إلا ما يدخل تحت وسعه وطاقته لا ما يشق عليه ويعجز عنه، وقيل المراد لا تكلف المرأة الصبر على التقير في الأجرة ولا يكلف الزوج ما هو إسراف بل يراعى القصد.

﴿لا تضارّ والدها ولا مولود له بولده﴾ قرىء بالرفع على الخبر ويفتح الراء المشددة على النهي، وأصله لا تضارر أو لا تضارر على البناء للفاعل أو المفعول أي لا تضارر الأب بسبب الولد بأن تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق والكسوة أو بأن تفرط في حفظ الولد والقيام بما يحتاج إليه أو لا تضارر من زوجها بأن يقصر عليها في شيء مما يجب عليه أو ينتزع ولدها منها بلا سبب، وهكذا قراءة الرفع تحتل الوجهين.

ويجوز أن تكون الباء في قوله بولدها صلة لقوله تضار على أنه بمعنى تضر

أي لا تضر والدة بولدها فتسيء تربيته أو تقصر في غذائه، ولا والد بولده، وقدمها لفرط شفقتها، وأضيف الولد تارة إلى الأب وتارة إلى الأم للاستعفاف، لا لبيان النسب، إذ لو كانت له لم تصح إلا للوالد لأنه هو الذي ينسب إليه الولد.

وهذه الجملة تفصيل للجملة التي قبلها وتقرير لها أي لا يكلف كل واحد منها الآخر ما لا يطيقه فلا يضارّه بسبب ولده.

﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ معطوف على قوله ﴿وعلى المولود له﴾ وما بينهما تفسير للمعروف أو تعليل له معترض بين المعطوف والمعطوف عليه.

واختلف أهل العلم في معنى الآية فقول هو وارث الصبي أي إذا مات المولود له كان على وارث هذا الصبي المولود إرضاعه كما كان يلزم أباه ذلك، قاله عمر بن الخطاب وقتادة والسدي والحسن ومجاهد وعطاء وأحمد واسحق وأبو حنيفة وابن أبي ليلى على خلاف بينهم هل يكون الوجوب على من يأخذ نصيباً من الميراث أو على الذكور فقط أو على كل ذي رحم له وإن لم يكن وارثاً منه.

وقيل المراد بالوارث وارث الأب تجب عليه نفقة المرضعة وكسوتها بالمعروف، قاله الضحاك، وقال مالك في تفسير هذه الآية: بمثل ما قاله الضحاك ولكنه قال: إنها منسوخة وأنها لا تلزم الرجل نفقة أخ ولا ذي قرابة ولا ذي رحم منه، وشرطه الضحاك بأن لا يكون للصبي مال فإن كان له مال أخذت أجرة رضاعة من ماله.

وقيل المراد بالوارث المذكور في الآية هو الصبي نفسه أي عليه من ماله إرضاع نفسه إذا مات أبوه وورث من ماله، قاله قبيصة بن ذؤيب وبشير ابن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز، وروي عن الشافعي وقيل هو الباقي من والدي المولود بعد موت الآخر منها، فإذا مات الأب كان على الأم كفاية

الطفل إذا لم يكن له مال، قاله سفيان الثوري.

وقيل وارث المرضعة يجب عليه أن يصنع بالمولود كما كانت الأم تصنعه به من الرضاع والخدمة والتربية.

وقيل: إن معنى الآية أنه يحرم عليه الإضرار بالأم كما يحرم على الأب، وبه قالت طائفة من أهل العلم قالوا: وهذا هو الأصل فمن ادعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل.

قال القرطبي: وهو الصحيح إذ لو أراد الجميع الذي هو الرضاع والإنفاق. وعدم الضرر لقال وعلى الوارث مثل هؤلاء، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارة وعلى ذلك تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضي عبد الوهاب.

قال ابن عطية وقال مالك وجميع أصحابه والشعبي والزهري والضحاك وجماعة من العلماء المراد بقوله ﴿مثل ذلك﴾ أن لا يضار، وأما الرزق والكسوة فلا يجب شيء منهما، وحكى ابن القاسم عن مالك مثل ما قدمنا عنه في تفسير هذه الآية ودعوى النسخ.

ولا يخفى عليك ضعف ما ذهبت إليه هذه الطائفة فإن ما خصصوا به معنى قوله ﴿وعلى الوارث مثل ذلك﴾ من ذلك المعنى أي عدم الإضرار بالمرضعة قد أفاده قوله ﴿لا تضار والدة بولدها﴾ لصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها من المولود له أو غيره.

وأما قول القرطبي: لو أراد الجميع لقال مثل هؤلاء فلا يخفى ما فيه من الضعف البين، فإن اسم الإشارة يصلح للمتعدد كما يصلح للواحد بتأويل المذكور أو نحوه.

وأما ما ذهب إليه أهل القول الأول من أن المراد بالوارث وارث الصبي

فيقال عليه إنه لم يكن وارثاً حقيقة مع وجود الصبي حياً، بل هو وارث مجازاً باعتبار ما يؤول إليه.

وأما ما ذهب إليه أهل القول الثاني فهو وإن كان فيه حمل الوارث على معناه الحقيقي لكن إيجاب النفقة عليه مع غنى الصبي فيه ما فيه، ولهذا قيده القائل به بأن يكون الصبي فقيراً، ووجه الاختلاف في تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدات والمولود له والولد، فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم.

﴿فإن أراداً فصالاً﴾ الضمير للوالدين، والفصال الفطام عن الرضاع أي التفريق بين الصبي والثدي، ومنه سمي الفصيل لأنه مفصول عن أمه.

﴿عن تراض منهما﴾ أي صادراً عن تراض من الأبوين وعلى اتفاق من الوالدين إذا كان الفصال وفطام الولد قبل الحولين ﴿وتشاور﴾ أي يشاورون أهل العلم في ذلك حتى يجربوا أن الفطام قبل الحولين لا يضر بالولد ﴿فلا جناح عليهما﴾ في ذلك الفصال.

لما بين الله سبحانه أن مدة الرضاع حولان كاملان قيد ذلك بقوله ﴿لمن﴾ أراد أن يتم الرضاعة ﴿وظاهره أن الأب وحده إذا أراد أن يفصل الصبي قبل الحولين كان ذلك جائزاً له، وهنا اعتبر سبحانه تراضي الأبوين وتشاورهما فلا بد من الجمع بين الأمرين بأن يقال إن الإرادة المذكورة في قوله ﴿لمن أراد أن يتم الرضاعة﴾ لا بد أن تكون منهما، أو يقال: إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبي حين بأن كان الموجود أحدهما أو كانت المرضعة للصبي ظئراً غير أمه.

والتشاور استخراج الرأي يقال شرت العسل استخراجته فلا بد لأحد الأبوين إذا أراد فصال الرضيع أن يراضي الآخر ويشاوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك.

﴿وإن أردتم﴾ خطاب للآباء، وزاد بعضهم الأمهات وفيه خروج من

الغبية إلى الخطاب ﴿أن تسترضعوا أولادكم﴾ قال الزجاج: التقدير أن تسترضعوا لأولادكم غير الوالدة، وعن سيبويه المعنى أن تسترضعوا المراضع أولادكم ﴿فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم﴾ بالمد أي أعطيتم وهي قراءة الجماعة إلا ابن كثير فإنه قرأ بالقصر أي فعلتم.

والمعنى أنه لا بأس عليكم أن تسترضعوا أولادكم غير أمهاتكم إذا سلمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما قد أرضعن لكم أي وقت إرادة الاسترضاع، قاله سفيان الثوري ومجاهد.

وقال قتادة والزهري: إن معنى الآية إذا سلمتم ما آتيتم من إرادة الاسترضاع أي سلم كل واحد من الأبوين ورضي كان ذلك عن اتفاق منها وقصد خير، وإرادة معروف من الأمر، وعلى هذا فيكون قوله ﴿سلمتم﴾ عاماً للرجال والنساء تغليباً، وعلى القول الأول الخطاب للرجال فقط.

وقيل المعنى إذا سلمتم لمن أردتم استرضاعها أجرها فيكون المعنى إذا سلمتم ما أردتم إيتاءه أي اعطاءه إلى المرضعات، وليس هذا قيداً لصحة الاجارة فإن تعجيل الاجرة لا يشترط، وإنما هو قيد كمال لأنه أطيّب لنفوسهن.

﴿بالمعروف﴾ أي بما يتعارفه الناس من أجر المرضعات من دون ملاحظة لهن أو حط بعض ما هو لهن من ذلك، فإن عدم توفير أجرهن يبعثهن على التساهل بأمر الصبي والتفريط في شأنه، والمعنى أن يكونوا عند تسليم الأجرة مستبشري الوجوه ناطقين بالقول الجميل مطيئين لأنفس المراضع بما أمكن.

﴿واتقوا الله﴾ أي خافوه فيما فرض عليكم من الحقوق وفيما أوجب عليكم للمراضع ولأولادكم ﴿واعلموا أن الله بما تعملون بصير﴾ لا يخفى عليه خافية من جميع أعمالكم سرها وعلانيتها فإنه تعالى يراها ويعلمها.

وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾

﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ .

لما ذكر سبحانه عدة الطلاق، واتصل بذكرها ذكر الإرضاع، عقب ذلك بذكر عدة الوفاة لئلا يتوهم أن عدة الوفاة مثل عدة الطلاق.

قال الزجاج: ومعنى الآية والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً أي ولهم زوجات فالزوجات يتربصن، وقال أبو علي الفارسي: تقديره والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بعدهم وهو كقولك السمن منوان بدرهم أي منه.

وحكى عن سيبويه أن المعنى وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون، وقيل التقدير: وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن، ذكره صاحب الكشاف. وفيه أن قوله ويذرون أزواجاً لا يلائم ذلك التقدير لأن الظاهر من النكرة المعادة المغايرة، وقال بعض النحاة من الكوفيين: إن الخبر عن الذين متروك والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهن يتربصن.

وأصل التوفي أخذ الشيء وافياً فمن مات فقد استوفى عمره كاملاً، يقال توفي فلان يعني قبض وأخذ، والخطاب لكافة الناس بطريق التلوين والمراد بالأزواج هنا النساء لأن العرب تطلق اسم الزوج على الرجل والمرأة.

والمعنى الذين يموتون ويتركون النساء ينتظرن بانفسهن قدر هذه المدة.

ووجه الحكمة في جعل العدة للوفاة هذا المقدار أن الجنين الذكر يتحرك

في الغالب لثلاثة أشهر والأنثى لأربعة فزاد الله سبحانه على ذلك عشرًا لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلاً، ولا يتأخر عن هذا الأجل.

وظاهر هذه الآية العموم وإن كان من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ وإلى هذا ذهب الجمهور، وروي عن بعض الصحابة وجماعة من أهل العلم أن الحامل تعتد بآخر الأجلين جمعاً بين العام والخاص وإعمالاً لهما.

والحق ما قاله الجمهور، والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة ولا قوانين الشرع، ولا معنى لإخراج الخاص من بين أفراد العام إلا بأن حكمه مغاير لحكم العام ومخالف له.

وقد صح عنه عليه السلام أنه أذن لسبيعة الأسلمية أن تتزوج بعد الوضع.

والتربُّص التَّأني والتصَبُّر عن النكاح، وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة والحررة والأمة وذات الحيض والأيسة وأن عدتهن جميعاً للوفاة أربعة أشهر وعشر، وقيل إن عدة الأمة نصف عدة الحررة شهران وخمسة أيام قال ابن العربي: إجماعاً إلا ما يحكى عن الأصم فإنه سَوَّى بين الحررة والأمة، وقال الباجي: ولا نعلم في ذلك خلافاً إلا ما يروى عن ابن سيرين أنه قال: عدتها عدة الحررة وليس بالثابت عنه.

ووجه ما ذهب إليه الأصم وابن سيرين ما في هذه الآية من العموم.

ووجه ما ذهب إليه من عداهما قياس عدة الوفاة على الحد فإنه ينصف للأمة بقوله سبحانه ﴿فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾ وقد تقدم حديث «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان»^(١) وهو صالح للاحتجاج

(١) الدارقطني كتاب الطلاق والخلع ٤/٣٨.

به، وليس المراد منه إلا جعل طلاقها على النصف من طلاق الحرة وعدتها على النصف من عدتها، ولكنه لما لم يمكن أن يقال طلاقها تطليقة ونصف، وعدتها حيضة ونصف لكون ذلك لا يعقل، كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور في الحديث جبراً للكسر.

ولكن ههنا أمر يمنع من هذا القياس الذي عمل به الجمهور وهو أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشراً هو ما قدمناه من معرفة خلوها من الحمل ولا يعرف إلا بتلك المدة ولا فرق بين الحرة والأمة في مثل ذلك بخلاف كون عدتها في غير الوفاة حيضتين فإن ذلك يعرف به خلو الرحم، ويؤيد عدم الفرق ما سيأتي في عدة أم الولد.

واختلف أهل العلم في عدة أم الولد بموت سيدها، فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين والزهري وعمر بن عبد العزيز والأوزاعي واسحق بن راهوية وأحمد بن حنبل في رواية عنه إنها تعدد بأربعة أشهر وعشر لحديث عمرو بن العاص قال: لا تلبسوا علينا سنة نبينا ﷺ عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها أربعة أشهر وعشر^(١)، أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه، وضعفه أحمد وأبو عبيد، وقال الدارقطني الصواب أنه موقوف.

وقال طاوس وقتادة عدتها شهران وخمس ليال، وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح تعدد بثلاث حيض، وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وإبراهيم النخعي، وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه عدتها حيضة وغير الحائض شهر، وبه يقوله ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وأبو عبيد وأبو ثور والجمهور.

وقد أجمع العلماء على أن هذه الآية ناسخة لما بعدها من الاعتداد بالحوال وإن كانت هذه الآية متقدمة في التلاوة^(٢).

(١) المستدرک کتاب الطلاق ٢/٢٠٩.

(٢) مسلم ١٤٨٦ - البخاري ٦٨٠ =

﴿فإذا بلغن أجلهن﴾ المراد بالبلوغ هنا انقضاء العدة ﴿فلا جناح عليكم﴾ الخطاب للأولياء لأنهم هم الذين يتولون العقد وقيل المخاطب جميع المسلمين ﴿فما فعلن في أنفسهن﴾ من التزين والتعرض للخطاب، والنقطة من المسكن الذي كانت معتدة فيه، وقيل عنى بذلك النكاح خاصة والأول أولى ﴿بالمعروف﴾ الذي لا يخالف شرعاً ولا عادة مستحسنة.

وقد استدل بذلك على وجوب الإحداد على المعتدة عدة الوفاة، وقد ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما من غير وجه أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»^(١).

وكذلك ثبت عنه ﷺ في الصحيحين وغيرهما النهي عن الكحل لمن هي في عدة الوفاة، والإحداد ترك الزينة من الطيب ولبس الثياب الجيدة، والحلي وغير ذلك ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة ولا خلاف في عدة الرجعية واختلفوا في عدة البائنة على قولين، ومحل ذلك كتب علم الفروع.

واحتج أصحاب أبي حنيفة على جواز النكاح بغير ولي بهذه الآية لأن إضافة الفعل إلى الفاعل محمول على المباشرة، وأجيب بأنه خطاب للأولياء ولو صح العقد بغير ولي لما كان مخاطباً ﴿والله بما تعملون خبير﴾ لا يخفى عليه خافية.

= أخرجه مالك (١٠١/٥٩٦)٢ وعنه البخاري (٤٨٠/٣ - ٤٨١) وكذا مسلم (٢٠٢/٤) والسياق له وكذا أبو داود (٢٢٩٩) والنسائي (١١٤/٢) والترمذي (٢٢٥/١) والطحاوي (٤٤/٢) والبيهقي (٤٣٧/٧) كلهم عن مالك به. وروى أحمد (٣٢٤/٦) عنه الحديث الثاني، و(٢٩١/٦ - ٢٩٢ و٣٢٦) وابن الجارود (٧٦٨) عن شعبة عن حميد ابن نافع به الحديث الثالث. وأخرج الدارمي (١٦٧/٢) وابن الجارود (٧٦٥) من هذا الوجه الأول.

(١) حديث أم عطية، ترويه حفصة وهي بنت سيرين عنها وبه زيادة: «ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، إلا ثوب عصب، ولا تكتحل، ولا تمس طيباً إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار».

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ
 عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا
 مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ. وَأَعْلَمُوا أَنَّ
 اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ المتوفى عنهن أزواجهن في العدة وكذا المطلقات طلاقاً بائناً، وأما الرجعيات فيحرم التعريض والتصريح بخطبتهن ففي المفهوم تفصيل.

والجناح الإثم أي لا إثم عليكم والتعريض ضد التصريح وهو من عرض الشيء أي جانبه كأنه يحوم به حول الشيء ولا يظهره، وقيل هو من قولك عرضت الرجل أي أهديت له، ومنه إن ركباً من المسلمين عرضوا رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياباً بيضاً أي أهدوا لهما، فالمعرض بالكلام يوصل إلى صاحبه كلاماً يفهم معناه.

وقال في الكشف: الفرق بين الكناية والتعريض أن الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع، والتعريض أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج إليه جئتك لأسلم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم، ولذلك قالوا، وحسبك بالتسليم مني تقاضياً وكأنه إمالة الكلام إلى عرض يدل على الغرض، ويسمى التلويح لأنه يلوح منه ما يريده انتهى.

والمعنى لو حتم وأشرت، والخطبة بالكسر ما يفعله الطالب من الطلب والاستلطاف بالقول والفعل، يقال خطبها بخطبها خطبة وخطباً، والخطبة بالضم هي الكلام الذي يقوم به الرجل خاطباً.

﴿أو أكننتم﴾ معناه سترتم وأضمرتم من التزويج بعد انقضاء العدة، والإكنان التستر والإخفاء يقال أكننته وكننته وهما بمعنى واحد، ومنه بيض

مكنون، ودر مكنون، وأو هنا للإباحة أو التخيير أو التفصيل أو الإبهام على المخاطب ﴿في أنفسكم﴾ يعني من قصد نكاحهن، وقيل هو أن يدخل ويسلم ويهدي إن شاء ولا يتكلم بشيء.

﴿علم الله أنكم ستذكروهن﴾ أي لا تصبرون عن النطق لهن برغبتكم فيهن فرخص لكم في التعريض دون التصريح، وقال في الكشف أن فيه طرفاً من التوبيخ كقوله ﴿علم الله أنكم كنتم تحتانون أنفسكم﴾.

﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ قد اختلف العلماء في معنى السر فقيل معناه نكاحاً أي لا يقل الرجل لهذه المعتدة تزوجيني بل يعرض تعريضاً، وقد ذهب إلى أن هذا معنى الآية جمهور العلماء، وقيل السر الزنا أي لا يكون منكم مواعدة على الزنا في العدة ثم التزويج بعدها قاله جابر بن زيد وأبو مجلز والحسن وقتادة والضحاك والنخعي واختاره ابن جرير الطبري.

وقيل السر الجماع أي لا تصفوا أنفسكم لهن بكثرة الجماع ترغيباً لهن في النكاح وإلى هذا ذهب الشافعي في معنى الآية.

والاستدراك بقوله «لكن» من مقدر دل عليه ستذكروهن أي فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن سراً، ولا تصرحوا بالخطبة بأن تذكروا صريح النكاح.

وقال ابن عطية: أجمعت الأمة على أن الكلام مع المعتدة بما هو رث من ذكر جماع أو تحريض عليه لا يجوز وقال أيضاً: أجمعت الأمة على كراهة المواعدة في العدة للمرأة في نفسها، وللأب في ابنته البكر وللسيد في أمته، وقال ابن عباس: المواعدة سراً أن يقول لها إني عاشق وعاهديني أن لا تتزوجي غيري ونحو هذا.

﴿إلا أن تقولوا﴾ قيل هو استثناء منقطع بمعنى لكن لأن القول هو التعريض والمستثنى منه المراد به التصريح وهذا هو شأن المنقطع يفسر ولكن وبه قال السيوطي، ومنع صاحب الكشف أن يكون منقطعاً، وقال هو مستثنى من

قوله لا تواعدوهن أي مواعدة ما قط إلا مواعدة معروفة غير منكرة شرعاً، وهي ما يكون بطريق التعريض والتلويح، فجعله على هذا استثناء متصلًا مفرغاً.

ووجه كونه منقطعاً أنه يؤدي إلى جعل التعريض موعوداً وليس كذلك لأن التعريض طريق المواعدة لا أنه الموعود في نفسه، وعن ابن عباس قال: التعريض أن يقول أي أريد التزويج وإني لأحب المرأة من أمرها وإن من شأني النساء ولوددت أن الله يسر لي امرأة صالحة رواه البخاري وجماعة.

﴿قولاً معروفاً﴾ أي تعريضاً، وقال ابن عباس: هو قوله إن رأيت أن لا تسبقيني بنفسك، أو يقول إنك لجميلة وإنك إلى خير وإن النساء من حاجتي.

﴿ولا تعزموا عقدة النكاح﴾ قد تقدم الكلام في معنى العزم يقال عزم الشيء وعزم عليه والمعنى هنا لا تعزموا على عقدة النكاح في العدة لأن العزم عليه بعدها لا بأس به ثم حذف على، قال سيبويه: والحذف في هذه الآية لا يقاس عليه.

قال النحاس: يجوز أن يكون المعنى ولا تعقدوا عقدة النكاح لأن معنى تعزموا وتعقدوا واحد قيل: إن العزم على الفعل يتقدمه فيكون في هذا النهي مبالغة لأنه إذا نهى عن المتقدم على الشيء كان النهي عن ذلك الشيء بالأولى.

﴿حتى﴾ غاية للنهي ﴿يبليغ الكتاب أجله﴾ أي تنقضي العدة، والكتاب هنا هو الحد والقدر الذي رسم من المدة سماه كتاباً لكونه محدوداً ومفروضاً كقوله تعالى ﴿إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾ وهذا الحكم أعني تحريم عقد النكاح في العدة مجمع عليه، والمراد بالأجل آخر مدة العدة.

﴿واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم﴾ من العزم على ما لا يجوز ﴿فاحذروه﴾ أي عقابه إذا عزمتم على عقدة النكاح في العدة وألا تعزموا عليه، فإن العزم على المعصية معصية ﴿واعلموا أن الله غفور حلِيم﴾ لا يعاجلكم بالعقوبة على الجهر بالمعصية بل يسترها.

لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التُّوسِيعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَّعَا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾

﴿ولا جناح عليكم﴾ المراد بالجناح هنا التبعة من المهر ونحوه، فرفعه رفع لذلك أي لا تبعة عليكم بالمهر ونحوه ﴿إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن﴾ أي مدة عدم مسيسكم، وقال أبو البقاء: والمعنى إن اطلقتموهن غير ماسين لهن، فعلى الأولى «ما» مصدرية ظرفية، وعلى الثاني شرطية، وقيل إنها موصولة أي إن طلقتم النساء اللاتي لم تمسوهن أي ما لم تجامعوهن، وقرأ ابن مسعود: من قبل أن تجامعوهن، وقرأ غيره تماسوهن من المفاعلة.

وهكذا اختلفوا في قوله ﴿أو تفرضوا لهن فريضة﴾ فقيل أو بمعنى إلا، أي إلا أن تفرضوا، وقيل بمعنى حتى أي حتى تفرضوا وقيل بمعنى الواو أي وتفرضوا.

ولست أرى لهذا التطويل وجهاً، ومعنى الآية أوضح من أن يلتبس، فإن الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع أحد الأمرين، أي مدة انتفاء ذلك الأحد، ولا ينتفي الأحد المبهم إلا بانتفاء الأمرين معاً، فإن وجد المسيس وجب المسمى أو مهر المثل، وإن وجد الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس، وكل واحد منها جناح أي المسمى أو مهر المثل أو نصفه.

واعلم أن المطلقات أربع:

مطلقة مدخول بها مفروض لها وهي التي تقدم ذكرها قبل هذه الآية، وفيها نهي الأزواج عن أن يأخذوا مما آتوهن شيئاً وأن عدتهن ثلاثة قروء.

ومطلقة غير مفروض لها ولا مدخول بها، وهي المذكورة هنا فلا مهر لها

بل المتعة، وبين في سورة الأحزاب أن غير المدخول بها إذا طلقت فلا عدة عليها.

ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها وهي المذكورة بقوله سبحانه ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة﴾.

ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها وهي المذكورة في قوله تعالى ﴿فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن﴾ والمراد بالفريضة هنا تسمية المهر، وفيها وجهان أظهرهما أنها مفعول به والتقدير شيئاً مفروضاً، والثاني أن تكون منصوبة على المصدر بمعنى فرضاً، واستجود أبو البقاء الوجه الأول.

﴿ومتعوهن﴾ أي أعطوهن شيئاً يكون متاعاً لهن، وظاهر الأمر الوجوب، وبه قال علي وابن عمر والحسن البصري وسعيد بن جبير وأبو قلابة والزهري وقتادة والضحاك.

ومن أدلة الوجوب قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً﴾.

وقال مالك وأبو عبيد والقاضي شريح وغيرهم: إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى ﴿حقاً على المحسنين﴾ ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين، ويجاب عنه بأن ذلك لا ينافي الوجوب بل هو تأكيد له كما في قوله في الآية الأخرى ﴿حقاً على المتقين﴾ أي ان الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى، وكل مسلم يجب عليه أن يتقي الله سبحانه.

وقد وقع الخلاف أيضاً هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط، فقيل: إنها مشروعة لكل مطلقة، وإليه ذهب ابن عباس وابن عمر وعطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وأبو العالية

والحسن البصري والشافعي في أحد قوليه وأحمد واسحق، ولكنهم اختلفوا هل هي واجبة في غير المطلقة قبل البناء والفرض أم مندوبة فقط.

واستدلوا بقوله تعالى ﴿وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين﴾ وبقوله تعالى ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحاً جميلاً﴾ والآية الأولى عامة لكل مطلقة والثانية في أزواج النبي ﷺ وقد كنّ مفروضاً لهن مدخولاً بهن.

وقال سعيد بن المسيب: إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضاً لها لقوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فتمتعوهن﴾ قال هذه الآية التي في الأحزاب نسخت التي في البقرة.

وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى أو مهر المثل، وغير المدخولة التي قد فرض لها زوجها فريضة أي سمى لها مهراً وطلقها قبل الدخول تستحق نصف المسمى، ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد.

وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول أو الفرض لا تستحق إلا المتعة إذا كانت حرة، وأما إذا كانت أمة فذهب الجمهور إلى أنها لها المتعة، وقال الأوزاعي والثوري: لا متعة لها لأنها تكون لسيدها ولا تستحق مالاً في مقابل تأذي مملوكته لأن الله سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول والفرض لكونها تتأذى بالطلاق قبل ذلك.

وقد اختلفوا في المتعة المشروعة هل هي مقدرة بقدر أم لا، فقال مالك والشافعي في الجديد: لا حد لها معروف بل ما يقع عليه اسم المتعة، وقال أبو حنيفة: أنه إذا تنازع الزوجان في قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ولا

ينقص من خمسة دراهم، لأن أقل المهر عشرة دراهم، وللسلف فيها أقوال سيأتي ذكرها ان شاء الله تعالى.

وقوله ﴿على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾ يدل على أن الاعتبار في ذلك بحال الزوج، فالمتعة من الغني فوق المتعة من الفقير، والموسع هو الذي اتسعت حاله، وقرىء الموسع بالتشديد، وقرىء قدره بسكون الدال فيهما، وبفتح الدال فيهما، قال الأخفش وغيره: هما لغتان فصيحتان، وهكذا في قوله تعالى ﴿فسالت أودية بقدرها﴾ وقوله ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾.

والمقتر المقل، والتقدير على الموسع منكم أو على موسعكم قدره أي قدر إمكانه وطاقته، وكذا يقال في الثاني، والآية تفيد أنه لا نظر إلى قدر الزوجة، وقيل هذا ضعيف في مذهب الشافعي، بل ينظر الحاكم باجتهاد إلى حالهما جميعاً على أظهر الوجوه.

﴿متاعاً﴾ مصدر مؤكد أي متعوهن متاعاً ﴿بالمعروف﴾ ما عرف في الشرع والعادة الموافقة له.

وقوله ﴿حقاً على المحسنين﴾ وصف لقوله متاعاً أو مصدر لفعل محذوف أي حق ذلك حقاً، يقال حققت عليه القضاء وأحققت أي أوجبت، قال ابن عباس: المس النكاح والفريضة الصداق، وأمر الله أن يمتعها على قدر عسره ويسره، فإن كان موسراً متعها بخادم وإن كان معسراً متعها بثلاثة أثواب ونحو ذلك، وعنه قال متعة الطلاق أعلاها الخادم ودون ذلك الورق ودون ذلك الكسوة، وعن ابن عمر: أدنى ما يكون من المتعة ثلاثون درهماً، وعن الحسن بن علي أنه متع بعشرين ألفاً وزقاق من غسل، وعن شريح أنه متع بخمسمائة درهم، وعن الحسن بن علي أيضاً أنه متع بعشرة آلاف وعن ابن سيرين أنه كان يمتع بالخادم والنفقة والكسوة.

وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ
إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾

﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم﴾ فيه دليل على أن المتعة لا تجب لهذه المطلقة لوقوعها في مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التي تستحق المتعة، أي فالواجب عليكم نصف ما سميت لهن من المهر، وهذا مجمع عليه.

وقد وقع الاتفاق أيضاً على أن المرأة التي لم يدخل بها زوجها ومات وقد فرض لها مهراً تستحقه كاملاً بالموت ولها الميراث وعليها العدة.

واختلفوا في الخلوة هل تقوم مقام الدخول وتستحق المرأة بها كمال المهر كما تستحقه بالدخول أم لا؟ فذهب إلى الأول مالك والشافعي في القديم والكوفيون والخلفاء الراشدون وجمهور أهل العلم وتجب أيضاً عندهم العدة، وقال الشافعي في الجديد: لا يجب إلا نصف المهر، وهو ظاهر الآية لما تقدم من أن المسيس هو الجماع، ولا يجب عنده العدة وإليه ذهب جماعة من السلف.

﴿إلا أن يعفون﴾ أي المطلقات ومعناه يتركن ويصفحن وهو استثناء مفرغ من أعم العام، وقيل منقطع ومعناه يتركن النصف الذي يجب لهن على الأزواج، وروى عن محمد بن كعب القرظي أنه قال: ﴿إلا أن يعفون﴾ يعني الرجال وهو ضعيف لفظاً ومعنى.

﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾ معطوف على محل قوله ﴿إلا أن يعفون﴾ لأن الأول مبني وهذا معرب قيل هو الزوج، وبه قال جبير بن مطعم

وسعيد بن المسيب وشريح وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب القرظي وجابر بن زيد وأبو مجلز والربيع بن أنس وإياس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان، وهو الحديد من قولي الشافعي، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وابن شبرمة والأوزاعي، ورجحه ابن جرير.

وفي هذا القول قوة وضعف.

أما قوته فلكون الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج لأنه الذي إليه رفعه بالطلاق، وأما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول، وما قالوا به من أن المراد بعفوه أن يعطيها المهر كاملاً غير ظاهر، لأن العفو لا يطلق على الزيادة، وقيل المراد بقوله ﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾ هو الولي، وبه قال النخعي وعلقمة والحسن وطاوس وعطاء وأبو الزناد وزيد بن أسلم وربيعة والزهري والأسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعي في قوله القديم.

وفيه قوة وضعف.

أما قوته فلكون معنى العفو فيه معقولاً، وأما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيد الزوج لا بيده.

ومما يزيد هذا القول ضعفاً أنه ليس للولي أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه.

وقد حكى القرطبي الإجماع على أن الولي لا يملك شيئاً من مالها، والمهر مالها، فالراجح ما قاله الأولون لوجهين:

الأول أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة.
الثاني: أن عفوه بإكمال المهر هو صادر عن المالك المطلق التصرف

بخلاف الولي، وتسمية الزيادة عفواً وإن كان خلاف الظاهر لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملاً عند العقد كان العفو معقولاً، لأنه تركه لها ولم يسترجع النصف منه.

ولا يحتاج في هذا إلى أن يقال: إنه من باب المشاكلة كما في الكشف لأنه عفو حقيقي أي ترك لما يستحق المطالبة به إلا أن يقال إنه مشاكلة أو تغليب في توفية المهر قبل أن يسوقه الزوج.

﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾ قيل هو خطاب للرجال والنساء تغليباً أي وعفو بعضكم أيها الرجال والنساء أقرب للتقوى أي من عدم العفو الذي فيه التنصيف، والمراد بالتقوى الألفة وطيب النفس من الجانبين، وعليه قراءة الجمهور بالتاء الفوقية، وقرأ الشعبي وأبو نبيك بالياء التحتية فيكون الخطاب مع الرجال فقط، وفي هذا دليل على ما رجحناه من أن الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج، لأن عفو الولي عن شيء لا يملكه ليس هو أقرب للتقوى، بل أقرب إلى الظلم والجور، والمعنى وليعف الزوج فيترك حقه الذي ساق من المهر إليها قبل الطلاق فهو أقرب للتقوى.

﴿وَلَا تَسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ المعنى أن الزوجين لا ينسيان التفضل من كل واحد منهما على الآخر، ومن جملة ذلك أن تتفضل المرأة بالعفو عن النصف ويتفضل الرجل عليها بإكمال المهر، وهو إرشاد للرجال والنساء من الأزواج إلى ترك التقصي على بعضهم بعضاً والمساحة فيما يستغرقه أحدهما على الآخر للوصلة التي قد وقعت بينهما من إفضاء البعض إلى البعض، وهي صلة لا تشبهها وصلة، فمن رعاية حقها ومعرفتها حق معرفتها الحرص منها على التسامح.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره ما لا

يخفى.

حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾

﴿حافظوا على الصلوات﴾ المحافظة على الشيء المداومة والمواظبة عليه أي داوموا وواظبوا على الخمس المكتوبات بجميع شرائطها وحدودها وإتمام أركانها وفعلها في أوقاتها المختصة بها، ولعل الأمر بالصلوات وقع في تضاعيف أحكام الأولاد والأزواج لثلا يلهيهم الاشتغال بشأنهم عنها ﴿والصلاة الوسطى﴾ الوسطى تأنيث الأوسط وأوسط الشيء ووسطه خياره، ومنه قوله تعالى ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ ووسط فلان القوم يسطهم أي صار في وسطهم، وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لأن فعلى معناها التفضيل ولا يبنى للتفضيل إلا ما يقبل الزيادة والنقص، والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلها بخلاف التوسط بين الشيئين فإنه لا يقبلها فلا يبنى منه أفعل للتفضيل.

وأفرد الصلاة الوسطى بالذكر بعد دخولها في عموم الصلوات تشريفاً لها وقد اختلف أهل العلم في تعيينها على ثمانية عشر قولاً أوردها الشوكاني في شرحه للمنتقى وذكر ما تمسك به كل طائفة، وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر لما ثبت عند البخاري ومسلم وأهل السنن وغيرهم من حديث علي قال: كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله قبورهم وأجوافهم ناراً^(١).

وأخرج مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله.

(١) مسلم/٦٢٧ بروايات مختلفة.

وأخرجه ابن جرير وابن المنذر والطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً
وأخرجه البزار بإسناد صحيح من حديث جابر مرفوعاً وأخرجه أيضا البزار
بسند صحيح من حديث حذيفة مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني بإسناد ضعيف من حديث أم سلمة مرفوعاً.

وورد في تعيين أنها العصر من غير ذكر يوم الأحزاب أحاديث مرفوعة إلى
النبي ﷺ وهذه أحاديث مصرحة بأنها العصر.

وقد روى عن الصحابة في تعيين أنها العصر آثار كثيرة وفي الثابت عن
النبي ﷺ ما لا يحتاج معه إلى غيره.

وأما ما روي عن علي وابن عباس أنها قالوا إنها صلاة الصبح كما أخرجه
مالك في الموطأ عنهما، وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس وكذلك غيره عن ابن
عمر وأبي أمامة فكل ذلك من أقوالهم، وليس فيها شيء من المرفوع إلى النبي
ﷺ، ولا تقوم بمثل ذلك حجة لا سيما إذا عارض ما ثبت عن النبي ﷺ ثبوتاً
يمكن أن يدعى فيه التواتر، وإذا لم تقم الحجة بأقوال الصحابة لم تقم بأقوال
من بعد من التابعين وتابعيهم بالأولى.

وهكذا لا تقوم الحجة بما أخرجه ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن
عباس أنه قال صلاة الوسطى المغرب.

وهكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة أنها الظهر وغيرها
من الصلوات.

ولكن المحتاج إلى إمعان نظر وفكر ما ورد مرفوعاً إلى النبي ﷺ مما فيه
دلالة على أنها الظهر كما أخرجه ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعاً أن

الصلاة الوسطى صلاة الظهر، ولا يصح رفعه بل المروي عن زيد ذلك من قوله، واستدل على ذلك بأن النبي ﷺ كان يصلي بالهاجرة وكانت أثقل الصلاة على أصحابه، وأين يقع هذا الإستدلال من تلك الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهكذا لا اعتبار بما روي عن ابن عمر من قوله: إنها الظهر، وكذلك ما روي عن عائشة وأبي سعيد الخدري وغيرهم فلا حجة في قول أحد مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما ما رواه عبد الرزاق وابن جرير وغيرهما أن حفصة قالت لأبي رافع مولاها وقد أمرته أن يكتب لها مصحفاً: إذا أتيت على هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فتعال حتى أمليها عليك، فلما بلغ ذلك أمرته أن يكتب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر.

وأخرجه أيضاً عنها مالك وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه وزادوا وقالت: أشهد أني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأخرج مالك ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن أبي يونس مولى عائشة وفيه قالت: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكذا روي عن أم سلمة أنها قالت كما قالت حفصة وعائشة^(١).

فغاية ما في هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث أنهن يروين هذا الحرف هكذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وليس فيه ما يدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها، بل غاية ما يدل عليه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى أنها غيرها لأن المعطوف غير المعطوف عليه.

وهذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ثبوتاً لا يدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه .

فالحاصل أن هذه القراءة التي نقلها أمهات المؤمنين الثلاث بإثبات قوله «وصلاة العصر» معارضة بما أخرجه ابن جرير عن عروة قال: كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر .

وأخرج وكيع عن حميدة قالت قرأت في مصحف عائشة والصلاة الوسطى صلاة العصر، وفي الباب روايات .

فهذه الروايات تعارض تلك الروايات باعتبار التلاوة ونقل القراءة، ويبقى ما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من التعيين صافياً عن شوب كدر المعارضة .

على أنه قد ورد ما يدل على نسخ تلك القراءة التي نقلتها حفصة وعائشة وأم سلمة فأخرج عبد بن حميد ومسلم وأبو داود في ناسخه وابن جرير والبيهقي عن البراء بن عازب قال: نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله ثم نسخها الله فأنزل ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ فقليل له هي إذاً صلاة العصر قال: قد حدثتكم كيف نزلت وكيف نسخها الله والله أعلم^(١) .

إذا تقرر لك هذا وعرفت ما سقناه تبين لك أنه لم يرد ما يعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر .

وأما حجج بقية الأقوال فليس فيها شيء مما ينبغي الاشتغال به، لأنه لم

يثبت عن النبي ﷺ في ذلك شيء، وبعض القائلين عوّل على أمر لا يعوّل عليه فقال: إنها صلاة كذا لأنها وسطى بالنسبة إلى أن قبلها كذا من الصلوات وبعدها كذا من الصلوات.

وهذا الرأي المحض والتخمين لا ينبغي أن تسند إليه الأحكام الشرعية على فرض عدم وجود ما يعارضه عن رسول الله ﷺ، فكيف مع وجود ما هو في أعلى درجات الصحة والقوة والثبوت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويا لله العجب من قوم لم يكتبوا بتقصيرهم في علم السنة وإعراضهم عن خير العلوم وأنفعها حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام الله والتجرؤ على تفسير كتاب الله بغير علم ولا هدى. فجاؤا بما يُضحك منه تارة ويُبكي منه أخرى، قال الخازن: وأصح الأقوال كلها أنها العصر للأحاديث الصحيحة الواردة فيها والله أعلم انتهى، وقيل صلاة الجنابة وقيل صلاة الجمعة وكلها أقوال ضعيفة ليس عليها أثارة من علم.

﴿وقوموا لله قانتين﴾ القنوت قيل هو الطاعة أي قوموا في صلاتكم طائعين قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشافعي، وقيل هو الخشوع قاله ابن عمر ومجاهد وقيل هو الدعاء، وبه قال ابن عباس.

وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وقال قوم إن القنوت طول القيام، وقيل معناه ساكتين قاله السدي، ويدل عليه حديث زيد بن أرقم في الصحيحين وغيرهما، قال: كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي ﷺ في الحاجة في الصلاة حتى نزلت هذه الآية ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت.

وقيل أصل القنوت في اللغة الدوام على الشيء فكل معنى يناسب الدوام

يصح إطلاق القنوت عليه .

وقد ذكر أهل العلم أن للقنوت ثلاثة عشر معنى، وقد ذكرها الشوكاني في شرح المنتقى، وذكرناها في شرح بلوغ المرام، والمتعين ههنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إن في الصلاة لشغلاً»^(١).

وفي صحيح مسلم وغيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن^(١).

وقد اختلفت الأحاديث في القنوت المصطلح عليه هو قبل الركوع أو بعده وهل هو في جميع الصلوات أو بعضها، وهل هو مختص بالنوازل أم لا؟ والراجع اختصاصه بالنوازل وقد أوضح الشوكاني ذلك في شرحه للمنتقى فليرجع إليه .

(١) روى مسلم في صحيحه / ٥٣٧ عن معاوية بن الحكم السلمي قال بينما أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: «واثكل أمه ما شأنكم تنظرون إليّ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكنت سكت. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه فوالله ما نكرني ولا ضربني ولا شتمني قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن».

فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾

﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركبناً﴾ الخوف هو الفزع، والرجال جمع رجل أو راجل من قولهم رجل الإنسان يرجل رجلاً إذا عدم المركوب ومشى على قدميه فهو رَجُلٌ وراجل، يقول أهل الحجاز مشى فلان إلى بيت الله حافياً رَجِلاً حكاه ابن جرير الطبري وغيره، ويجمع على رَجُلٍ ورجَّالة^(١)، فالراجل بمعنى الماشي له ثلاثة جموع، والركبان جمع راكب قيل لا يطلق إلا على راكب الإبل، ويقال لمن ركب الحمار والبغل حماراً وبغالاً والأجود صاحب حمار وبغل، وهذا بحسب اللغة، والمراد بها هنا ما يعم الكل.

لما ذكر الله سبحانه الأمر بالمحافظة على الصلوات، ذكر حالة الخوف أنهم يصنعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من المحافظة على الصلاة بفعلها حال الترجل وحال الركوب، وأبان لهم أن هذه العبادة لازمة في كل الأحوال بحسب الإمكان.

وقد اختلف أهل العلم في حد الخوف المبيح لذلك، والبحث مستوفى في كتب الفروع، قال ابن عباس: يصلي الراكب على دابته والراجل على رجليه، وعن جابر بن عبد الله قال: إذا كانت المسايقة فليوميء برأسه حيث كان وجهه فذلك قوله ﴿فرجالاً أو ركبناً﴾.

والمعنى إن لم يمكنكم أن تصلوا قانتين موفين حقوق الصلاة من إتمام الركوع والسجود والخضوع والخشوع لخوف عدو أو غيره فصلوا مشاة على أرجلكم أو ركبناً على دوابكم، مستقبلي القبلة وغير مستقبلها، وهذا في حال

(١) الراجل: خلاف الفارس، والجمع رَجُلٌ مثل صاحب وصحب، ورجَّالة (راجع معجم الصحاح للجوهري، باب اللام فصل الرءاء ٤/١٧٠٥، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار).

المقاتلة والمسايفة في وقت الحرب .

وصلاة الخوف قسمان (أحدهما) أن يكون في حال القتال وهو المراد

بهذه الآية، وقسم في غير حال القتال وهو المذكور في سورة النساء في قوله ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ وسيأتي الكلام عليه في موضعه^(١).

وفي إيراد هذه الشرطية بكلمة «إن» المنبئة عن عدم تحقق وقوع الخوف وقلته، وفي إيراد الشرطية الثانية بكلمة «إذا» المنبئة عن تحقق وقوع الامن وكثرته مع الإيجاز في جواب الأولى، والإطناب في «جواب» الثانية من الجزالة ولطف الاعتبار ما فيه عبرة لأولى الأبصار.

﴿فإذا أمنتم﴾ أي إذا زال خوفكم بعد وجوده أو لم يكن أصلاً فارجعوا إلى ما أمرتم به اتمام الصلاة مستقبلين القبلة، قائمين بجميع شروطها وأركانها وهو قوله ﴿فاذكروا الله﴾ وقيل معنى الآية خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة وهو خلاف معنى الآية ﴿كما علمكم﴾ أي ذكراً مثل ما علمكم من الشرائع أن يصلي الراكب على دابته، والراجل على رجليه، والكاف صفة لمصدر محذوف

(١) روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر رضي الله عنهم ان المشركين لما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قاموا إلى الظهر يصلون جميعاً ندموا إلا كانوا اكبوا عليهم، فقال بعضهم لبعض: دعوهم فإن لهم بعدها صلاة هي أحب اليهم من آبائهم وبنائهم يعني صلاة العصر، فإذا قاموا فيها فشدوا عليهم فاقتلوهم، فنزل جبريل عليه السلام فقال: يا محمد إنها صلاة الخوف وإن الله عز وجل يقول: ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ فعلمه صلاة الخوف.

وعن جابر قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين خلفه. والعدو بيننا وبين القبلة، فكبر النبي صلى الله عليه وسلم فكبرنا جميعاً ثم ركعنا وركعنا جميعاً ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف الآخر في نحر العدو.

فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعاً ثم رفع رأسه ورفعنا جميعاً ثم انحدر بالسجود والصف الذي كان مؤخراً في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود بالصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعاً.

رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه والبيهقي.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى
 الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ
 مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى
 الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾

أي ذكراً كائناً كتعليمه إياكم أو مثل تعليمه إياكم ﴿ما لم تكونوا تعلمون﴾ فيه
 إشارة إلى إنعام الله تعالى علينا بالعلم، ولولا تعليمه إيانا لم نعلم شيئاً ولم نصل
 إلى معرفة شيء فله الحمد على ذلك.

﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾ أي يقربون من الوفاة إذ المتوفى بالفعل
 لا يتصور منه وصية، وهذا عود إلى بقية الأحكام المفصلة فيما سلف.

وقد اختلف السلف ومن تبعهم من المفسرين في هذه الآية هل هي
 محكمة أو منسوخة، فذهب الجمهور إلى أنها منسوخة بالأربعة الأشهر والعشر
 كما تقدم، وأن الوصية المذكورة فيها منسوخة بما فرض الله لهن من الميراث.
 وحكى ابن جرير عن مجاهد أن هذه الآية محكمة لا نسخ فيها، وأن
 العدة أربعة أشهر وعشر، ثم جعل الله لهن وصية منها سكنى سبعة أشهر
 وعشرين ليلة فإن شاءت المرأة سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت، وقد
 حكى ابن عطية والقاضي عياض أن الإجماع منعقد على أن الحول منسوخ وأن
 عدتها أربعة أشهر وعشر.

﴿وصية لأزواجهم﴾ قرىء بالنصب على تقدير فعل محذوف أي فليوصوا
 وصية أو أوصى الله وصية أو كتب الله عليهم وصية، وقرىء بالرفع ومعناه
 وصية الذين يتوفون وصية أو حكم الذين يتوفون وصية، والمعنى فيجب عليهم
 أن يوصوا لأزواجهم بثلاثة أشياء النفقة والكسوة والسكنى، وهذه الثلاثة تستمر
 سنة وحينئذ يجب على الزوجة ملازمة المسكن وترك التزين والإحداد هذه
 السنة.

﴿متاعاً إلى﴾ تمام ﴿الحول﴾ أي متعوهن متاعاً أو جعل الله لهم ذلك متاعاً والمتاع هنا نفقة السنة، والمعنى أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل نزول الموت بهم لأزواجهم أن يمتنع بعدهم حولاً كاملاً بالنفقة والسكنى من تركتهم ﴿غير إخراج﴾ أي لا يخرجن من مساكنهن^(١).

﴿فإن خرجن﴾ باختيارهن قبل الحول ﴿فلا جناح﴾ ولا حرج ﴿عليكم﴾ أي على الولي والحاكم ﴿فيما فعلن في أنفسهن﴾ من التعرض للخطاب والتزين لهم وترك الإحداد ﴿من معروف﴾ أي بما هو معروف في الشرع غير منكر، وفيه دليل على أن النساء كن مخيرات في سكنى الحول وليس ذلك بحتم عليهن، وقيل المعنى لا جناح عليكم في قطع النفقة عنهن وهو ضعيف لأن متعلق الجناح هو المذكور في الآية بقوله فيما فعلن.

﴿والله عزيز﴾ أي غالب قوي في انتقامه ممن خالف أمره ونهيه وتعدى حدوده ﴿حكيم﴾ فيما شرعه من الشرائع وبين من الأحكام.

﴿وللمطلقات متاع بالمعروف﴾ قد اختلف المفسرون في هذه الآية فقيل هي المتعة وأنها واجبة لكل مطلقة، وقيل إن هذه الآية خاصة بالثيبات اللواتي قد جومعن، لأنه قد تقدم قبل هذه الآية المتعة واللواتي لم يدخل بهن الأزواج، وقد قدمنا الكلام على هذه المتعة والخلاف في كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء والفرض، أو عامة المطلقات، وقيل إن هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة وهي متعة المطلقة قبل البناء والفرض، وغير الواجبة وهي متعة سائر المطلقات فإنها مستحبة فقط، وقيل المراد بالمتعة هنا النفقة ﴿حقاً على المتقين﴾ يعني الذين يتقون الشرك.

(١) ذكر علماء التفسير ان اهل الجاهلية كانوا اذا مات احدهم، مكثت زوجته في بيته حولاً، ينفق عليها من ميراثه فإذا تم الحول خرجت الى باب بيتها ومعها بعره فرمت به كلباً وخرجت بذلك من عدتها (زاد المسير ٢٨٦/١).

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾ ﴿٢٤١﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾

﴿كذلك بين الله لكم آياته﴾ أي ما يلزمكم ويلزم أزواجكم والذي يجب لبعضكم على بعض ﴿لعلكم تعقلون﴾ أي لكي تعقلوا ما بينت لكم من الفرائض والأحكام وما فيه صلاح دينكم ودنياكم.

﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم﴾ الاستفهام هنا للتقرير، والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر، والمعنى عند سيبويه تنبه إلى أمر الذين خرجوا، ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين كذا قيل.

وحاصله أن الرؤية هنا التي بمعنى الإدراك مضمّنة معنى التنبيه. ويجوز أن تكون مضمّنة معنى الانتهاء أي ألم ينته علمك إليهم، أو معنى الوصول أي ألم يصل علمك إليهم، ويجوز أن تكون بمعنى الرؤية البصرية أي ألم تنظر إلى الذين خرجوا، وهم قوم من بني إسرائيل.

جعل الله سبحانه قصة هؤلاء لما كانت بمكان من الشيوع والشهرة يحمل كل أحد على الإقرار بها بمنزلة المعلومة لكل فرد أو المبصرة لكل مبصر، لأن أهل الكتاب قد أخبروا بها ودونوها وأشهرها أمرها، والخطاب هنا لكل من يصلح له، والكلام جار مجرى المثل في مقام التعجب ادعاء لظهوره وجلائه بحيث يستوي في إدراكه الشاهد والغائب، قاله السعد التفتازاني وقيل الخطاب للنبي ﷺ خاصة والعموم أولى.

﴿وهم أُلُوفٌ﴾ قيل ثلاثة آلاف أو أربعة وقيل عشرة آلاف، وقيل بضع وثلاثون ألفاً، وقيل أربعون ألفاً، وقيل سبعون ألفاً، وأصح الأقوال قول من

قال إنهم كانوا زيادة على عشرة آلاف، لأن الألف من جموع الكثرة وحقيقته ما فوق العشرة، قاله القرطبي فدل على أنها ألف كثيرة وجمع القليل آلاف، وقيل جمع ألف أو ألف كقاعد وقعود، والمعنى مؤتلفون والأول أولى والواو للحال.

﴿حذر الموت﴾ أي مخافة الطاعون، وكان قد نزل بهم، وقيل إنهم أمروا بالجهاد ففروا منه حذر الموت ﴿فقال لهم الله موتوا﴾ أمر تكوين وتحويل وهو عبارة عن تعلق إرادته بموتهم دفعة، أو تمثيل لإماتته سبحانه إياهم ميتة نفس واحدة كأنهم أمروا فأطاعوا فماتوا ﴿ثم أحياهم﴾ يعني بعد موتهم بدعاء نبينهم حزقيل بعد ثمانية أيام أو أكثر فعاشوا دهرًا عليهم أثر الموت لا يلبسون ثوباً إلا عاد كالكفن واستمر في أسباطهم.

﴿إن الله لذو فضل﴾ التنكير للتعظيم أي لذو فضل عظيم ﴿على الناس﴾ جميعاً فيجب عليهم شكره، أما هؤلاء الذين خرجوا فلكونه أحياهم ليعتبروا وأما المخاطبون فلكونه قد أرشدهم إلى الاعتبار والاستبصار بقصة هؤلاء.

قال ابن عباس: كانوا أربعة آلاف خرجوا فراراً من الطاعون وقالوا نأتي أرضاً ليس بها موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله موتوا فماتوا فمر عليهم نبي من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم، وإن القرية التي خرجوا منها داوردان، قيل هو حزقيل، ويقال له ابن العجوز، ويقال له ذو الكفل وهو ثالث خليفة في بني إسرائيل، لأن موسى بعده يوشع ثم كالب ثم حزقيل.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم هذه القصة مطوّلة عن أبي مالك وفيها أنهم بضعة وثلاثون ألفاً، وقال سعيد بن عبدالعزيز: إن ديارهم

هي أذرعاً، وعن أبي صالح قال كانوا تسعة آلاف، وأخرج جماعة من محدثي المفسرين هذه القصة على انحاء ولا يأتي الاستكثار من طرقها بفائدة.

وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم النهي عن الفرار من الطاعون وعن دخول الأرض التي هو بها من حديث عبد الرحمن بن عوف^(١).

﴿ولكن أكثر الناس لا يشكرون﴾ يعني أن أكثر من أنعم الله عليه لا يشكر.

(١) قال ابن الجوزي في زاد المسير ٢٨٨

روى حصين بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف قال: كانت أمة من بني إسرائيل إذا وقع فيهم الوجد، خرج أغنياؤهم، وأقام فقراؤهم، فمات الذين أقاموا، ونجا الذين خرجوا، فقال الأشراف: لو أقمنا كما أقام هؤلاء لهلكنا، وقال الفقراء: لو ظعننا كما ظعن هؤلاء سلمنا، فأجمع رأيهم في بعض السنين على أن يظعنوا جميعاً، فظعنوا فماتوا، وصاروا عظاماً تبرق، فكنسهم أهل البيوت والطرق عن بيوتهم وطرقهم، فمر بهم نبي من الأنبياء، فقال: يا رب لو شئت أحيتهم، فعبدوك، وولدوا أولاداً يعبدونك، ويعمرون بلادك. [قال: أو أب إليك أن أفعل؟ قال: نعم]. فقيل له: تكلم بكذا وكذا، فتكلم به، فنظر إلى العظام تخرج من عند العظام التي ليست منها إلى التي هي منها، ثم قيل له: تكلم بكذا وكذا، فتكلم به، فنظر إلى العظام تكسى لحماً وعصباً، ثم قيل له: تكلم بكذا وكذا، فنظر فإذا هم قعود يسبحون الله ويقدمونه. وأنزل الله فيهم هذه الآية. وهذا الحديث يدل على بعد المدة التي مكثوا فيها أمواتاً. وفي بعض الأحاديث: أنهم بقوا أمواتاً سبعة أيام، وقيل: ثمانية أيام.

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أضعافاً كثيرةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصِطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

﴿وقاتلوا في سبيل الله﴾ هو معطوف على مقدر كأنه قيل اشكروا فضله بالاعتبار بما قص عليكم، وقاتلوا، هذا إذا كان الخطاب بقوله ﴿وقاتلوا﴾ راجعاً إلى المخاطبين بقوله ﴿ألم تر إلى الذين خرجوا﴾ كما قاله جمهور المفسرين، وعلى هذا يكون إيراد هذه القصة لتشجيع المسلمين على الجهاد، وقيل إن الخطاب للذين أحيوا من بني إسرائيل فيكون عطفاً على قوله: ﴿موتوا﴾ وفي الكلام محذوف تقديره وقال لهم قاتلوا، وقال ابن جرير: لا وجه لقول من قال إن الأمر بالقتال للذين أحيوا، وقيل العطف على حافظوا على الصلوات وفيه بُعد والأول أولى.

﴿واعلموا أن الله سميع﴾ لما يقوله المتعلل عن القتال ﴿عليم﴾ بما يضمه وفيه وعد لمن بادر بالجهاد ووعد لمن تخلف عنه.

﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾ لما أمر سبحانه بالقتال والجهاد أمر بالإنفاق في ذلك، وإقراض الله مثل لتقديم العمل الصالح الذي يستحق به فاعله الثواب، وأصل القرض انه اسم لكل ما يلتمس عليه الجزاء، يقال أقرض فلان فلاناً أي أعطاه ما يتجازاه، وقال الزجاج: القرض في اللغة البلاء الحسن والبلاء السيء. وقال الكسائي: القرض ما أسلفت من عمل صالح أو سيء، وأصل الكلمة القطع ومنه المقرض.

واستدعاء القرض في الآية إنما هو تأنيس وتقريب للناس بما يفهمونه،

والله هو الغني الحميد، شبه عطاء المؤمن ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض كما شبه اعطاء النفوس والأموال في أخذ الجنة بالبيع والشراء.

وقيل كنى عن الفقير بنفسه العلية المنزهة عن الحاجات ترغيباً في الصدقة كما كنى عن المريض والجائع والعطشان بنفسه المقدسة عن النقائص والآلام، ففي الحديث الصحيح إخباراً عن الله عز وجل «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني واستطعمتك فلم تطعمني واستسقيتك فلم تسقني، قال يا رب كيف أسقيتك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي» وكذا فيما قبله أخرجه مسلم والبخاري وهذا كله خرج مخرج الشريف لمن كنى عنه ترغيباً لمن خوطب به.

وقوله ﴿حسناً﴾ أي طيبة به نفسه من دون من ولا أذى، وقيل محتسباً، وقيل هو الانفاق من المال الحلال في وجوه البر، وقيل هو الخالص لله تعالى ولا يكون فيه رياء ولا سمعة.

وقد اختلف في تقدير هذا التضعيف على أقوال، وقيل لا يعلمه إلا الله وحده، قاله السدي وهذا هو الأولى، وإنما أبهم الله ذلك لأن ذكر المبهم في باب الترغيب أقوى من ذكر المحدود، وقيل إلى سبعمائة ضعف، وقيل غير ذلك.

وأخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية قال أبو الدحداح الأنصاري: يا رسول الله إن الله ليريد منا القرض؟ قال نعم، قال: أرني يدك يا رسول الله فناوله يده قال: فاني قد أقرضت ربي حائطي وله فيه ستمائة نخلة^(١).

(١) رواه ابن أبي حاتم باسناد ضعيف، مجمع الزوائد ٣٢١/٦.

وقد أخرج هذه القصة جماعة من المحدثين.

وأخرج أحمد وابن المنذر من حديث أبي هريرة وفيه قال: والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة»^(١).

وأخرج ابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهما عن ابن عمر قال لما نزلت ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل﴾ إلى آخرها قال رسول الله ﷺ: «رب زد أمتي» فنزلت ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾ قال رب زد أمتي، فنزلت ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾.

وأخرج ابن المنذر عن سفيان قال لما نزلت ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾ قال رسول الله ﷺ: رب زد أمتي، فنزلت ﴿من ذا الذي يقرض الله﴾ قال رب زد أمتي، فنزلت ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم﴾ قال رب زد أمتي فنزلت ﴿إنما يوفى الصابرون﴾ وفي الباب أحاديث هذه أحسنها.

﴿والله يقبض ويبسط﴾ حسبما تقتضيه مشيئته المبنية على الحكم والمصالح فلا تبخلوا عليه بما وسع عليكم كيلا تبدل أحوالكم، ولعل تأخير البسط عن القبض في الذكر للإيماء إلى أنه يعقبه في الوجود تسلية للفقراء، هذا عام في كل شيء فهو القابض الباسط، والقبض التقتير، والبسط التوسيع، وفيه وعيد بأن بخل من البسط يوشك أن يبذل بالقبض، ولهذا قال ﴿وإليه ترجعون﴾ أي هو يجازيكم بما قدمتم عند الرجوع إليه، فإن أنفقتم مما وسع به عليكم أحسن إليكم، وإن بخلتم عاقبكم.

(١) رواه أحمد في المسند من طريق مبارك بن فضالة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان النهدي. والحديث حسن.

وعن قتادة يقبض الصدقة ويبسط قال يخلف ﴿وإليه ترجعون﴾ قال: من التراب وإلى التراب تعودون.

وعن ابن زيد قال: علم الله فيمن يقاتل في سبيل الله من لا يجد قوة وفيمن لا يقاتل في سبيل الله فندب هؤلاء إلى القرض فقال ﴿من ذا الذي يقرض الله﴾ قال: يبسط عليك وأنت ثقيل عن الخروج لا تريده، ويقبض عن هذا وهو يطيب نفساً بالخروج ويخلف له فقوه مما بيدك يكن لك الحظ.

وقيل المعنى أن الله يقبض بعض القلوب حتى لا تقدر على الإنفاق في الطاعة وعمل الخير ويبسط بعض القلوب حتى تقدر على فعل الطاعات والإنفاق في البر.

وعن ابن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك» أخرجه مسلم^(١).

وهذا الحديث من أحاديث الصفات التي يجب الإيمان بها وإمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل ولا تأويل، وبهذا قال سلف هذه الأمة وأئمتها.

(١) رواه مسلم / ٢٦٥٤ عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أبعثْ لَنَا
 مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ
 أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجَنَا مِنْ دِيَارِنَا
 وَأَبْنَايْنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
 بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾

﴿ألم تر إلى الملاء من بني إسرائيل﴾ الكلام فيه كالكلام في قوله ﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم﴾ وقد قدمناه، والملاء الأشراف من الناس كأنهم ملؤا شرفاً، وقال الزجاج: سُمُّوا بذلك لأنهم مليون بما يحتاج إليه منهم، وهو اسم جمع كالقوم والرهط لا واحد له من لفظه، قال الفراء الملاء الرجال في كل القرآن ويجمع على املاء مثل سبب وأسباب.

ذكر الله سبحانه في التحريض على القتال قصة أخرى جرت في بني إسرائيل بعد القصة المتقدمة، والمعنى كائنين ﴿من بعد﴾ وفاة ﴿موسى إذ قالوا لنبى لهم﴾ قل هو شمويل بن يال ابن علقمة ويعرف بابن العجوز، ويقال فيه شمعون وهو من ولد يعقوب، وقيل من نسل هرون، وقيل هو يوشع بن نون وهذا ضعيف جداً لأن يوشع هو فتى موسى ولم يوجد داود إلا بعد ذلك بدهر طويل، وقيل هو بالعربية اسمعيل قاله أبو السعود.

﴿أبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله﴾ المراد بالملك الأمير أي نرجع إليه ونعمل على رأيه ﴿قال هل عسيتم إن كتب عليكم القتال أن لا تقاتلوا﴾ عسى من أفعال المقاربة أي فهل قاربتم أن لا تقاتلوا وإدخال الاستفهام على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده والإشعار بأنه كائن، وفصل بين عسى وخبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به.

﴿قالوا وما لنا أن لا نقاتل في سبيل الله﴾ قيل المعنى وأي شيء لنا أن لا نقاتل، وقيل غير ذلك قال النحاس: هذا هذا أجودها ﴿وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا﴾ إفراد الأولاد بالذكر لأنهم الذين وقع عليهم السبي أو لأنهم بمكان فوق مكان سائر القرابة، وهذا كلام عام والمراد منه خاص لأن القائلين لنبههم ما ذكر كانوا في ديارهم، وإنما أخرج بعض آخر غيرهم.

ثم أخبر سبحانه أنهم تولّوا لما فرض عليهم القتال لاضطراب نياتهم وفتور عزائمهم فقال.

﴿فلما كتب عليهم القتال تولوا﴾ بعد مشاهدة كثرة العدو وشوكته^(١).

﴿إلا قليلاً منهم﴾ واختلف في عدد قليل الذين استثناهم الله سبحانه وهم الذين اکتفوا بالغرفة.

﴿والله عليم بالظالمين﴾ أي عالم بمن ظلم نفسه حين خالف أمر ربه ولم يف بما قال وهم بقية السبعين ألفاً وهم من عدا القليل المذكور.

(١) لذلك كان توجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن تمني لقاء العدو. فقد روي.

«لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموه فاقبوا».

وفي رواية «لا تتمنوا لقاء العدو وإذا لقيتموهم فاصبروا» رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

﴿وقال لهم نبيهم﴾ شروع في تفصيل ما جرى بينهم وبين نبيهم من الأقوال والأفعال ﴿إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً﴾ وهو اسم أعجمي وكان سقياً، وقيل راعياً، وقيل دباغاً، وقيل مكارياً واسمه بالعبرانية شاول ابن قيس وجعله فعلوتاً من الطول تعسف يدفعه منع صرفه.

﴿قالوا أنى يكون له الملك علينا﴾ أي كيف يكون ذلك وكيف يستحقه ولم يكن من بيت الملك ﴿ونحن أحق بالملك منه﴾ وإنما قالوا ذلك لأنه كان في بني إسرائيل سبطان سبط نبوة وسبط مملكة فسبط النبوة سبط لاوى ابن يعقوب، ومنه كان موسى وهرون عليهما السلام، وسبط المملكة سبط يهوذا بن يعقوب ومنه كان داود وسليمان عليهما السلام، ولم يكن طالوت من أحدهما، وإنما كان من سبط بنيامين بن يعقوب عليه السلام، فلهذا أنكروا كونه ملكاً لهم وزعموا أنهم أحق بالملك منه.

ثم أكدوا ذلك بقولهم ﴿ولم يؤت سعة من المال﴾ أي ولا هو ممن أوتي سعة من المال حتى نتبعه لشرفه أو لماله بل هو فقير، والملك يحتاج إلى المال ﴿قال﴾ يعني شمويل النبي ﴿إن الله اصطفاه عليكم﴾ أي اختاره وخصه بالملك واختيار الله هو الحجة القاطعة.

ثم بين لهم مع ذلك وجه الاصطفاء وقال ﴿وزاده بسطة﴾ أي فضيلة وسعة ﴿في العلم﴾ الذي هو ملاك الإنسان ورأس الفضائل وأعظم وجوه

الترجيح، وكان من أعلم بني إسرائيل وقيل هو العلم بالحرب وبالمملك، وقيل به وبالديانات ﴿والجسم﴾ الذي يظهر به الأثر في الحروب ونحوها فكان قوياً في دينه وبدنه، وذلك هو المعبر لأشرف النسب، فإن فضائل النفس مقدمة عليه^(١).

وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من زعم من الشيعة أن الأمامة موروثه، وكان طالوت أطول من الناس برأسه ومنكبيه، وقيل بالجمال وكان من أجملهم، وقيل المراد به القوة لأن العلم بالحروب والقوة على الأعداء مما فيه حفظ المملكة.

﴿والله يؤتي ملكه من يشاء﴾ فالملك ملكه والعبيد عبيده، فما لكم والأعتراض على شيء ليس هو لكم ولا أمره إليكم.

وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن قوله هذا من قول نبينا محمد ﷺ وقيل هو من قول نبيهم وهو الظاهر، وقيل من كلام الله لمحمد ﷺ ﴿والله واسع﴾ أي واسع الفضل يوسع على من يشاء من عباده ﴿عليم﴾ بمن يستحق الملك ويصلح له.

(١) قال ابن عباس: كان طالوت أعلم بني إسرائيل بالحرب، وكان يفوق الناس بمنكبيه وعنقه ورأسه. وهل كانت هذه الزيادة قبل الملك، أم أحدثت له بعد الملك؟ فيه قولان. أحدهما: قبل الملك، قاله وهب، والسدي. والثاني: بعد الملك، قاله ابن زيد. والمراد بتعظيم الجسم، فضل القوة، إذ العادة أن من كان أعظم جسماً، كان أكثر قوة والواسع: الغني.

ذكر أهل التفسير أن نبي بني إسرائيل سأل الله أن يبعث لهم ملكاً، فأق بعضاً وقرن فيه دهن، وقيل له: إن صاحبكم الذي يكون ملكاً يكون طوله طول هذه العصا، ومتى دخل عليك رجل، فنشق الدهن، فهو الملك، فادهن به رأسه، وملكه على بني إسرائيل، ففاس القوم أنفسهم بالعصا، فلم يكونوا على مقدارها. قال عكرمة، والسدي: كان طالوت سقاءً يسقي على حمار له، فضل حماره، فخرج يطلبه. وقال وهب: بل كان دباغاً يعمل الأدم، فضلت خمر لأبيه، فأرسل مع غلام له في طلبها، فمر بيت شمويل النبي ﷺ، فدخلا ليسألاه عن ضالتهما، فنشق الدهن، فقام شمويل، ففاس طالوت بالعصا، وكان على مقدارها، فدهنه، ثم قال له: أنت ملك بني إسرائيل، فقال طالوت: أما علمت أن وسطي أدنى أسباط بني إسرائيل، وبيتي أدنى بيوتهم؟ قال: بلى. قال: فبأية آية؟ قال: بأية أنك ترجع وقد وجد أبوك حمراً، فكان كما قال.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

﴿وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت﴾ التابوت فعلوت من التوب وهو الرجوع لأنهم يرجعون إليه أي علامة ملكه إتيان التابوت الذي أخذ منكم أي رجوعه إليكم، وهو صندوق التوراة قيل وكان من خشب الشمشاد وهو الذي تتخذ منه الأمشاط طوله ثلاثة أذرع في عرض ذراعين.

﴿فيه سكينه من ربكم﴾ السكينه فعيلة مأخوذة من السكون والوقار والطمأنينة أي فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت، وقيل الضمير للإتيان أي في إتيانه سكون لكم أو للتابوت أي مودع فيه ما تسكنون اليه وهو التوراة، قال ابن عطية: الصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتتقوى، وقد اختلف في السكينه على أقوال سيأتي بيان بعضها.

﴿وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون﴾ اختلف في البقية فقيل هي عصا موسى ورضاض الألواح، قال ابن عباس وقيل عصا موسى وعصا هرون وشيء من ألواح التوراة، وقيل كانت التوراة والعلم وقيل كان فيه عصا موسى ونعلاه وعصا هرون وعمامته وقفيز من المن، وكان عند بني اسرائيل يتوارثونه قرناً بعد قرن، فلما عصوا وأفسدوا سلط عليهم العمالقة فغلبوهم عليه وأخذوه منهم، وقيل غير ذلك.

وقيل المراد بآل موسى وهرون هما أنفسهما أي مما ترك موسى وهرون، ولفظ آل مقحمة لتفخيم شأنهما، وقيل المراد الأنبياء من بني يعقوب لأنها من

ذرية يعقوب فسائر قرابته ومن تناسل منه آل لها.

﴿تحمله الملائكة﴾ أي تسوقه، قال ابن عباس: جاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والأرض وهم ينظرون إليه حتى وضعت عند طالوت فلما رأوا ذلك قالوا نعم، فسلموا له الرياسة وملكوه، وكانت الأنبياء إذا حضروا قتالاً قدموا التابوت بين أيديهم ويقولون إن آدم نزل بذلك التابوت وبالركن وبعضاً موسى من الجنة، وبلغني أن التابوت وعصا موسى في بحيرة طبرية وأنها يخرجان قبل يوم القيامة.

وقال قتادة: كان التابوت في التيه خلفه موسى عند يوشع بن نون فبقي هناك فأقبلت الملائكة تحمله حتى وضعت في دار طالوت فأصبح في داره فأقروا بملكه، وقد ورد هذا المعنى مختصراً ومطولاً عن جماعة من السلف فلا يأتي التطويل بذكر ذلك بفائدة يعتد بها.

وعن ابن عباس أيضاً كان طالوت عظيمًا جسيمًا يفضل بني إسرائيل بعنقه ولم يأته وحي وكانت سعة تابوت موسى نحواً من ثلاثة أذرع من ذراعين.

والسكينة الرحمة والطمأنينة أو الدابة قدر الهرة لها عينان لها شعاع وكان إذا التقى الجمعان أخرجت يديها ونظرت إليهم فيهزم الجيش من الرعب، وعن علي السكينة ريح خجوج هفافة ولها رأسان ووجه كوجه الإنسان، وقال مجاهد: السكينة شيء يشبه الهرة له رأس كرأس الهرة ووجه كوجه الهرة وجناحان وذنب مثل ذنب الهرة، وعن ابن عباس: السكينة طشت من ذهب من الجنة كان يغسل فيه قلوب الأنبياء ألقى الألواح فيه.

وعن وهب بن منبه أنه قال: هي روح من الله تتكلم إذا اختلفوا في شيء تكلم فتخبرهم ببيان ما يريدون، وعن الحسن قال: هي شيء تسكن إليه قلوبهم، وعن عطاء بن أبي رباح: هي ما يعرفون من الآيات التي يسكنون إليها.

وأقول هذه التفسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقمأهم الله فجاؤا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين والتشكيك عليهم، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيواناً وتارة جماداً وتارة شيئاً لا يعقل وهكذا كل منقول عن بني اسرائيل يتناقض ويشتمل على ما لا يعقل في الغالب ولا يصح أن يكون مثل هذه التفسير المتناقضة مروياً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا رأياً رآه قائله، فهم أجلّ قدراً عن التفسير بالرأي وبما لا مجال للاجتهاد فيه^(١).

إذا تقرر لك هذا عرفت أن الواجب الرجوع في مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة وهو معروف ولا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة فقد جعل الله عنها سعة، ولو ثبت لنا في السكينة تفسير عن النبي ﷺ لوجب علينا المصير إليه والقول به، ولكنه لم يثبت من وجه صحيح بل ثبت أنها نزلت على بعض الصحابة عند تلاوته للقرآن كما في صحيح مسلم عن البراء قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: تلك السكينة نزلت للقرآن^(٢).

وليس في هذا إلا أن هذه التي سماها رسول الله ﷺ سكينة سحابة دارت على ذلك القارئ فالله أعلم.

وعن أبي صالح قال: كان في التابوت عصا موسى وعصا هرون وثياب موسى وثياب هرون ولوحان من التوراة والمن، وكلمة الفرج «لا إله إلا الله

(١) وقد ذكر الشوكاني رحمه الله في تفسيره عبارة «وأقول هذه التفسير...» فلا ادري هل نسي المؤلف رحمه الله نسبتها للشوكاني ام قد سقطت في الطبع.

(٢) قال ابن جرير الطبري: فاولى هذه الاقوال بالحق في معنى السكينة ما قاله عطاء بن ابي رباح انها الشيء تسكن اليه النفوس من الآيات التي يعرفونها.

الحليم الكريم سبحانه الله رب السموات ورب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين»، وقال قتادة والكلبي: السكينة الطمأنينة ففي أي مكان كان التابوت اطمأنوا وسكنوا إليه^(١).

وهذا القول أولى بالصحة، فعلى هذا كل شيء كانوا يسكنون إليه فهو سكينة فيحمل على جميع ما قيل فيه لأن كل شيء يسكن إليه القلب فهو سكينة، ولم يرد فيه نص صريح فلا يجوز تصويب قول وتضعيف آخر، والمرجع فيه إلى اللغة كما تقدم والله أعلم.

﴿إن في ذلك﴾ أي في مجيء التابوت ﴿آية لكم﴾ أي علامة ودلالة على صدقي ما أخبرتكم به ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ يعني مصدقين، قال المفسرون: فلما جاءهم التابوت وأقروا بالملك لطالوت تاهبوا للخروج إلى الجهاد فأسرعوا لطاعته وخرجوا معه وذلك وقوله:

(١) قال القرطبي ٢٤٩/٣:

قلت: وفي صحيح مسلم عن البراء قال: كان رجل يقرأ سورة «الكهف» وعنده فرس مربوط بشطَين فتغشته سحابة فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسه ينفر منها، فلما أصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال: «تلك السكينة تنزل للقرآن». وفي حديث أبي سعيد الخدري: ان أسيد بن الحضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده الحديث. وفيه: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت لاصبحت يراها الناس ما تستر منهم» أخرجه البخاري ومسلم. فأخبر صلى الله عليه وسلم عن نزول السكينة مرة، ومرة عن نزول الملائكة؛ فدل على ان السكينة كانت في تلك الظلة، وانها تنزل ابدأ مع الملائكة. وفي هذا حجة لمن قال ان السكينة روح؛ لأنه لا يصح استماع القرآن الا لمن يعقل، والله أعلم.

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَكُوا اللَّهَ كَرِهُوا مَن ثَلَاثَةٌ وَمِنَ الثَّلَاثَةِ غُلَبْتُ فَأَمَّا الْكُفُورُ الْكَافِرُونَ فَلَهُمْ جَزَاؤُهُمْ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ

﴿فلما فصل طالوت بالجنود﴾ فصل معناه خرج بهم يقال فصلت الشيء فانفصل أي قطعته فانقطع، وأصله متعد يقال فصل نفسه ثم استعمل استعمال اللازم كأنفصل، وقيل يستعمل لازماً ومتعدياً، يقال فصل عن البلد فصلاً وفصل نفسه فصلاً، والمعنى قطع مستقره شاخصاً إلى غيره، فخرج طالوت من بيت المقدس بالجنود وهم سبعون ألف مقاتل، وقيل ثمانون ألفاً وقيل مائة وعشرون ألفاً ولم يتخلف عنه إلا كبير لكبره أو مريض لمرضه أو معذور لعذره، وكان مسيرهم في حر شديد فشكوا إلى طالوت قلة الماء بينهم وبين عدوهم، وقالوا إن المياه لا تحملنا فادع الله أن يجري لنا نهراً.

﴿قال﴾ طالوت ﴿إن الله مبتليكم بنهر﴾ أي مختبركم والابتلاء الاختبار، والنهر قيل هو بين الأردن وفلسطين، وأردن موضع ذو رمل قريب من بيت المقدس، والمراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم فمن أطاع في ذلك الماء أطاع فيما عداه ومن عصى في هذا وغلبته نفسه فهو في العصيان في سائر الشدائد أحرى.

﴿فمن شرب منه﴾ قليلاً كان أو كثيراً ﴿فليس مني﴾ أي ليس من أهل ديني وطاعتي ﴿ومن لم يطعمه﴾ أي لم يذقه يعني الماء أصلاً لا قليلاً ولا كثيراً ﴿فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده﴾ رخص لهم في الغرفة ليرتفع عنهم أذى

العطش بعض الارتفاع وليكسروا نزاع النفس في هذه الحال .
وفيه أن الغرفة تكف سؤرة العطش عند الصابرين على شطف العيش
الدافعين أنفسهم عن الرفاهية .

فالمراد بقوله ﴿فمن شرب منه﴾ أي كرع ولم يقتصر على الغرفة، ومعنى
ليس مني ليس من أصحابي، من قولهم فلان من فلان كأنه بعضه لاختلاطهما
وطول صحبتها، وهذا في كلام العرب معروف، يقال طعمت الشيء أي
ذقته، وأطعمته الماء أي أذقته .

وفيه دليل على أن الماء يقال له طعام، والإغتراف الأخذ من الشيء باليد
أو بآلة، والغرف مثل الإغتراف، والغرفة المرة الواحدة، وقد قرئ بفتح الغين
وضمها فالفتح للمرة والضم اسم للشيء المغترف، وقيل بالفتح الغرفة الواحدة
بالكف وبالضم الغرفة بالكفين، وقيل هما لغتان بمعنى واحد .

﴿فشربوا منه﴾ أي من النهر ﴿إلا قليلاً منهم﴾ وهم المذكورون في قوله
﴿ومن لم يطعمه﴾ قال القرطبي: إن القليل لم يشرب أصلاً، قال سعيد بن
جبير: القليل ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً عدة أهل بدر .

وعن البراء قال: كنا أصحاب محمد ﷺ نتحدث أن أصحاب بدر على
عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا بضعة عشر
وثلاثمائة وعن قتادة قال: ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
لأصحابه يوم بدر: أنتم بعدة أصحاب طالوت يوم لقي جالوت^(١) .

(١) رواه ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم بدر،
فذكره . واخرج احمد والبخاري وغيره عن البراء بن عازب قال: كنا اصحاب محمد ﷺ نتحدث ان
اصحاب بدر على عدة اصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر - ولم يجاوز معه الا مؤمن - بضعة
عشر وثلاثمائة .

وعن ابن عباس قال: كانوا ثلثمائة ألف وثلاثة آلاف وثلثمائة وثلاثة عشر فشربوا منه كلهم إلا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً عدة أصحاب النبي ﷺ يوم بدر فردهم طالوت ومضى ثلثمائة وثلاثة عشر، وقرىء إلا قليل، ولا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر اللفظ إلى جانب المعنى أي لم يطعمه إلا قليل وهو تعسف.

﴿فلما جاوزه هو﴾ أي جاوز النهر طالوت ﴿والذين آمنوا معه﴾ وهم القليل الذين أطاعوه واقتصروا على الغرفة وقال القرطبي: هم الذين لم يذوقوا الماء أصلاً ﴿قالوا﴾ أي الذين شربوا ﴿لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده﴾ أي بمحاربتهم ومقاومتهم فضلاً عن أن يكون لنا غلبة عليهم لما شاهدوا منهم من الكثرة والشدة، قال القرطبي: قيل وكانوا مائة ألف رجل شاكى السلاح وأكثر المفسرين على أنهم قالوا هذا القول بعدما عبروا النهر مع طالوت، ورأوا جالوت وجنوده فرجعوا منهزمين قائلين هذه المقالة.

وبعض المفسرين على أن العصاة لم يعبروا النهر بل وقفوا بساحله وقالوا معتذرين عن التخلف منادين ومسمعين لطالوت والمؤمنين الذين معه لا طاقة لنا اليوم الخ، والجنود الأنصار والأعوان والجمع أجناد وجنود الواحد جندي.

فالياء للوحدة مثل روم ورومي.

﴿قال الذين يظنون﴾ أي يتيقنون رداً على المتخلفين ﴿أنهم ملاقوا الله﴾ أي أنهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله، صرح به القاضي كالكشف ﴿كم من فئة قليلة﴾ الفئة الجماعة لا واحد له من لفظه والقطعة منهم من فأوت رأسه بالسيف أي قطعته ﴿غلبت فئة كثيرة بإذن الله﴾ أي بقضاء الله وإرادته ﴿والله مع الصابرين﴾ بالنصر والعون، وهذه من جملة مقولهم، ويحتمل أنها من كلام الله تعالى أخبر بها عن حال الصابرين فلا محل لها من الاعراب.

وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ
 أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ
 اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا
 يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ
 وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾

﴿ولما برزوا لجالوت وجنوده﴾ أي صاروا في البراز وهو المتسع من الأرض وما انكشف منها واستوى، ومنه سميت المبارزة في الحرب لظهور كل قرن إلى صاحبه.

والمعنى ظهروا لقتالهم وتصافحوا، والبراز بالفتح والكسر لغة قليلة: الفضاء الواسع الخالي من الشجر، وجالوت أمير العمالقة وكان جباراً من أولاد عمليق بن عاد ﴿قالوا﴾ أي جميع من معه من المؤمنين ﴿ربنا أفرغ﴾ أي أصبب ﴿علينا صبراً﴾ الإفراغ يفيد معنى الكثرة ﴿وثبت أقدامنا﴾ عبارة عن كمال القوة والرسخ وعدم الفشل والتزلزل عند المقاومة، يقال ثبت قدم فلان على كذا إذا استقر له ولم يزل عنه وثبت قدمه في الحرب إذا كان الغلب له والنصر معه، وليس المراد تقررها في مكان واحد ﴿وانصرتنا على القوم الكافرين﴾ هم جالوت وجنوده، ووضع الظاهر موضع المضمرة إظهاراً لما هو العلة الموجبة للنصرة عليهم وهي كفرهم، وذكر النصر بعد سؤال تثبيت الأقدام لكون الثاني هو غاية الأول.

﴿فهزموهم بإذن الله﴾ الهزم الكسر ومنه سقاء منهزم أي انثنى بعضه على بعض مع الجفاف، ومنه ما قيل في زمزم إنها هزمة جبريل أي هزمها برجله فخرج الماء، والهزم ما يكسر من يابس الحطب، وتقدير الكلام فأنزل الله عليهم النصر فهزموهم بأمر الله وإرادته.

﴿وقتل داود جالوت﴾ هو داود بن ايشاو ويقال ابن داود بن زكريا ابن بشوى من سبط يهوذا ابن يعقوب جمع الله له بين النبوة والملك بعد أن كان راعياً، وكان أصغر أخوته، اختاره طالوت لمقابلة جالوت فقتله، وكان يومئذ صغيراً لم يبلغ الحلم سقيماً أصفر اللون يرعى الغنم، فهذه الواقعة قبل نبوته وأن أباه كان من جملة جيش طالوت.

وعن مجاهد وغيره قال: كان طالوت أميراً على الجيش فبعث أبو داود مع داود بشيء إلى أخوته فقال داود لطالوت: ماذا لي وأقتل جالوت فقال: لك ثلث ملكي وأنكحك ابنتي فأخذ مخللة فجعل فيها ثلاث مروات ثم سمى ابراهيم واسحق ويعقوب ثم أدخل يده فقال بسم الله إلهي وإله آبائي إبراهيم واسحق ويعقوب فخرج على إبراهيم فجعله في مرجته فرمى بها جالوت فخرق ثلاثة وثلاثين بيضة عن رأسه، وقتلت ما وراءه ثلاثين رجلاً فأخذ داود جالوت حتى ألقاه بين يدي طالوت ففرح بنو إسرائيل فزوجه ابنته، وأعطاه نصف الملك فمكث معه كذلك أربعين سنة فمات طالوت واستقل داود بالملك سبع سنين، ثم انتقل إلى رحمة الله تعالى فسبحان من لا ينقضي ملكه، وقد ذكر المفسرون أقاويص كثيرة من هذا الجنس فالله أعلم.

﴿وآتاه الله﴾ أي داود ﴿الملك﴾ الكامل سبع سنين بعد موت طالوت ﴿والحكمة﴾ والمراد بالحكمة هنا النبوة، وقيل هي تعليمه صنعة الدروع من الحديد وكان يلين في يده وينسجه كنسج الغزل، ومنطق الطير والألحان أي فهم أصواته، وكذا البهائم، وقيل هي اعطاؤه السلسلة التي كانوا يتحاكمون إليها.

﴿وعلمه مما يشاء﴾ قيل إن المضارع هنا موضوع موضع الماضي وفاعل ذلك هو الله تعالى، وقيل داود، وظاهر هذا التركيب أن الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته وتعلقت به إرادته، وقد قيل إن من ذلك ما قدمناه من تعليمه

صنعة الدروع وما بعده، قيل كان ملك طالوت إلى أن قتل مدة أربعين سنة فأتى بنو إسرائيل إلى داود فملكوه عليهم وأعطوه خزائن طالوت.

قال الكلبي والضحاك: ملك داود بعد قتل طالوت نحو سبع سنين ولم يجتمع بنو إسرائيل على ملك واحد إلا على داود، فجمع الله لداود بين الملك والنبوة ولم يكن كذلك من قبل، ولم يجتمعا لأحد قبله، بل كانت النبوة في سبط، والملك في سبط ثم جمع الله له ذلك ولابنه سليمان بين الملك والنبوة.

﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض﴾ قرىء الدفع والدفاع وهما مصدران لدفع كذا وعلى القراءتين فالمصدر مضاف إلى الفاعل أي ولولا دفع الله الناس، وبعضهم بدل من الناس وهم الذين يباشرون أسباب الشر والفساد ببعض آخر منهم، وهم أهل الإيمان الذين يكفونهم عن ذلك ويردونهم عنه.

﴿لفسدت الأرض﴾ لتغلب أهل الفساد عليها وإحداثهم الشرور التي تهلك الحرث والنسل، قال ابن عباس: يدفع الله بمن يصلي عمّن لا يصلي وبمن يحج عمّن لا يحج وبمن يزكي عمّن لا يزكي.

وأخرج ابن عدي وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء ثم قرأ ابن عمر ﴿ولولا دفع الله الناس﴾ الآية في إسناده يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف جداً ورواه أحمد أيضاً^(١).

﴿ولكن الله ذو فضل﴾ التنكير للتعظيم ﴿على العالمين﴾ أي عمّ فضله الناس كلهم.

(١) ضعيف جداً رواه ابن جرير في التفسير ٥/٥٧٤/٥٧٥٣ والعقيلي في الضعفاء/٤٦٣ والواحدي في تفسيره الوسيط ١/٩١/٢ وابن عدي ٢/١٠٠.

تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٧﴾
 ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ
 وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا
 أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ
 ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ﴿٢٥٨﴾

﴿تلك آيات الله﴾ هي ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة
 ﴿نتلوها عليك بالحق﴾ والمراد بالحق هنا الخبر الصحيح الذي لا ريب فيه عند
 أهل الكتاب والمطلعين على أخبار العالم ﴿وانك لمن المرسلين﴾ إخبار من الله
 سبحانه بأنه من جملة رسل الله سبحانه تقوية لقلبه وتثبيتاً لجنانه وتشيداً لأمره،
 وأن الذي يخبر به من الأخبار العجيبة والقصص القديمة وحي من الله من غير
 أن يعرفها بقراءة كتب ولا استماع أخبار فدل ذلك على رسالتك.

﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾ قيل هو إشارة إلى جميع
 الرسل فيكون الألف واللام للاستغراق، وقيل هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين
 في هذه السورة، وقيل إلى الأنبياء الذي بلغ علمهم إلى النبي ﷺ.

والمراد بتفضيل بعضهم على بعض أن الله سبحانه جعل لبعضهم من
 مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر فكان الأكثر مزايا فاضلاً، والآخر مفضولاً،
 وكما دلت هذه الآية على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض، كذلك دلت الآية
 الأخرى عليه وهي قوله تعالى ﴿ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود
 زبوراً﴾.

وعن قتادة قال: اتخذ الله إبراهيم خليلاً وكلم الله موسى تكليماً وجعل

عيسى كمثل آدم خلقه من تراب، ثم قال له كن فيكون وهو عبد الله وكلمته وروحه وآتى داود زبوراً وآتى سليمان ملكاً عظيماً لا ينبغي لأحد من بعده وغفر لمحمد ﷺ ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

قال الخازن: أجمعت الأمة على أن نبينا محمداً ﷺ أفضل الأنبياء لعموم رسالته وهو قوله ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾.

وقد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «لا تفضلوني على الأنبياء» وفي لفظ آخر: «لا تفضلوا بين الأنبياء»^(١)، وفي لفظ: «لا تخيروا بين الأنبياء» فقال قوم إن هذا القول منه ﷺ كان قبل أن يوحى إليه بالفضل، وأن القرآن ناسخ لل منع من التفضيل، وقيل إنه قال ﷺ ذلك على سبيل التواضع كما قال: لا يقل أحدكم أنا خير من يونس بن متى^(٢)، تواضعاً مع علمه أنه أفضل الأنبياء كما يدل عليه قوله: «أنا سيد ولد آدم».

وقيل إنما نهى عن ذلك قطعاً للجدال والخصام في الأنبياء فيكون مخصوصاً بمثل ذلك لا إذا كان صدور ذلك مأموناً.

وقيل إن النهي هو من جهة النبوة فقط لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ولا نهى عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات.

وقيل إن المراد النهي عن التفضيل بمجرد الأهواء والعصبية، وفي جميع هذه الأقوال ضعف.

(١) روى مسلم في صحيحه ٢٣٧٤.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٢٣٧٦ برواية انه قال - يعني الله عز وجل - لا ينبغي لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى عليه السلام.

وعندي أنه لا تعارض بين القرآن والسنة فإن القرآن دل على أن الله فضل بعض أنبيائه على بعض، وذلك لا يستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض، فإن المزايا التي هي مناط التفضيل معلومة عند الله تعالى لا يخفى على الله منها خافية، وليست بمعلومة عند البشر، فقد يجهل أتباع نبي من الأنبياء بعض مزاياه وخصوصياته فضلاً عن مزايا غيره، والتفضيل لا يجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التي يكون بها هذا فاضلاً وهذا مفضولاً لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو بأقلها، فإن ذلك تفضيل بالجهل وإقدام على أمر لا يعمله الفاعل له وهو ممنوع منه.

فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن بالإخبار لنا بأن الله فضل بعض أنبيائه على بعض، لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء، فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنهي عن ذلك.

وإذا عرفت هذا علمت أنه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه فالقرآن فيه الإخبار من الله بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض، والسنة فيها النهي لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه، فمن تعرض للجمع بينهما زاعماً أنها متعارضتان فقد غلط غلطاً بيناً.

﴿منهم﴾ تفصيل للتفضيل المذكور اجمالاً ﴿من كلم الله﴾ أي بغير واسطة وهو موسى كلمه في الطور، ونبينا سلام الله عليها كلمه ليلة الاسراء، وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال في آدم نبي مكلم، وقد ثبت ما يفيد ذلك في صحيح ابن حبان من حديث أبي ذر، والالتفات حيث لم يقل كلمنا لتربية المهابة بهذا الإسم الشريف والرمز إلى ما بين التكليمين ورفع الدرجات من التفاوت.

﴿ورفع بعضهم درجات﴾ هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت

منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء، ويحتمل أن يراد به نبينا ﷺ لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله، ويحتمل أن يراد به إدريس لأن الله سبحانه أخبرنا بأنه رفعه مكاناً علياً، وقيل إنهم أولو العزم، وقيل إبراهيم.

ولا يخفك أن الله سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للبيان له إلا ببرهان من الله سبحانه أو من نبيه ﷺ، ولم يرد ما يرشد إلى ذلك، فالتعرض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأي، وقد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء وقد نهينا عنه.

وقد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا ﷺ، وأطالوا في ذلك واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات ومزايا الكمال وخصال الفضل. وهم بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب قد وقعوا في خطرين، وارتكبوا نهين، وهما تفسير القرآن بالرأي، والدخول في ذرائع التفضيل بين الأنبياء وإن لم يكن ذلك تفضيلاً صريحاً فهو ذريعة إليه بلا شك ولا شبهة، لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع درجات هو النبي الفلاني، انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهني عنه^(١).

وقد أغنى الله نبينا المصطفى ﷺ عن ذلك بما لا يحتاج معه إلى غيره من الفضائل والفواضل، فإياك أن تتقرب إليه ﷺ بالدخول في أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسيء وأنت تظن أنك مطيع محسن.

﴿وأتينا عيسى بن مريم البينات﴾ أي الآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة

(١) وقد استدل هؤلاء بحديث: بعثت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب مسيرة شهر وأحللت لي الغنائم و أعطيت الشفاعة ومن ذلك القرآن وانشقاق القمر وتكليمه الشجر وغيرها من المعجزات.

من إحياء الأموات وإبراء المرضى من الاكمه والأبرص وغير ذلك ﴿وأيدناه﴾ أي قويناه ﴿بروح القدس﴾ هو جبريل وكان يسير معه حيث سار إلى أن رفعه الله إلى عنان السماء السابعة وقد تقدم الكلام على هذا.

﴿ولو شاء الله ما اقتتل﴾ أي ما اختلف فأطلق الاقتتال وأراد سببه وهو الاختلاف ﴿الذين من بعدهم﴾ أي من بعد الرسل وقيل من بعد موسى وعيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام لأن الثاني مذكور صريحاً، والأول والثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله ﴿منهم من كلم الله﴾ أي لو شاء الله عدم اقتتلهم ما اقتتلوا فمفعول المشيئة محذوف على القاعدة، وقيل أن لا يؤمروا بالقتال وقيل أن يصيرهم إلى الإيمان وكلها متقاربة.

﴿من بعد ما جاءتهم البينات﴾ أي الدلالات الواضحات من الله بما فيه مزدجر لمن هداه الله تعالى ووقفه ﴿ولكن اختلفوا﴾ استثناء من الجملة الشرطية أي ولكن الاقتتال ناشئ عن اختلافهم اختلافاً كثيراً حتى صاروا مللاً مختلفة، والمعنى لو شاء الله الاتفاق لاتفقوا، ولكن شاء الاختلاف فاختلفوا وفيه إشارة إلى قياس استثنائي.

﴿فمنهم من آمن ومنهم من كفر﴾ أي ثبت على إيمانه أو تعمد الكفر بعد قيام الحجّة كالنصارى بعد المسيح ﴿ولو شاء الله﴾ عدم اقتتلهم بعد هذا الإختلاف ﴿ما اقتتلوا﴾ تأكيد ﴿ولكن الله يفعل ما يريد﴾ من توفيق من شاء، وخذلان من شاء، لا رادّ لحكمه ولا مبدل لقضائه فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا اعتراض عليه في ملكه وفعله.

وسأل رجل علياً عن القدر فقال: طريق مظلم فلا تسلكه، فأعاد السؤال فقال: بحر عميق فلا تلجه، فأعاد السؤال فقال: سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه.

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ
وَلَا شَفَعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم﴾ ظاهر الآية الوجوب وقد حملة جماعة على صدقة الفطر لذلك ولما في آخر الآية من الوعيد الشديد، وقيل إن هذه الآية تجمع زكاة الفرض والتطوع، قال ابن عطية: وهذا صحيح ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأن الله يدفع المؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه أن هذا النذب إنما هو في سبيل الله.

قال القرطبي: وعلى هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجباً ومرة ندباً بحسب تعيين الجهاد وعدم تعيينه.

﴿من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه﴾ أي أنفقوا ما دمتم قادرين وقدموا لأنفسكم اليوم من الأموال من قبل أن يأتي ما لا يمكنكم الإنفاق فيه وهو يوم لا يتبايع الناس فيه ولا تجارة فيكتسب الإنسان من يفتدي به نفسه من العذاب.

﴿ولا خلة﴾ خالص المودة من تخلل الأسرار بين الصديقين أخبر سبحانه أنه لا خلة في يوم القيامة نافعة ولا مودة ولا صداقة.

﴿ولا شفاعة﴾ مؤثرة إلا لمن أذن الله له، قيل وقد دلت النصوص على ثبوت المودة والشفاعة بالإذن بين المؤمنين هذا عام مخصوصاً ﴿والكافرون هم الظالمون﴾ فيه دليل على أن كل كافر ظالم لنفسه. ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكاة منعاً يوجب كفره لوقوع ذلك في سياق الأمر بالإنفاق، وعن عطاء قال: الحمد لله الذي قال ﴿والكافرون هم الظالمون﴾ ولم يقل والظالمون هم الكافرون.

اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي
 الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا
 يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ
 حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾

﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ أي لا معبود بحق إلا هو، وهذه الجملة خبر المبتدأ، والحي الباقي، وقيل الذي لا يزول ولا يحول، وقيل المصرف للأمر والمقدّر للأشياء.

قال الطبري: عن قوم أنه يقال حي كما وصف نفسه ويسلم ذلك دون أن ينظر فيه، وهو خبر ثان أو مبتدأ خبره محذوف. والقيوم القائم على كل نفس بما كسبت، وقيل القائم بذاته المقيم لغيره، وقيل القائم بتدبير الخلق وحفظه، وقيل هو الذي لا ينام، وقيل الذي لا بديل له.

وقرأ جماعة القيام بالألف. وروي ذلك عن عمر. ولا خلاف بين أهل اللغة أن القيوم أعرف عند العرب وأصح بناء وأثبت علة.

وهذه الآية أفضل آية في القرآن. ومعنى الفضل أن الثواب على قراءتها أكثر منه على غيرها من الآيات، هذا هو التحقيق في تفضيل القرآن بعضه على بعض، وإنما كانت أفضل لأنها جمعت من أحكام الألوهية وصفات الإله الثبوتية والسلبية ما لم تجمعها آية أخرى.

﴿لا تأخذه سنة ولا نوم﴾ هذا كالتعليل لقوله القيوم، السنة النعاس في قول الجمهور، والنعاس ما يتقدم النوم من الفتور وانطباق العينين فإذا صار في القلب صار نوماً، وفرق المفضل بين السنة والنعاس والنوم فقال السنة من الرأس، والنعاس في العين، والنوم في القلب انتهى.

والذي ينبغي التعويل عليه في الفرق بين السِّنة والنوم أن السِّنة لا يفقد معها العقل بخلاف النوم، فإنه استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الأبخرة حتى يفقد معه العقل. بل وجميع الإدراكات بسائر المشاعر.

والمراد أنه لا يعتريه شيء منها، وقدم السِّنة على النوم لكونها تتقدمه في الوجود فهو على حد لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها.

قال الرازي في تفسيره: إن السِّنة ما يتقدم النوم، فإذا كانت عبارة عن مقدمة النوم، فإذا قيل لا تأخذه سِنة دل على أنه لا يأخذه نوم بطريق الأولى، فكان ذكر النوم تكراراً، قلنا تقدير الآية لا تأخذه سِنة فضلاً عن أن يأخذه نوم والله أعلم بمراده انتهى.

وأقول إن هذه الأولوية التي ذكرها غير مسلمة فإن النوم قد يرد ابتداءً من دون ما ذكر من النعاس، وإذا ورد على القلب والعين دفعة واحدة فإنه يقال له نوم، ولا يقال له سِنة، فلا يستلزم نفي السِّنة نفي النوم. وقد ورد عن العرب نفيها جميعاً.

وأيضاً فإن الإنسان يقدر على أن يدفع عن نفسه السِّنة ولا يقدر على أن يدفع عن نفسه النوم فقد يأخذه النوم ولا تأخذه السِّنة، فلو وقع الاقتصار في النظم القرآني على نفي السِّنة لم يفد ذلك نفي النوم، وهكذا لو وقع الاقتصار على نفي النوم لم يفد نفي السِّنة فكم من ذي سِنة غير نائم.

وكرر حرف النفي للتنصيص على شمول النفي لكل واحد منهما فالسِّنة النوم الخفيف، والنوم هو الثقل المزيل للعقل والقوة، والوسنان بين النائم واليقظان.

والجملة نفي للتشبيه بينه تعالى وبين خلقه والله منزّه عن النقص

والآفات، وإن ذلك تغير وهو مقدس عن التغير.

وعن أبي موسى الأشعري قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطيباً بخمس كلمات فقال: «إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام»^(١) الحديث رواه مسلم.

﴿ له ما في السموات وما في الأرض ﴾ يعني أنه تعالى مالك جميع ذلك بغير شريك ولا منازع وهو خالقهم، وهم عبيده وخلقه، وهم في ملكه، وأجرى الغالب مجرى الكل فعبر عنه بلفظ «ما» دون «من» وفيه رد على المشركين العابدين لبعض الكواكب التي في السماء، والأصنام التي في الأرض يعني فلا تصلح أن تعبد لأنها مملوكة مخلوقة له، واللام إما للقهر وإما للملك وإما للإيجاد.

﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ في هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحداً من عباده يقدر على أن ينفع أحداً منهم بشفاعته أو غيرها والتقريع والتوبيخ له ما لا مزيد عليه. وفيه من الدفع في صدور عباد القبور والصك في وجوههم والفت في أعضادهم ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه.

والذي يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله تعالى ﴿ ولا يشفعون إلا لمن ارتضى ﴾ وقوله تعالى ﴿ وكم من ملك في السموات لا تغنى شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ﴾ وقوله تعالى ﴿ لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن ﴾ بدرجات كثيرة.

وقد بينت الأحاديث الصحيحة الثابتة في دواوين الإسلام صفة الشفاعاة

ولمن هي ومن يقوم بها بالإذن^(١).

﴿يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم﴾ الضميران لما في السموات والأرض بتغليب العقلاء على غيرهم، وما بين أيديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدم عليهم والمتأخر عنهم، أو عن الدنيا والآخرة وما فيهما، وقال مجاهد: ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة. وعن ابن عباس: ما قدموا من أعمالهم وما أضاعوا من أعمالهم.

والمقصود أنه عالم بجميع المعلومات لا يخفى عليه شيء من أحوال جميع خلقه. حتى يعلم دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء، على الصخرة الصماء، تحت الأرض الغبراء، وحركة الذرة في جو السماء، والطير في الهواء، والسماك في الماء.

وفيه رد على من ينفي عنه سبحانه علم الجزئيات كالفلاسفة وهي أي صفة العلم له سبحانه إمام أئمة الصفات فلا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء.

﴿ولا يحيطون بشيء من علمه﴾ قد تقدم معنى الإحاطة، والعلم هنا بمعنى المعلوم أي لا يحيطون بشيء من معلوماته ﴿إلا بما شاء﴾ أن يطلعهم عليه بأخبار الأنبياء والرسول ليكون دليلاً على نبوتهم؛ وليس ذلك إليهم بل إليه.

﴿وسع كرسيه﴾ ويقال فلان يسع الشيء سعة إذا احتمله وأمكنه القيام به، وأصل الكرسي في اللغة مأخوذ من تركب الشيء بعضه على بعض، ومنه الكراسية لتركب بعض أوراقها على بعض، وفي العرف ما يجلس عليه، والكرسي هنا الظاهر أنه الجسم الذي وردت الآثار بصفته كما سيأتي بيان ذلك.

(١) انظر/ شرح العقيدة الطحاوية.

وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة. وأخطأوا في ذلك خطأً بيناً وغلطوا غلطاً فاحشاً.

وقال بعض السلف: إن الكرسي هنا عبارة عن العلم قالوا: ومنه قيل للعلماء كراسي، ومنه الكراسية التي يجمع فيها العلم، ورجح هذا القول ابن جرير الطبري، وفي القاموس الكرسي بالضم والكسر السرير والعلم. والجمع كراسي، وقيل كرسية قدرته التي يمسك بها السموات والأرض كما يقال اجعل لهذا الحائط كرسياً أي ما يعمده، وقيل إن الكرسي هو العرش وقيل هو تصوير لعظمته ولا حقيقة له.

وقال التفتازاني: إنه من باب إطلاق المركب الحسي المتوهم على المعنى العقلي المحقق، وقال البيضاوي: لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وهو تمثيل مجرد، وقيل هو عبارة عن الملك والسلطان مأخوذ من كرسي العالم والملك.

والحق القول الأول ولا وجه للعدول عن المعنى الحقيقي إلا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات جاءت عن الفلاسفة أقمامهم الله تعالى.

والمراد بكونه وسع ﴿السموات والأرض﴾ أنها صارت فيه وأنه وسعها ولم يضيق عنها لكونه بسيطاً واسعاً، وأخرج الدارقطني في الصفات والخطيب في تاريخه عن ابن عباس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قول الله وسع كرسية قال: «كرسيه موضع قدمه والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل» وأخرجه الحاكم وصححه^(١).

وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن أبي

ذر الغفاري أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكرسي فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ما السموات السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة في أرض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة»^(١).

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعاً أنه موضع القدمين وفي سننه الحكم بن ظهير الفزاري الكوفي وهو متروك. وقد ورد عن جماعة من السلف من الصحابة وغيرهم في وصف الكرسي آثار لا حاجة في بسطها.

﴿ولا يؤوده حفظها﴾ معناه لا يثقله ولا يجهده ولا يشق عليه حفظ السموات والأرض، يقال آذني بمعنى أثقلني وتحملت منه مشقة، وقال الزجاج: يحتمل أن يكون الضمير في قوله يؤوده لله سبحانه، ويجوز أن يكون للكرسي لأنه من أمر الله.

﴿وهو العلي العظيم﴾ العلي يراد به علو القدر والمنزلة أي الرفيع فوق خلقه ليس فوقه شيء وقيل العلي بالملك والسلطنة والقهر فلا أعلى منه أحد، وقيل علا من أن يحيط به وصف الواصفين ذو العظمة والجلال الذي كمل في عظمته.

وحكى الطبري عن بعضهم أنهم قالوا: هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه، قال ابن عطية: وهذا قول جهلة مجسمين وكان الواجب أن لا يحكى انتهى.

والخلاف في إثبات الجهة معروف في السلف والخلف، والنزاع فيه كائن

(١) أخرجه الأجرى وابو حاتم البستي في صحيح مسنده والبيهقي وذكر انه صحيح.

بينهم والادلة من الكتاب والسنة طافحة بها، ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرع، ولا ينظر في أدلته ولا يلتفت اليها الكتاب والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل، ويتبين به الصحيح من الفاسد، ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض.

ولا شك أن هذا اللفظ يطلق على القاهر الغالب أيضاً كما في قوله ﴿إن فرعون علا في الأرض﴾ والعظيم بمعنى عظم شأنه وخطره.

قال في الكشف: إن الجملة الأولى بيان لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمناً عليه غير ساهٍ عنه والثانية بيان لكونه مالكاً لما يدبره، والجملة الثالثة بيان لكبرياء شأنه والجملة الرابعة بيان لإحاطته بأحوال الخلق وعلمه بالمرتضى منهم المستوجب للشفاعة وغير المرتضى، والجملة الخامسة بيان لسعة علمه وتعلقه بالمعلومات كلها أو لجلاله وعظم قدره انتهى.

وبالجملة فهذه الآية قد اشتملت على أمهات المسائل الإلهية فإنها دالة على أنه تعالى موجود واحد في الالوهية متصف بالحياة الأزلية الأبدية، واجب الوجود لذاته موجد لغيره، إذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزّه عن التحيز والحلول، مبرراً عن التغير والفتور، لا يناسب الأشباح ولا يعتريه ما يعترى النفوس والأرواح، مالك الملك والملكوت ومبدع الأصول والفروع، وذو البطش الشديد الذي لا يشفع أحد عنده كائناً من كان إلا من أذن له الرحمن، عالم بالاشياء كلها جليها وخفيها كُليها وجزئها، واسع الملك والقدرة لكل ما يصح أن يملك ويقدر عليه، لا يشق عليه شاق ولا يشغله شأن عن شأن، متعال عن الخلق، مباين عن العالم مستو على العرش، عليّ الذات سمي الصفات كبير الشأن جليل القدر رفيع الذكر مطاع الأمر جلي البرهان عليّ عما يدركه القياس والظن والوهم عظيم لا يحيط به عالم الخلائق والفهم.

ولذلك قد ورد في فضل هذه الآية أحاديث فاخرج أحمد ومسلم واللفظ

له عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سأله: أي آية من كتاب الله أعظم قال: آية الكرسي قال: «ليهنك العلم أبا المنذر».

وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني وأبو نعيم في المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الأسقع البكري أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم جاءهم في صُفّة المهاجرين فسأله إنسان أي آية في القرآن أعظم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ الآية.

وأخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سورة البقرة فيها آية سيدة أي القرآن لا تقرأ في بيت فيه شيطان إلا وخرج منه، آية الكرسي» قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

وأخرج أبو داود والترمذي وصححه من حديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في هاتين الآيتين ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم، والم، الله لا إله إلا هو﴾ «إن فيها اسم الله الأعظم».

وقد وردت أحاديث في فضلها غير هذه وورد أيضاً في فضل قراءتها دُبر الصلوات وفي غير ذلك، وورد أيضاً مع مشاركة غيرها لها أحاديث في فضلها، وورد عن السلف في ذلك شيء كثير^(١).

(١) في البخاري عن أبي هريرة قال: وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، وذكر قصة وفيها: فقلت يا رسول الله، زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخلت سبيله، قال: «ماهي؟» قلت قال لي: إذا أويت الى فراشك فاقراً آية الكرسي من أولها حتى تختتم «الله لا إله إلا هو الحي القيوم». وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، وكانوا احرص شيء على الخير. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟» قال: لا؛ قال: «ذاك شيطان».

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ
فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾

وقد اختلف أهل العلم في قوله ﴿لا إكراه في الدين﴾ على أقوال:

الأول: أنها منسوخة لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أكره العرب على دين الإسلام وقتلهم ولم يرض منهم إلا الإسلام، والناسخ لها قوله تعالى ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين﴾ وقال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة﴾ وقال تعالى ﴿ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون﴾ وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين.

القول الثاني: أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وإنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وإلى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك.

القول الثالث: أن هذه الآية في الأنصار خاصة.

القول الرابع: أن معناها لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف إنه مكره فلا إكراه في الدين.

القول الخامس: أنها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام.

وقال ابن كثير في تفسيره أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على

الدخول فيه، بل من هداه الله إلى الإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً^(١)، وهذا يصلح أن يكون قولاً سادساً.

وقال في الكشف في تفسير هذه الآية أي لم يُجر الله أمر الإيمان على الإجبار والقسر ولكن على التمكن والإختيار، ونحوه قوله ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾ أي لو شاء لقسرهم على الإيمان ولكن لم يفعل وبني الأمر على الأختيار، وهذا يصلح أن يكون قولاً سابعاً.

والذي ينبغي اعتماده ويتعين الوقوف عنده أنها في السبب الذي نزلت لاجله محكمه غير منسوخة، وهو أن المرأة من الأنصار تكون مقلاة لا يكاد يعيش لها ولد فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت يهود بني النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا لا ندع أبناءنا فنزلت، أخرجه أبو داود والنسائي وغيرهما عن ابن عباس.

وقد وردت هذه القصة من وجوه حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادات تتضمن أن الأنصار قالوا إنما جعلناهم على دينهم أي دين اليهود ونحن نرى أن دينهم أفضل من ديننا، وأن الله جاء بالإسلام فلنكرههم، فلما نزلت خير الأبناء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكرههم على الإسلام.

وهذا يقتضي أن أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام إذا اختاروا البقاء على دينهم وأدوا الجزية، وأما أهل الحرب فالآية وإن كانت تعمهم لأن النكرة في سياق النفي وتعريف الدين يفيدان ذلك، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن قد خصص هذا العموم بما ورد في الآيات من إكراه

(١) ابن كثير ١/٣١٠.

أهل الحرب من الكفار على الاسلام.

وقد قيل هذه الآية إلى ﴿خالدون﴾ من بقية آية الكرسي، والتحقيق أن هذه الآية مستأنفة جيء بها إثر بيان صفات الباري المذكورة إيذاناً بأن من حق العاقل أن لا يحتاج إلى التكليف والاكراه في الدين بل يختار الدين الحق من غير تردد.

﴿قد تبين الرشد من الغي﴾ الرشد هنا الايمان، والغى الكفر أي قد تميز أحدهما من الآخر، وأصل الغي بمعنى الجهل إلا أن الجهل في الاعتقاد والغى في الأعمال، وهذا استئناف يتضمن التعليل لما قبله.

﴿فمن يكفر بالطاغوت﴾ الطاغوت فعلوت من طغى يطغى ويطغو، إذا جاوز الحد، قال سيبويه: هو اسم مذكر مفرد أي اسم جنس يشمل القليل والكثير قاله سيبويه، وقال أبو علي الفارسي إنه مصدر كرهبوت وجبروت يوصف به الواحد والجمع.

وقيل أصل الطاغوت في اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدي معناه من غير اشتقاق، وقال المبرد هو جمع، قال ابن عطية وذلك مردود.

قال الجوهري: والطاغوت الكاهن والساحر والشيطان وكل رأس في الضلال وكل ما عبد من دون الله وقد يكون واحداً، قال تعالى ﴿يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به﴾ وقد يكون جمعاً، قال تعالى ﴿أولياؤهم الطاغوت﴾ والجمع الطواغيت أي فمن يكفر بالشيطان أو الأصنام أو أهل الكهانة ورؤس الضلالة أو بالجميع.

﴿ويؤمن بالله﴾ عز وجل بعدما تميز له الرشد من الغي، والحق عن الباطل والهدى عن الضلالة، وإنما قدّم الكفر بالطاغوت على الايمان بالله لأن

الشخص ما لم يخالف الشيطان ويترك عبادة غيره تعالى لم يؤمن بالله كما قالوا إن التخلية مقدمة على التحلية.

﴿فقد استمسك بالعروة﴾ هو في الأصل شد اليد وأصل المادة يدل على التعلق، ومنه عروته إذا ألت به متعلقاً به واعتراه الهم تعلق به ﴿الوثقى﴾ أي فقد فاز وتمسك بالحبل الوثيق المحكم، والوثقى فعلى من الوثاقة تأنيث الأوثق وجمعها وثق مثل الفضلى والفضل.

وقد اختلف المفسرون في تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على أن ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم بالدليل بما هو مدرك بالحاسة فقول المراد بالعروة الإيمان، وقيل الإسلام، وقيل لا إله إلا الله، وقيل من باب الاستعارة المفردة حيث استعير العروة الوثقى للاعتقاد الحق ولا مانع من الحمل على الجميع.

﴿لا انفصام لها﴾ الانفصام الانكسار من غير بينونة، قال الجوهري: فصم الشيء كسره من غير أن يبين، وأما القصم بالقاف فهو الكسر مع البينونة، وفسر صاحب الكشاف الانفصام بالانقطاع.

والمعنى أن المتمسك بالدين كالمتمسك بالشيء الذي لا يمكن كسره ولا انقطاعه، والجملة مستأنفة أو حالية ﴿والله سميع عليم﴾ يسمع قول من كفر بالطاغوت وأتى بالشهادتين، والجملة اعتراض تذييلي حامل على الإيمان رادع عن الكفر والنفاق بما فيه من الوعد والوعيد.

اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا
أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ
النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾

﴿الله ولي الذين آمنوا﴾ الولي فعيل بمعنى فاعل وهو الناصر ﴿يخرجهم﴾ يخرجهم من الظلمات إلى النور ﴿تفسير للولاية أو حال من الضمير في ولي، وهذا يدل على أن المراد بقوله ﴿الذين آمنوا﴾ الذين أرادوا الإيمان لأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور إلا أن يراد بالإخراج إخراجهم من الشبهة التي تعرض للمؤمنين فلا يحتاج إلى تقدير الإرادة، قيل كل ما في القرآن من الظلمات والنور فالمراد به الكفر والإيمان غير الذي في سورة الأنعام فالمراد به الليل والنهار، وإفراد النور لوحدة الحق، وجمع الظلمات لتعدد فنون الضلال.

﴿والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات﴾ المراد بالنور ما جاء به أنبياء الله من الدعوة إلى الدين فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم منه إلى ظلمة الكفر أي قرّهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعي إلى الحق من الأنبياء، وقيل المراد بالذين كفروا هنا الذين ثبت في علمه تعالى كفرهم يخرجهم أولياؤهم من الشياطين ورؤس الضلال من النور الذي هو فطرة الله التي فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر التي وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج، وقيل ذكر هذا الإخراج مشاكلة للأول أو فيمن آمن بالنبي قبل بعثته من اليهود ثم كفر به، فتلخص أن الجواب الأول بالتسليم والثاني بالمنع.

﴿أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ يعني الكفار والطاغوت أي هم ملابسوها وملازموها بسبب ما لهم من الجرائم ماكتون فيها أبداً.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي
الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ
مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِي بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾

﴿لم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه﴾ في هذه الآية استشهاد على ما تقدم ذكره من أن الكفرة أولياؤهم الطاغوت، وهمزة الاستفهام لإنكار النفي وتقرير المنفي أي ألم ينته علمك أو نظرك إلى هذا الذي صدرت منه هذه الحاجة، وألم تر: كلمة يوقف بها المخاطب على تعجب منها ولفظها استفهام، قال الفراء: ألم تر بمعنى هل رأيت أي هل رأيت الذي حاج إبراهيم وهو النمروذ بن كوش ابن كنعان بن سام بن نوح، وقيل إنه النمروذ بن فالخ بن شانج بن أرفخشذ ابن سام، وهو أول من وضع التاج على رأسه وتجبر في الأرض وادعى الربوبية وكان ابن زنا.

﴿أن آتاه الله الملك﴾ أي لأن آتاه الله أو من أجل أن آتاه الله على معنى أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعتو، فحاج لذلك أو على أنه وضع الحاجة التي هي أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر، كما يقال عاديتني لأنني أحسنت إليك.

قال مجاهد: ملك الأرض أربعة: مؤمنان سليمان وذو القرنين، وكافران نمروذ وبخت نصر، واختلفوا في وقت الحاجة فقليل لما كسر إبراهيم الأصنام وقيل بعد إلقائه في النار، وكان مدة ملكه أربعمائة سنة.

﴿إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت﴾ أراد

إبراهيم عليه السلام أن الله هو الذي يخلق الحياة والموت في الأجساد، وأراد الكافر أنه يقدر على أن يعفو عن القتل فيكون ذلك إحياء، وعلى أن يقتل فيكون ذلك إماتة، فكان هذا جواباً أحق لا يصح نصبه في مقابلة حجة إبراهيم لأنه أراد غير ما أراده الكافر، فلو قال له ربي الذي يخلق الحياة والموت في الأجساد فهل تقدر على ذلك لبهت الذي كفر باديء بدء وفي أول وهلة، ولكنه انتقل معه إلى حجة أخرى أوضح منها تنفيساً لحناقه وإرسالاً لعنان المناظرة^(١).

﴿قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب﴾
لكون هذه الحجة لا تجري فيها المغالطة ولا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة ومشاغبة وتمويهاً وتلبيساً على العوام.

﴿فبهت الذي كفر﴾ بهت الرجل وبهت وبهت إذا انقطع وسكت متحيراً، وقال ابن عطية: وقد تأول قوم في قراءة بهت بالفتح أنه بمعنى سب وقذف وأن النمرود هو الذي سب حين انقطع ولم تكن له حيلة انتهى.

وقال سبحانه ﴿فبهت الذي كفر﴾ ولم يقل فبهت الذي حاج إشعاراً بأن تلك المحاجة كفر، وقيل هذا الفعل من جملة الأفعال التي جاءت على صورة المبني للمفعول، والمعنى فيها على البناء للفاعل، والبهت الانقطاع والحيرة وهو مبهور لا باهت ولا بهيت.

﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ تذييل مقرر لمضمون الجملة التي قبله.

(١) وقال ابن الجوزي تعليقاً على هذا الموضوع: ان إبراهيم رأى من فساد معارضته امراً يدل على ضعف فهمه فإنه عارض اللفظ بمثله ونسي اختلاف الفعلين فانتقل الى حجة أخرى قصداً لقطع الحاج لا عاجزاً عن نصره الأولى.

أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ
 مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ
 قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ
 إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ
 نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا الْحَمَّا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
 قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾

﴿أو كالذي مرّ على قرية﴾ أي ألم تر إليه كيف هداه الله وأخرجه من
 ظلمة الاشتباه إلى نور العيان والشهود.

واختلف في ذلك المار فروي عن مجاهد أنه كان كافراً شكّ في البعث،
 وهذا ضعيف جداً لقوله ﴿كم لبثت﴾ والله لا يخاطب الكافر، ولقوله
 ﴿ولنجعلك آية للناس﴾ وهذا لا يستعمل في حق الكافر.

وقال ابن عباس، وعبد الله بن سلام وسليمان وبريدة والضحاك وقتادة
 وعكرمة والسدي: هو عزيز بن شرخيا، وقال ابن عبيد ووهب بن منبه: هو
 ارمياء بن حلقيا من سبط هرون وهو الخضر بعينه، وعن رجل من أهل الشام
 أنه حزقيل.

ومقصود القصة تعريف منكري البعث قدرة الله على إحياء خلقه بعد
 إماتهم لا تعريف اسم ذلك المار.

قال وهب وعكرمة والربيع: إن القرية هي بيت المقدس بعد تخريب بخت
 نصر لها، وقيل المراد بالقرية أهلها، وقيل هي القرية التي خرج أهلها من
 ديارهم وهم ألوف، وقال الكلبي: هي دير سابري آباد موضع بفارس، وقال
 السدي: سلما باد محلة أو قرية من نواحي جرجان أو همدان، وقيل دير هرقل

بين بصرة وعسكر مكرم على شط دجلة، والأول هو الأظهر والأشهر.

﴿وهي خاوية على عروشها﴾ أي ساقطة يعني سقط السقف ثم سقطت الحيطان عليه، قاله السدي واختاره ابن جرير، وقيل معناه خالية من الناس، والبيوت قائمة، وأصل الخوى: الخلو يقال خوت الدار وخويت تحوى خواء ممدود وخويأ أقوت، والخوى أيضاً الجوع لخلو البطن عن الغذاء.

والظاهر القول الأول بدلالة قوله ﴿على عروشها﴾ من خوى البيت إذا سقطت وخوت الأرض إذا انهدمت، قال ابن عباس: خاوية أي خراب، وقال قتادة: خاوية أي ليس فيها أحد، وقال الضحاك: العروش السقوف.

﴿قال﴾ أي ذلك المار ﴿أنى يحيى هذه الله بعد موتها﴾ أي متى يحيى أو كيف يحيى، وهو استبعاد لإحيائها وهي على تلك الحالة المشابهة لحالة الأموات المبينة لحالة الأحياء، وتقديم المفعول لكون الاستبعاد ناشئاً من جهته لا من جهة الفاعل، وقيل: قال ذلك استعظماً لقدرته تعالى، قاله السيوطي.

وعبارة أبي السعود قال: ذلك تلهفاً عليها، وتشوقاً الى عمارتها مع استشعار اليأس منها، وعبارة البيضاوي قال: ذلك اعترافاً بالقصور عن معرفة طريق الإحياء...

وسبب توجعه على تلك القرية انه كان اهلها من جملة من سباهم بخت نصر، فلما خلص من السبي وجاء وراها على تلك الحالة توجع وتلهف.

ولما قال المار هذه المقالة مستبعداً لإحياء القرية المذكورة بالعمارة لها والسكون فيها ضرب الله له المثل في نفسه بما هو أعظم مما سأل عنه فقال ﴿فأماته الله مائة عام﴾ وحكى الطبري عن بعضهم أنه قال كان هذا القول شكاً في قدرة الله على الإحياء فلذلك ضرب له المثل في نفسه.

قال ابن عطية: ليس يدخل شك في قدرة الله سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها وإنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن احياء موتاها، والعام السنة أصله مصدر كالعوم سمي به هذا القدر من الزمان والعموم هو السباحة سميت السنة عاماً لأن الشمس تعوم في جميع بروجها.

﴿ثم بعثه﴾ أي أحياه ليريه كيفية ذلك، وإيثار البعث على الإحياء للدلالة على سرعته وسهولة تأتية على الباري تعالى كأنه بعثه من النوم، وللإيذان بأنه عاد كهيئته يوم موته عاقلاً فاهماً مستعداً للنظر والاستدلال.

قال علي: فأول ما خلق الله عيناه فجعل ينظر إلى عظامه ينضم بعضها إلى بعض ثم كسيت لحماً ثم نفخ فيه الروح، قال علي: فأق مدينته وقد ترك جاراً له إسكافاً شاباً فجاء وهو شيخ كبير.

﴿قال كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يوم﴾ اختلف في فاعل قال فقيل هو الله عز وجل وقيل ناداه بذلك ملك من السماء قيل هو جبريل وقيل غيره، وقيل إنه نبي من الأنبياء وقيل رجل من المؤمنين من قومه شاهده عند إن أماته الله وعمر إلى حين بعثه، والأول أولى لقوله فيما بعد ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾.

وإنما قال ﴿يوماً أو بعض يوم﴾ بناء على ما عنده وفي ظنه فلا يكون كاذباً، ومثله قول أصحاب الكهف (قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم) ومثله قوله ﷺ في قصة ذي اليمين «لم تقصر ولم أنس»^(١) وهذا مما يؤيد قول من قال: إن الصدق ما طابق الاعتقاد والكذب ما خالفه.

وقيل إن الله أماته ضحى في أول النهار وأحياه بعد مائة سنة في آخر النهار قبل أن تغيب الشمس، فقال ﴿لبثت يوماً﴾ وهو يرى أن الشمس قد غابت ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال ﴿أو بعض يوم﴾ وقيل إن أو بمعنى بل التي للإضراب وهو قول ثابت وقيل هي للشك والأول أولى.

(١) الدارمي كتاب الصلاة باب ١٧٥.

﴿قال بل لبثت مائة عام﴾ هو استئناف أيضاً كما سلف أي ما لبثت يوماً أو بعض يوم بل لبثت مائة عام ﴿فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه﴾ الطعام هو التين الذي كان معه والشراب هو العصير، والمعنى لم يتغير ولم يتن فكان التين كأنه قد قطف من ساعته، والعصير كأنه عصر من ساعته.

أمره الله أن ينظر إلى هذا الأثر العظيم من آثار القدرة، وهو عدم تغير طعامه وشرابه مع طول تلك المدة.

والتسنه مأخوذ من السنة أي لم تمر عليه السنون أي المائة سنة لبقائه على حاله وعدم تغيره مع طول الزمان، مع ان شأنه التغير سريعاً، وأصله سنهة أو سنعة من سنهت النخلة وتسنته إذا أتت عليها السنون، ونخلة سناء أي تحمل سنة ولا تحمل أخرى.

وقيل هو من أسن الماء إذا تغير، وكان يجب على هذا أن يقال يتأسن من قوله ﴿حماً مسنون﴾ قاله أبو عمرو الشيباني، وقال الزجاج: ليس كذلك لأن قوله ﴿مسنون﴾ ليس معناه متغير وإنما معناه مصبوب على سنه الأرض.

﴿وانظر إلى حمارك﴾ اختلف المفسرون في معناه فذهب الأكثر إلى أن معناه أنظر إليه كيف تفرقت أجزاءه ونخرت عظامه وتقطعت أوصاله، ثم أحياه الله وعاد كما كان لتشهد كيفية الإحياء، فالنظران مختلفان، وقال الضحاك ووهب بن منبه: أنظر إلى حمارك قائماً في مربطه لم يصبه شيء بعد أن مضت عليه مائة عام.

ويؤيد القول الأول قوله تعالى ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾ ويؤيد القول الثاني مناسبتة لقوله ﴿فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه﴾.

وإنما ذكر سبحانه عدم تغير طعامه وشرابه بعد إخباره أنه لبث مائة عام، مع أن عدم تغير ذلك الطعام والشراب لا يصلح أن يكون دليلاً على تلك المدة الطويلة، بل على ما قاله من لبثه يوماً أو بعض يوم، لزيادة استعظام ذلك الذي أمات تلك المدة، فانه إذا رأى طعامه وشرابه لم يتغير مع كونه قد ظن

أنه لم يلبث إلا يوماً أو بعض يوم، زادت الحيرة وقويت عليه الشبهة، فاذا نظر إلى حمارة عظاماً نخرة تقرر لديه ان ذلك صنع من تأتي قدرته بما لا تحيط به العقول، فإن الطعام والشراب سريع التغير، وقد بقي هذه المدة الطويلة غير متغير، والحمار يعيش المدة الطويلة وقد صار كذلك فتبارك الله أحسن الخالقين.

﴿ولنجعلك آية للناس﴾ وعبرة ودلالة على البعث بعد الموت قاله الفراء، وقال الأعمش: كونه آية هو أنه جاء شاباً على حاله يوم مات فوجد الأبناء والحفدة شيوخاً.

﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾ قرأ الكوفيون بالزاي والباقون بالراء، وقد أخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ قرأ كيف ننشزها فمعنى القراءة بالزاي نرفعها ومنه النشز، وهو المرتفع من الأرض أي نرفع بعضها إلى بعض، وأما معنى القراءة بالراء فواضحة من أنشر الله الموتى أي أحياهم.

﴿ثم نكسوها لحماً﴾ أي نسترها به كما يستر الجسد باللباس، واستعار اللباس لذلك ولعل عدم التعرض لنفخ الروح لما أن الحكمة لا تقتضي بيانه.

﴿فلما تبين له﴾ ما تقدم ذكره من الآيات التي أراه الله سبحانه وأمره بالنظر إليها والتفكر فيها التي استغربها، قال ابن جرير: لما اتضح له عياناً ما كان مستنكراً في قدرة الله عنده قبل عيانه من إحياء القرية.

وقال الزمخشري: ما أشكل عليه يعني من أمر الإحياء، والأول أولى لأن قوة الكلام تدل عليه بخلاف الثاني.

﴿قال أعلم﴾ أي علم مشاهدة بعد العلم اليقيني الحاصل بالفطرة والأدلة العقلية، قال أبو علي الفارسي: معناه أعلم هذا الضرب من العلم الذي لم أكن علمته ﴿أن الله على كل شيء قدير﴾ لا يستعصي عليه شيء من الأشياء، ويدخل تحته الإمامة والإحياء دخولاً أولاً.

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَٰئِمَّا تُوْمِنُ ۗ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ ۗ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧٦﴾

﴿وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى﴾ إذ ظرف منصوب بفعل محذوف أي اذكر وقت قول إبراهيم، وإنما كان الأمر بالذكر موجهاً إلى الوقت دون ما وقع فيه مع كونه المقصود لقصد المبالغة لأن طلب وقت الشيء يستلزم طلبه بالأولى، وهكذا يقال في سائر المواضع الواردة في الكتاب العزيز بمثل هذا الظرف.

وقوله «رب» آثره على غيره لما فيه من الاستعطاف الموجب لقبول ما يرد بعده من الدعاء، قال الأخفش: لم يرد رؤية القلب، وإنما أراد رؤية العين، وكذا قال غيره ولا يصح أن يراد به الرؤية القلبية هنا لأن مقصود إبراهيم أن يشاهد الإحياء لتحصل له الطمأنينة.

﴿قال أو لم تؤمن﴾ أي ألم تعلم ولم تؤمن بأني قادر على الإحياء حتى تسألني إراءته ﴿قال بلى﴾ علمت وآمنت بأنك قادر على ذلك ﴿ولكن﴾ سألت ﴿ليطمئن قلبي﴾ باجتماع دليل العيان إلى دلائل الايمان.

وقد ذهب الجمهور إلى أن إبراهيم لم يكن شاكاً في إحياء الموتى قط، وإنما طلب المعاينة لما جبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ما أُخبرت عنه، ولهذا قال النبي ﷺ: ليس الخبر كالمعاينة^(١).

(١) قال ابن عباس: والمعنى: ارني لأعلم انك تحييني اذا دعوتك. والله أعلم.

وحكى ابن جرير عن طائفة من أهل العلم أنه سأل ذلك لأنه شك في قدرة الله، واستدلوا بما صح عنه ﷺ في الصحيحين وغيرهما من قوله «نحن أحق بالشك من إبراهيم»، وبما روى عن ابن عباس أنه قال: ما في القرآن عندي آية أرجى منها. أخرجه عنه الحاكم وصححه، ورجح هذا ابن جرير بعد حكايته له.

قال ابن عطية وهو عندي مردود يعني قول هذه الطائفة ثم قال: وأما قول النبي ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» فمعناه أنه لو كان شاكاً لكننا نحن أحق به ونحن لا نشك فإبراهيم أحرى أن لا يشك».

فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم.

وأما قول ابن عباس: هي أرجى آية فمن حيث أن فيها الأدلال على الله وسؤال الأحياء في الدنيا وليست مظنة ذلك.

ويجوز أن نقول هي أرجى آية لقوله ﴿أو لم تؤمن﴾ أي أن الإيمان كاف لا يحتاج معه إلى تنقيح وبحث، قال: فالشك يبعد على من ثبت قدمه بالإيمان فقط فكيف بمرتبة النبوة والخلة والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً.

وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر الألفاظ للآية لم تعط شكاً، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمستؤل نحو قولك: كيف علم زيد، وكيف نسج الثوب، ونحو هذا، ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فإنما السؤال عن حال من أحواله.

وقد يكون كيف خبراً عن شيء شأنه أن يستفهم عنه بكيف نحو قولك: كيف شئت فكن، ونحو قول البخاري: كيف كان بدء الوحي، وهي في هذه الآية استفهام عن هيئة الأحياء، والأحياء متقرر، ولكن لما وجدنا بعض

المنكرين لوجود شيء قد يعبرون عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيء يعلم أنها لا تصح فيلزم من ذلك أن الشيء في نفسه لا يصح .

مثال ذلك أن يقول مدّع أنا أرفع هذا الجبل فيقول المكذب له أرني كيف ترفعه، فهذه طريقة مجاز في العبارة ومعناها تسليم جدل، كأنه يقول افرض أنك ترفعه .

فلما كان في عبارة الخليل هذا الاشتراك المجازي خلص الله له ذلك وحمله على أن بين له الحقيقة فقال له ﴿أو لم تؤمن قال بلى﴾ فكمل الأمر وتخلص من كل شيء ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة .

قال القرطبي : هذا ما ذكره ابن عطية وهو بالغ، ولا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فإنه كفر، والأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث .

وقد أخبر الله سبحانه أن أنبياءه وأوليائه ليس للشيطان عليهم سبيل فقال ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾ وقال اللعين ﴿الا عبادك منهم المخلصين﴾ وإذا لم تكن له عليهم سلطنة فكيف يشككهم وإنما سأل أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها، وإيصال الأعصاب والجلود بعد تمزيقها. فأراد أن يرقى من علم اليقين إلى عين اليقين .

فقوله ﴿ربّ أرني كيف﴾ طلب مشاهدة الكيفية، قال الماوردي : وليست الألف في قوله ﴿أو لم تؤمن﴾ ألف استفهام وإنما هي ألف إيجاب وتقرير، والواو واو الحال، وتؤمن معناه إيماناً مطلقاً دخل فيه فصل احياء الموتى، والطمأنينة اعتدال وسكون، وقال ابن جرير: ليوقن قلبي .

﴿قال فخذ أربعة من الطير﴾ أي إن أردت ذلك فخذ، والطير اسم جمع

لطائر كركب لراكب وهو مذهب أبي الحسن أو جمع نحو تاجر وتجر أو مصدر قاله أبو البقاء: وخص الطير بذلك قيل لأنه أقرب أنواع الحيوان إلى الانسان شبيهاً في تدوير الرأس والمشي على الرجلين، وقيل إن الطير همته الطيران في السماء، والخليل كانت همته العلو.

وقيل غير ذلك من الأسباب الموجبة لتخصيص الطير، وكل هذه لا تسمن ولا تغني من جوع وليست الا خواطر افهام، وبوادر أذهان لا ينبغي أن تجعل وجوهاً لكلام الله وعللاً لما يرد في كلامه.

وهكذا قيل ما وجه تخصيص هذا العدد فإن الطمأنينة تحصل بإحياء واحد، فقيل إن الخليل إنما سأل واحداً على عدد العبودية فأعطي أربعاً على قدر الربوبية، وقيل الطيور الأربعة إشارة إلى الأركان الأربعة التي يتركب منها أركان الحيوان، ونحو ذلك من الهذيان.

قال ابن عباس: والطيور الذي أخذ وز ودال وديك وطاوس، وروي نحوه عن قتادة والحسن وعنه قال الغرنوق والطاوس والديك، والحمامة، وقال مجاهد الغراب بدل الغرنوق.

﴿فصرهن اليك﴾ أي اضممهن اليك وأملهن واجمعهن يقال رجل أصور اذا كان مائل العنق ويقال صار الشيء يصوره يصيره أماله أو قطعه، فاللغتان لفظ مشترك بين هذين المعنيين والقراءتان تحتملها معاً، وقرئ فصرهن بضم الصاد وكسرها وقيل معناه قطعهن، وبه قال ابن عباس، وبالنبطية مزقهن وشققهن، وعنه قال أوثقهن.

﴿ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً﴾ فيه الأمر بالتجزئة لأن جعل كل جزء على جبل يستلزم تقدم التجزئة، قال الزجاج: المعنى ثم اجعل على كل

جبل من كل واحد منهن جزءاً، والجزء النصيب، واختلفوا في عدد الأجزاء والجبال وليس في ذكر ذلك كثير فائدة.

﴿ثم ادعهن﴾ أي قل لهن تعالين بإذن الله تعالى ﴿يأتينك﴾ إتياناً سريعاً ﴿سعيًا﴾ أي مشياً سريعاً. والمراد بالسعي الإسراع في الطيران أو المشي وقيل السعي هو الحركة الشديدة، وقيل العدو، وقيل الطيران، وفيه أنه لا يقال للطائر إذا طار سعي، فالحكمة في السعي دون الطيران أن ذلك أبعد من الشبهة لأنها لو طارت لتوهم متوهم أنها غير تلك الطيور، أو أن أرجلها غير سليمة فنفى الله تعالى هذه الشبهة ﴿واعلم أن الله عزيز حكيم﴾ في صنعه.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: وضعهن على سبعة أجبل وأخذ الرؤوس بيده فجعل ينظر إلى القطرة تلقى القطرة والريشة تلقى الريشة حتى صرن أحياء ليس لهن رؤوس فجئن إلى رؤوسهن فدخلن فيها، وناهيك بالقصة دليلاً على فضل الخليل وحسن الأدب في السؤال، حيث أراه ما سأل في الحال، وأرى العزير ما أراه بعد إمامته مائة عام^(١).

(١) قال ابن عباس: فأخذ هذه الطير حسب ما أمر وذكاها ثم قطعها قطعاً صغيراً، وخلط لحوم البعض إلى لحوم البعض مع الدم والريش حتى يكون اعجب، ثم جعل من ذلك المجموع المختلط جزءاً على كل جبل، ووقف هو من حيث يرى تلك الأجزاء وامسك رؤوس الطير في يده، ثم قال: تعالين بإذن الله، فتطيرت تلك الأجزاء وطار الدم إلى الدم والريش إلى الريش حتى التأم مثل ما كانت أولاً وبقيت بلا رؤوس، ثم كرر النداء فجاءته سعيًا، أي عدواً على أرجلهن. وقد ذكر القرطبي القصص عن المفسرين في ماهية الطيور وكيفية جمعها.

مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي
كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦﴾

﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾ قيل المراد به الإنفاق في الجهاد وقيل في جميع وجوه البر فيدخل فيه الواجب والتطوع ﴿كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة﴾ المراد بالسبع السنابل هي التي تخرج في ساق واحد يتشعب منه سبع شعب في كل شعبة سنبله، والحبة إسم لكل ما يزرعه ابن آدم، وقيل المراد بالسنابل هنا سنابل الذرة والدخن فهو الذي يكون منها في السنبله هذا العدد.

وقال القرطبي: إن سنبل الدخن يجيء في السنبله منه أكثر من هذا العدد بضعفين وأكثر على ما شاهدنا، قال ابن عطية: وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة، وأما في سائر الحبوب فأكثر ولكن المثال وقع بهذا القدر.

وقال الطبري: إن قوله في كل سنبله مائة حبة معناه إن وجد ذلك وإلا فعلى أن يفرضه والذي ينبغي الإعتماد عليه في هذه الآية وأمثالها أن المقصود بها مجرد تمثيل زيادة الأجر وكثرة الثواب دون وجود ذلك.

﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾ يحتمل أن يكون المراد يضاعف هذه المضاعفة

(١) رواه أحمد في «المسند» من طريق مبارك بن فضالة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان النهدي. وعلي بن زيد، ضعفه غير واحد. والحديث حسن. وقد قال الشيخ أحمد شاكر: رواه ابن أبي حاتم عن أبي خلاد سليمان بن خلاد المؤدب عن محمد الرفاعي عن زياد بن الحصاص عن أبي عثمان النهدي، وزياد بن الحصاص، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» فلم يذكر فيه جرحاً، وهذا أمانة توثيقه عنده، ثم لم يذكره في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: ربما وهم. وهذا الحديث لم ينفرد به كما ترى، فقد رواه كما رواه علي بن زيد بن جدعان بنحوه، فارتفعت شبهة الخطأ والوهم، وصح الحديث من الوجهين، والحمد لله.

لمن يشاء أو يضاعف هذا العدد فيزيد عليه أضعافه لمن يشاء لا لكل الناس، وهذا هو الراجح لما سيأتي.

وقد ورد القرآن بأن الحسنة بعشر أمثالها^(١)، واقتضت هذه الآية أن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمئة ضعف، فيبني العام على الخاص، وهذا بناء على أن سبيل الله هو الجهاد فقط، وأما إذا كان المراد به وجوه الخير فيخص هذا التضعيف إلى سبعمئة بثواب النفقات ويكون العشرة الأمثال فيما عدا ذلك ﴿والله واسع عليم﴾.

أخرج مسلم وأحمد والنسائي والحاكم والبيهقي: عن ابن مسعود: «أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ: لك بها يوم القيامة سبعمئة ناقة كلها مخطومة»^(٢).

وأخرج أحمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن خريم بن فاتك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمئة ضعف»^(٣) وأخرجه البخاري في تاريخه من حديث أنس.

وأخرجه أحمد من حديث أبي عبيدة وزاد «من أنفق على نفسه وأهله أو عاد مريضاً فالحسنة بعشر أمثالها».

وأخرج ابن ماجة وابن أبي حاتم من حديث عمران بن حصين وعلي وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي امامة وابن عمر وجابر كلهم يحدث عن رسول

(١) أخرجه مسلم عن ابن مسعود.

(٢) مسلم عن أبي هريرة مثله.

الله ﷺ «من أرسل بنفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم»^(١) ثم تلا هذه الآية ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾.

وأخرج أحمد من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله، يقول الله: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به»^(٢) وأخرجه أيضاً مسلم.

وأخرج الطبراني من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة منها عشرة أضعاف».

وقد وردت الأحاديث الصحيحة في أجر من جهّز غازياً^(٣).

وأخرج أبو داود والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصوم والذكر يضاعف عن النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف»^(٤).

وأخرج أحمد والطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف»^(٥).

(١) أحمد ٣٢٩/٥.

(٢) أحمد في مسنده ٤٤٣/٢ - ٤٧٧/٢.

(٣) أحمد في مسنده ٣٥٥/٥.

(٤) روى مسلم في صحيحه ١٨٩٥.

من جهّز غازياً في سبيل الله فقد غزا وفي رواية: ومن خلّف غازياً في اهله فقد غزا.

(٥) ضعيف الجامع الصغير/ ١٤٩٣.

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَىٰ لَهُمْ
 أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢١٦﴾ ﴿٢١٧﴾ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ
 وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَىٰ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢١٨﴾

﴿الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾ هذه الجملة متضمنة لبيان كيفية الإنفاق الذي تقدم أي هو إنفاق الذين ينفقون، قيل نزلت في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، أما عثمان فجهز المسلمين في غزوة تبوك بألف بعير بأقتابها وأحلاسها، وأما عبد الرحمن فجاء بأربعة آلاف درهم صدقة إلى رسول الله ﷺ.

﴿ثم لا يتبعون ما أنفقوا مناً ولا أذى﴾ المن هو ذكر النعمة على معنى التعدد لها والتفريع بها، وقيل المن التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه، والمن من الكبائر كما ثبت في صحيح مسلم^(١) وغيره أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب عظيم.

والأذى السب والتطاول والتشكي، قال في الكشاف: ومعنى ﴿ثم﴾ أظهر التفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى وإن تركها خير من نفس الإنفاق كما جعل الاستقامة على الإيمان خيراً من الدخول فيه بقوله ﴿ثم استقاموا﴾ انتهى.

فثم على هذا للتراخي في الرتبة، وقيل هو على بابه للتراخي في الزمان نظراً للغالب من أن وقوع المن والأذى يكون بعد الإنفاق بمدة، وقدم المن على الأذى لكثرة وقوعه، ووسط كلمة «لا» للدلالة على شمول النفي لاتباع كل واحد منها.

﴿لهم أجرهم﴾ يعني ثوابهم في الآخرة ﴿عند ربهم﴾ فيه تأكيد وتشريف

﴿ولا خوف عليهم﴾ يعني يوم القيامة ﴿ولا هم يحزنون﴾ يعني على ما خلفوا من الدنيا، وظاهر الآية نفي الخوف عنهم في الدارين كما تفيد النكرة الواقعة في سياق النفي من الشمول، وكذلك نفي الحزن يفيد دوام انتفائه عنهم.

وقد وردت الأحاديث الصحيحة في النهي عن المن والأذى وفي فضل الانفاق في سبيل الله وعلى الأقارب وفي وجوه الخير، ولا حاجة إلى التطويل بذكرها فهي معروفة في مواطنها.

قال عبد الرحمن بن يزيد: كان أبي يقول: إذا أعطيت رجلاً شيئاً ورأيت أن سلامك يثقل عليه فلا تسلم عليه، والعرب تمدح بترك المن وكتم النعمة وتذم على إظهارها والمن بها، والأذى ما يصل إلى الإنسان من ضرر بقول أو فعل، والمراد هنا أن يشكو منهم بسبب ما أعطاهم.

﴿قول معروف﴾ قيل الخبر محذوف أي أولى وأمثل، ذكره النحاس، قال: ويجوز أن يكون خبراً عن مبتدأ محذوف أي الذي أمرتم به قول معروف أي كلام حسن ورد جميل على الفقير السائل، وقيل عِدَّة حسنة توعد به وقيل دعاء صالح تدعو له بظاهر الغيب.

﴿ومغفرة﴾ له في الحاجة مبتدأ أيضاً وخبره ﴿خير من صدقة﴾ وجاز الابتداء بالنكرتين لأن الأولى تخصصت بالوصف والثانية بالعطف والمعنى أن القول المعروف من المسؤول للسائل، وهو التأنيس والترجية بما عند الله والرد الجميل خير من الصدقة التي ﴿يتبعها أذى﴾ وقد ثبت في صحيح مسلم عنه ﷺ «الكلمة الطيبة صدقة»^(١) وأن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق.

والمراد بالمغفرة الستر للخلة وسوء حالة المحتاج والعفو عن السائل إذا صدر منه من الإلحاح ما يكدر صدر المسؤول، وقيل إن المراد أن العفو من جهة السائل لأنه إذا رده رداً جميلاً عذره، وقيل المراد فعل يؤدي إلى المغفرة خير من صدقة أي غفران الله خير من صدقتكم.

وهذه الجملة مستأنفة مقررة لترك اتباع المن والأذى للصدقة^(١)، قال الضحاك: قول معروف رد جميل تقول يرحمك الله ويرزقك الله ولا تنهره ولا تغلظ له القول، وعن عمرو بن دينار قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «ما من صدقة أحب إلى الله من قول الحق» ألم تسمع قول الله ﴿قول معروف﴾ الآية أخرج ابن أبي حاتم.

﴿والله غني﴾ عن صدقة العباد لا يجوج الفقراء إلى تحمل مؤنة المن والأذى ويرزقهم من جهة أخرى ﴿حليم﴾ بتأخير العقوبة عن المان والموذي لا يعاجلهم بها لا أنهم لا يستحقونها بسببها، والجملة تذييل لما قبله مشتملة على الوعد والوعيد مقررة لاعتبار الخيرية بالنسبة إلى السائل قطعاً.

(١) زاد المسير ١٥١.

وفي الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم وهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالخلف الكاذب». المسبل هو الذي يسبل ازاره او ثيابه او قميصه او سراويله حتى تكون الى القدمين، لانه صلى الله عليه وسلم قال. «ما اسفل من الكعبين من الازار فهو في النار» وفي الحديث ايضا: «ثلاثة لا يدخلون الجنة، العاق لوالديه، والمدمن الخمر، والمنان» رواه النسائي وفيه ايضا: «لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان» والخب هو المكر والخديعة، والمنان هو الذي يعطي شيئاً او يتصدق به ثم يمن به. وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: إياكم والمن بالمعروف فانه يبطل الشكر ويمحق الاجر، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قول الله عز وجل: (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى).

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطَلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ
النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ
وَأَبْلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم﴾ يعني أجورها والإبطال
للصدقات إذهاب أثرها وإفساد منفعتها، أي لا تبطلوها ﴿بالمن والأذى﴾ أو
بأحدهما يعني على السائل الفقير، وقال ابن عباس: بالمن على الله والأذى
لصاحبها. قال بعضهم: ذهب أجره فلا أجر له ولا وزر عليه، وقال بعضهم:
له أجر الصدقة ولكن ذهبت مضاعفته وعليه الوزر بالمن، قال الكرخي: وهذا
أوجه وقال بعضهم: لا أجر له في نفقته وعليه وزر فيما من على الفقير.

﴿كالذي﴾ أي كإبطال الذي ﴿ينفق ماله رثاء الناس﴾ أي لأجل الرياء
أو مرئياً لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة بل يفعل ذلك رياء للناس
وسمعة واستجلاباً لثنائهم عليه ومدحهم له، قيل والمراد به المنافق بدليل قوله
﴿ولا يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ قال ابن عباس: لا يدخل الجنة منان، وذلك
في كتاب الله يعني هذه الآية.

﴿فمثله﴾ أي مثل الذي ينفق رثاء الناس أو المان المعطي وقد عدل من
خطاب إلى غيبة ومن جمع إلى أفراد ﴿كمثل صفوان﴾ الصفوان الحجر الكبير
الأملس الصلب، وفيه لغتان أشهرهما سكون الفاء والثانية فتحها، وبها قرأ ابن
المسيب والزهري وهي شاذة، وقال الأخفش: صفوان جمع صفوانة، وقال
الكسائي: صفوان واحد وجمعه صفى واصفى وأنكره المبرد، وقال النحاس:
يجوز أن يكون جمعاً وأن يكون واحداً وهو أولى لقوله ﴿عليه تراب﴾ أي استقر
على الصفوان ﴿فأصابه﴾ أي الصفوان أو التراب ﴿وابل﴾ أي مطر، والوابل

المطر الشديد العظيم القطر، والمطر أوله رشّ ثم طشّ ثم طلّ ثم نضح ثم هطل ثم وبل، يقال وبلت السماء وبلاً، ووبولاً اشتد مطرها، وكان الأصل وبل مطر السماء فحذف للعلم به ولهذا يقال للمطر وابل.

مثل الله سبحانه هذا المنافق بصفوان عليه تراب يظنه الظان أرضاً منبته طيبة، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب ﴿فتركه﴾ أي الصفوان يعني بقي ﴿صلداً﴾ أي أجرد نقياً من التراب الذي كان عليه، وأملس ليس عليه شيء من الغبار أصلاً، وكذلك حال هذا المرآئي يوم القيامة فإن نفقته لا تنفع، قال ابن عباس صلداً أي يابساً جاسياً لا ينبت شيئاً.

﴿لا يقدرّون على شيء مما كسبوا﴾ أي على ثواب شيء مما عملوا في الدنيا، مستأنفة كأنه قيل ماذا يكون حالهم فقيل لا يقدرّون الخ ﴿والله لا يهدي القوم الكافرين﴾ يعني الذي سبق في علمه أنهم يموتون على الكفر، وفيه تعريض بأن المن والأذى والرياء من خصال الكفار.

وعن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: «إنما خوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا يا رسول الله وما الشرك الأصغر، قال: الرياء يقال لهم يوم تجازى العباد بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم خيراً» رواه البغوي بسنده^(١).

وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «قال الله تبارك وتعالى أنا أغنى الشركاء عن أشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري وتركته وشركه».

(١) وروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه نظر الى رجل وهو يطأ طيء رقبته، فقال: يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك، ليس الخشوع في الرقاب انما الخشوع في القلوب. وقيل: ان ابا امامة الباهلي رضي الله عنه اتى على رجل في المسجد وهو ساجد يبكي في سجوده ويدعو، فقال له ابو امامة: انت، انت، لو كان هذا في بيتك!

وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ
 كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَكَانَتْ أَكْطَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا
 وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾

﴿ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله﴾ ابتغى معناه طلب
 ومرضاة مصدر رضي يرضى ﴿وتثبيتاً﴾ معناه يثبتون ﴿من أنفسهم﴾ ببذل
 أموالهم على الإيمان وسائر العبادات رياضة لها وتدريباً وتمريناً أو يكون التثبيت
 بمعنى التصديق أي تصديقاً للاسلام ناشئاً من جهة أنفسهم.

وقد اختلف السلف في معنى هذا الحرف فقال الحسن ومجاهد معناه أنهم
 يثبتون أن يضعوا صدقاتهم، وقال بعضهم: معناه تصديقاً ويقيناً، روي ذلك
 عن ابن عباس، وقيل معناه احتساباً من أنفسهم؛ قاله قتادة، وقيل معناه أن
 أنفسهم لها بصائر فهي تثبتهم على الانفاق في طاعة الله تثبيتاً قاله الشعبي
 والسدي وابن زيد وأبو صالح، وهذا أرجح مما قبله، يقال ثبت فلاناً في هذا
 الأمر أثبته تثبيتاً أي صححت عزمه.

﴿كمثل جنة بربوة﴾ الجنة البستان وهي أرض تنبت فيها الأشجار حتى
 تغطيها، مأخوذ من لفظ الجن والجنين لاستتارها، وقال أبو السعود الجنة تطلق
 على الأشجار الملتفة المتكاثفة وعلى الأرض المشتملة عليها، والأول أولى، لأجل
 قوله بربوة، والربوة بالحركات الثلاث المكان المرتفع ارتفاعاً يسيراً، وإنما خص
 الربوة لأن نباتها يكون أحسن من غيره مع كونه لا يصطلمه البرد في الغالب
 لجودته وكرمه ولطافة هوائه بهبوب الرياح الملطفة له.

قال الطبري: وهي أرض الحزن التي تستكثر العرب من ذكرها،
 واعترضه ابن عطية فقال: إن رياض الحزن منسوبة إلى نجد لأنها خير من
 رياض تهامة ونبات نجد أعطر ونسيمه أبرد وأرق، ونجد يقال لها حزن وليست
 هذه المذكورة هنا من ذلك.

ولفظ الربوة مأخوذ من ربا يربو إذا زاد، وقال الخليل: الربوة أرض مرتفعة طيبة وقيل هي الأرض المستوية الجيدة الطيبة إذا أصابها المطر انتفخت وربت وكثر ريعها وحملت أشجارها.

﴿أصابها وابل﴾ قال الخليل: الوابل المطر الشديد يقال وبلت السماء تبل والأرض موبولة، قال الأخفش: ومنه قوله تعالى ﴿أخذاً وبيلاً﴾ أي شديداً، وضرب وبيل وعذاب وبيل، قال بعضهم.

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها وابل هطل أراد بالحزن ما غلظ وارتفع من الأرض ﴿فأتت أكلها﴾ بضم الهمزة الثمرة التي تؤكل كقوله تعالى: ﴿تؤتى أكلها كل حين﴾ وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص كسرج الفرس وباب الدار ﴿ضعفين﴾ أي مثل ما كانت تثمر بسبب الوابل، فالمراد بالضعف المثل وقيل أربعة أمثال.

﴿فإن لم يصبها وابل فطل﴾ أي فإن الطل يكفيها وهو الطش أي المطر الضعيف. الخفيف المستدق القطر، قال المبرد وغيره تقديره فطلّ يكفيها، وقال الزجاج: تقديره فالذي يصيبها طل والمراد أن الطل ينوب مناب الوابل في إخراج الثمرة ضعفين، وقال قوم: الطل الندى، وفي الصحاح الطل أضعف المطر والجمع أطلال، قال الماوردي: وزرع الطل أضعف من زرع المطر.

والمعنى أن نفقات هؤلاء زاكية عند الله لا تضيع بحال وإن كانت متفاوتة ويجوز أن يعتبر التمثيل ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة، وبين الجنة المعهودة باعتبار ما أصابها من المطر الكثير والقليل، فكما أن كل واحد من المطرين يضاعف أكلها فكذلك نفقتهم جلت أو قلت بعد أن يطلب بها وجه الله زاكية زائدة في أجورهم.

﴿والله بما تعملون﴾ أي عملاً ظاهراً قلبياً ﴿بصير﴾ لا يخفى عليه من شيء، وفي هذا ترغيب لهم بالإخلاص مع ترهيب من الرياء ونحوه فهو وعد ووعد.

أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
 لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفَاءُ فَاَصَابَهَا إِعْصَارٌ
 فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب﴾ الود الحب للشيء مع تمنيه والهمزة الداخلة على الفعل لإنكار الوقوع، والجنة تطلق على الشجر الملتف وعلى الأرض التي فيها الشجر، والأول أولى هنا لقوله ﴿تجري من تحتها الأنهار﴾ بإرجاع الضمير إلى الشجر من دون حاجة إلى مضاف محذوف وأما على الوجه الثاني فلا بد من تقديره أي من تحت أشجارها، وهكذا قوله الآتي فاحترقت لا يحتاج إلى تقدير مضاف على الوجه الأول. وأما على الثاني فيحتاج إلى تقديره أي فاحترقت أشجارها.

وخص النخيل والأعناب بالذكر مع قوله: ﴿له فيها من كل الثمرات﴾ لكونهما أكرم الشجر وأشرف الفواكه جامعين لفنون المنافع لما فيهما من الغذاء والتفكه، وهذه الجمل صفات للجنة والنخيل اسم جمع واحده نخلة أو جمع نخل الذي هو اسم جنس، والأعناب جمع عنب الذي هو جنس واحده عنبه.

﴿وأصابه الكبر﴾ الواو للحال حملاً على المعنى بتقدير قد وقيل غير ذلك وهذا أرجح، وكبر السن هو مظنة شدة الحاجة لما يلحق صاحبه من العجز عن تعاطي الأسباب، والمعنى كثرت جهات حاجاته ولم يكن له كسب غيرها.

﴿وله ذرية ضعفاء﴾ حال من الضمير في «أصابه» أي والحال أن له أولاداً صغاراً عجزت عن الحركة بسبب الضعف والصغر. فإن من جمع بين كبر السن وضعف الذرية كان تحسره على تلك الجنة في غاية الشدة ﴿فأصابها إعصار﴾ الإعصار الريح الشديدة المرتفعة التي تهب من الأرض إلى السماء

كالعمود، وهي التي يقال لها الزوبعة قاله الزجاج، وقال الجوهري: الزوبعة رئيس من رؤساء الجن، ومنه سمي الإعصار زوبعة وأم زوبعة وأبا زوبعة يقال فيه شيطان مارد، وهي ريح تثير الغبار وترتفع إلى السماء كأنه عمود، وقيل هي ريح تثير سحباً ذات رعد وبرق.

وقال ابن عباس: ريح فيها سموم شديدة سميت بذلك لأنها تلتف كما يلتف الثوب المعصور، وقيل لأنها تعصر السحاب، وتجمع على أعاصير، والريح مؤنثة على الأكثر وقد تذكر على معنى الهواء، وقال ابن الأنباري: وكذا سائر أسمائها إلا الإعصار فإنه مذكر.

﴿فيه نار فاحترقت﴾ عطف على قوله ﴿فأصابها﴾ وهذه الآية تمثيل لمن يعمل خيراً ويضم ما يحبطه فيجده يوم القيامة عند شدة حاجته إليه لا يسمن ولا يغني من جوع بحال من له هذه الجنة الموصوفة وهو متصف بتلك الصفة وقال ابن عباس: ضرب الله مثلاً لعمل رجل غني يعمل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أحرق أعماله كلها^(١).

﴿كذلك﴾ أي كما بين ما ذكر من أمر النفقة المقبولة وغيرها ﴿يبين الله لكم الآيات﴾ قال ابن عباس: يعني في زوال الدنيا وإقبال الآخرة ﴿لعلكم تتفكرون﴾ أي تعتبرون.

(١) وهذه الآية مثل ضربه الله سبحانه وتعالى في الحسرة بسلب النعمة عند شدة الحاجة وفيمن قصد به ثلاثة أقوام.

١ - قوم ختم الله لهم بالفساد آخر عمرهم.

٢ - مفرطون في طاعة الله تعالى حتى الممات.

٣ - قوم مراؤن في النفقة، ينقطع عنهم نفقها وهم أحوج الناس إليها.

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفَقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ
 الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِتَّائِبِينَ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ
 وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢١٧﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ أي من جيد ما كسبتم وخياره كذا قال الجمهور، وقال جماعة إن معنى الطيبات هنا الحلال، ولا مانع من اعتبار الأمرين جميعاً لأن جيد الكسب ومختاره إنما يطلق على الحلال عند أهل الشرع، وإن أطلقه أهل اللغة على ما هو جيد في نفسه حلالاً كان أو حراماً، فالحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية.

قال علي ابن أبي طالب: ما كسبتم من الذهب والفضة، وقال مجاهد: من التجارة، وقيل المواشي قيل وفيه دليل على إباحة الكسب، وفي الحديث عن المقدم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده» أخرجه البخاري.

واختلف في المراد بالانفاق فقيل الزكاة المفروضة لأن الأمر للوجوب، وقيل صدقة التطوع وقيل الفرض والنفل جميعاً.

﴿ومما﴾ أي من طيبات ما ﴿أخرجنا لكم من الارض﴾ وحذف للدلالة ما قبله عليه وهي النباتات والمعادن والركاز، وقال علي: يعني من الحب والتمر وكل شيء عليه زكاة، وقال مجاهد من الثمار.

وظاهر الآية يدل على وجوب الزكاة في كل ما خرج من الأرض، لكن الجمهور خصصوا هذا العموم، وخصه الشافعي بما يزرعه الأدميون ويقتات اختياراً وقد بلغ نصاباً وبثمر النخل وثمر العنب، وأبقاه أبو حنيفة على عمومته

فأوجبها في كل ما يقصد من نبات الأرض كالفواكه والبقول والخضروات كالبطيخ والقثاء والخيار، وأوجب في ذلك العشر قليلاً كان أو كثيراً، والأولى وتفصيل ذلك في كتب الفروع.

﴿ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون﴾ أي لا تقصدوا المال الرديء، وفي الآية الأمر بانفاق الطيب والنهي عن انفاق الخبيث.

وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن الآية في الصدقة المفروضة، وذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض والتطوع وهو الظاهر، وسيأتي من الأدلة ما يؤيد هذا^(١).

وتقديم الظرف يفيد التخصيص أي لا تخصوا الخبيث بالانفاق أي لا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الانفاق به قاصرين له عليه.

أخرج الترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهما عن البراء بن عازب قال: نزلت فينا معشر الانصار، كنا أصحاب نخل وكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرته وقلته وكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم إذا جاع أتى القنو فضربه بعصاه فيسقط البسر، والتمر فيأكل، وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي بالقنو فيه الشيص والحشف، وبالقنو قد انكسر فيعلقه فانزل الله هذه الآية، وفي الباب أحاديث.

(١) وروى النسائي عن ابي امامة بن سهل بن حنيف في الآية التي قال الله تعالى فيها: ﴿ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون﴾ قال: هو الجعرور ولون حبيق؛ فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤخذ في الصدقة؛ وروى الدارقطني عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: أمر رسول الله عليه وسلم بصدقة فجاء رجل من هذا السحل بكبائس - قال سفيان: يعني الشيص - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من جاء بهذا؟! وكان لا يجيء احد بشيء إلا نسيب الى الذي جاء به. فنزلت: ﴿ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون﴾.

وعن علي قال: نزلت هذه الآية في الزكاة المفروضة، وعن ابن عباس قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون فأنزل الله هذه الآية^(١).

﴿ولستم بأخذيهِ﴾ أي والحال أنكم لا تأخذونه في معاملاتكم في وقت من الاوقات، هكذا بين معناه الجمهور، وقيل معناه ولستم بأخذيهِ لو وجدتموه في السوق يباع ﴿إلا أن﴾ أي بأن ﴿تغمضوا فيه﴾ هو من أغمض الرجل في أمر كذا إذا تساهل ورضي ببعض حقه وتجاوز وغمض بصره عنه.

وقرىء بفتح التاء وكسر الميم مخففاً، وقرىء بضم التاء وكسر الميم مشددة، والمعنى على الثانية إلا أن تهضموا سومها من البائع منكم، وعلى الثالثة إلا أن تأخذوا بنقصان، قال ابن عطية: وقراءة الجمهور وهي الأولى تخرج على التجاوز أو على تغميض العين لأن أغمض بمنزلة غمض، أو على أن «إلا» بمعنى حتى أي حتى تأتوا غامضاً من التأويل والنظر في أخذ ذلك، والاعماض يطلق على كل من التساهل في الشيء واطباق جفن العين.

وإذا عرفت هذا عرفت أن لا حاجة لدعوى المجاز والكناية التي قالها بعضهم. والمعنى لستم بأخذيهِ في حال من الأحوال إلا في حال الاعماض.

﴿واعلموا أن الله غني﴾ عن صدقاتكم لم يأمركم بالتصدق لعوز واحتياج إليها بل لنفعكم بها واحتياجكم لثوابها فينبغي لكم أن تتحروا فيها الطيب ﴿حميد﴾ محمود في أفعاله على كل حال من التعذيب والاثابة.

(١) وكان يقول: لو ان أحدكم اهدى اليه مثل ما اعطى لم يأخذه إلا على اغماض أو حياء «فكان الصحابة بعد ذلك يأتون بصالح ما عندهم» رواه ابن ابي حاتم والترمذي.

الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ
وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١٨﴾ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ
فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢١٩﴾

﴿الشیطان یعدکم الفقر﴾ قد تقدم معنى الشیطان واشتقاقه، ویعدکم معناه یخوفکم بالفقر لئلا تنفقوا، فهذه الآیة متصلة بما قبلها وقرىء الفقر بضم الفاء وهي غلة، قال الجوهري: والفقر لغة في الفقر مثل الضعف والضعف ﴿ویأمرکم بالفحشاء﴾ أي الخصلة الفحشاء وهي المعاصي والانفاق فیها، والبخل عن الانفاق في الطاعات، قال في الکشاف: والفاحش عند العرب البخیل انتهى.

ولکن العرب وإن أطلقت على البخیل فذلك لا ینافی إطلاقهم على غیره من المعاصي، وقد وقع كثيراً في کلامهم، والمعنى یحسن لکم البخل ومنع الزکاة والصدقة، قال الکلبی: کل فحشاء في القرآن فالمراد به الزنا إلا هذا الموضع.

﴿والله یعدکم مغفرة منه وفضلاً﴾ بسبب الانفاق کقوله ﴿إن الحسنات یدهبن السیئات﴾ وقوله ﴿وما أنفقتم من شیء فهو یخلفه﴾ والوعد في کلام العرب إذا أطلق فهو في الخیر، وإذا قید فقد یقید تارة بالخیر وتارة بالشر، ومنه قوله تعالى ﴿النار وعدھا الله الذین کفروا﴾ ومنه أيضاً ما في هذه الآیة من تقيید وعد الشیطان بالفقر وتقيید وعد الله سبحانه بالمغفرة والفضل.

والمغفرة الستر على عباده في الدنيا والآخرة لذنوبهم وکفارتها، والفضل أن یخلف علیهم أفضل مما أنفقوا فیوسع لهم في أرزاقهم وینعم علیهم في الآخرة بما هو أفضل وأكثر وأجل وأجمل.

﴿والله واسع﴾ أي غنی قادر على إغنائکم وإخلاف ما تنفقونه ﴿علیم﴾ بإنفاقکم لا تخفی علیه خافية.

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « ما من يوم يصبح فيه العباد إلا وملكان ينزلان لأن يقول أحدهما اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر أعط ممسكاً تلفاً » أخرجه الشيخان وفي الباب أحاديث.

﴿يؤتي الحكمة من يشاء﴾ الحكمة هي العلم وقيل الفهم، وقيل الإصابة في القول، ولا مانع من الحمل على الجميع شمولاً أو بدلاً، وقيل إنها النبوة وقيل الخشية وقيل العقل، وقيل الورع، وقيل المعرفة بالقرآن وقيل الفقه في الدين وقيل التفكير في أمر الله وقيل طاعة الله والعمل بها.

وهذه الأقوال كلها قريب بعضها من بعض لأن الحكمة مصدر من الاحكام وهو الاتفاق في عمل أو قول، وكل ما ذكر هو نوع من الحكمة التي هي الجنس، فكتاب الله تعالى حكمة، وسنة نبيه ﷺ حكمة، وأصل الحكمة ما يمنع من السفه وهو كل قبيح.

وعن ابن عباس قال: الحكمة المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومُحكّمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله.

وعنه قال إنها القرآن، يعني تفسيره، وعنه إنها الفقه في القرآن، وعن أبي الدرداء إنها قراءة القرآن والتفكير فيه، وعن أبي العالية هي الكتاب والفهم به، وبه قال النخعي، وعن مجاهد هي الكتاب يؤتي إصابته من يشاء، وعنه قال: هي الإصابة في القول، وعن أبي العالية ومطر الوراق قال هي الخشية.

﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ قرىء ومن يؤت الحكمة على البناء للفاعل، وقراءة الجمهور على البناء للمفعول أي من أعطاه الله الحكمة أي العلم النافع المؤدي إلى العمل الصالح فقد أعطاه خيراً عظيماً قدره، جليلاً خطره، لمصيره إلى السعادة الأبدية، والتنكير للتعظيم.

﴿وما يذكر إلا أولوا الألباب﴾ أي الذين عقلوا عن الله أمره ونهيه،

وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ. وَمَا لِلظَّالِمِينَ
 مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧﴾ إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا
 الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا
 تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٨﴾

والألباب العقول واحدها لب، وقد تقدم الكلام فيه، وفيه من الترغيب في
 المحافظة على الأحكام الواردة في شأن الانفاق ما لا يخفى، والجملة إما حال
 وإما اعتراض تذييلي.

﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه﴾ ما شرطية
 ويجوز أن تكون موصولة والعائد محذوف أي الذي أنفقتموه، وهذا بيان لحكم
 كلي عام يشمل كل صدقة مقبولة وغير مقبولة، وكل نذر مقبول وغير مقبول،
 وفيه معنى الوعد لمن أنفق ونذر على الوجه المقبول، والوعيد لمن جاء بعكس
 ذلك.

ووحّد الضمير مع كونه مرجعه شيئين هما النفقة والنذر لأن التقدير: وما
 أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه، ثم حذف
 أحدهما استغناء بالآخر، قاله النحاس.

وقيل إنما كان العطف فيه بكلمة «أو» كما في قولك زيد أو عمرو، فإنه
 يقال أكرمته ولا يقال أكرمتها.

والأولى أن يقال إن العطف بأو يجوز فيه الأمران: توحيد الضمير كما في
 هذه الآية وفي قوله تعالى ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهواً أنفضوا إليها﴾ وقوله ﴿ومن
 يكسب خطيئة أو اثماً ثم يرم به بريئاً﴾ وتثنيته كما في قوله تعالى ﴿إن يكن غنياً
 أو فقيراً فالله أولى بهما﴾.

ومن الأول في العطف بالواو قوله تعالى ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها﴾.

وقيل إذا وحّد الضمير بعد ذكر شيئين أو أشياء فهو بتأويل المذكور أي فإن الله يعلم المذكور، وبه جزم ابن عطية ورجحه القرطبي، وذكر معناه كثير من النحاة في مؤلفاتهم.

﴿وما للظالمين﴾ أنفسهم بما وقعوا فيه من الإثم بمخالفة ما أمر الله به من الانفاق في وجوه الخير ﴿من أنصار﴾ ينصرونهم ويمنعونهم من عقاب الله بما ظلموا به أنفسهم، والأولى الحمل على العموم من غير تخصيص بما يفيد السياق أي ما للظالمين بأي مظلمة كانت من أنصار.

وقد ثبت عن النبي ﷺ في نذر الطاعة والمعصية في الصحيح وغيره ما هو معروف كقوله ﷺ: «لا نذر في معصية الله»^(١) وقوله: «من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»^(٢) وقوله: «النذر ما ابتغى به وجه الله»^(٣) وثبت عنه في كفارة النذر ما هو معروف.

﴿إن تبدوا الصدقات فنعماً هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم﴾ في هذا نوع تفصيل لما أجمل في الشرطية المتقدمة، ولذا ترك العطف بينهما أي إن تظهروا الصدقات فنعم شيئاً إظهارها، وإن تخفوها وتصيبوا بها مصارفها من الفقراء فالإخفاء خير لكم.

وقد ذهب جمهور من المفسرين إلى أن هذه الآية في صدقة التطوع لا في صدقة الفرض فلا فضيلة للإخفاء فيها، بل قد قيل إن الإظهار فيها أفضل

(١) صحيح الجامع ٧٤٢٢ / مسلم ٧٨/٧٩.

(٢) صحيح الجامع ٦٤٤١.

(٣) روي بمعناه النسائي عن عمران بن حصين.

وقالت طائفة: إن الاخفاء في الفرض والتطوع^(١).

عن ابن عباس قال: جعل السر في التطوع يفضل علانيتها سبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفاً، وكذا جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها^(٢).

وعنه في الآية قال: كان هذا يعمل قبل أن تنزل براءة فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات إليها، وعنه قال: هذا منسوخ، وقوله ﴿في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾ قال: منسوخ نسخ كل صدقة في القرآن الآية التي في سورة التوبة ﴿إنما الصدقات للفقراء﴾ وقد ورد في فضل صدقة السر احاديث صحيحة مرفوعة.

﴿ونكفر عنكم من سيئاتكم﴾ من للتبعض أي شيئاً من سيئاتكم لأن الصدقات لا تكفر جميع السيئات كذا قدره أبو البقاء، وحكى الطبري عن فرقة أنها زائدة، وذلك على رأي الأخفش، قال ابن عطية: وذلك منهم خطأ وقيل إنها للسببية أي من أجل ذنوبكم وهذا ضعيف، والسيئات جمع سيئة ووزنها فيعلة وعينها واو، قال ابن عباس: جميع سيئاتكم ﴿والله بما تعلمون خبير﴾ يعني من إظهار الصدقات وإخفائها، وفيه ترغيب في الإسرار.

(١) وروى النسائي عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ان الذي يجهر بالقرآن كالذي يجهر بالصدقة والذي يسر بالقرآن كالذي يسر بالصدقة». وفي الحديث: «صدقة السر السر تطفىء غضب الرب».

(٢) روى الامام احمد، والترمذي، والنسائي، من حديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة» واسناده صحيح. وفي «الصحيحين» عن ابي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله: امام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه، وتفرقا عليه، ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يرجع اليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال، فقال: إني اخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه».

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِن خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِن خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾

﴿ليس عليك هداهم﴾ أي ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهتدين قابلين لما أمروا به ونهوا عنه، فالهدى مصدر مضاف للمفعول أو ليس عليك أن يهتدوا فيكون مضافاً لفاعله ﴿ولكن الله يهدي من يشاء﴾ هداية توصله إلى المطلوب، وهذه الجملة معترضة وفيها الالتفات.

وعن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين فنزلت هذه الآية إلى آخرها فرخص لهم، وفي الباب آثار عن الصحابة والتابعين.

﴿وما تنفقوا من خير فلأنفسكم﴾ أي كل ما يصدق عليه اسم الخير كائناً ما كان ولو على كافر ولكن هذا في غير صدقة الفرض ﴿وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله﴾ استثناء من أعم العلل أي لاتنفقوا لغرض إلا لهذا الغرض، ثم بين أن النفقة المعتد بها المقبولة إنما هي ما كان لابتغاء وجه الله سبحانه، قال الزجاج: هذا خاص للمؤمنين، وقال بعضهم: لو أنفقت على شر خلق الله لكان لك ثواب نفقتك، ويرده حديث لا يأكل طعامك إلا تقي.

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز صرف الزكاة إلا إلى المسلمين، وجوز أبو حنيفة صرف صدقة الفطر إلى أهل الذمة وخالفه سائر العلماء في ذلك.

﴿وما تنفقوا من خير يوفى﴾ أي يرد ﴿إليكم﴾ أجره وثوابه على الوجه الذي تقدم ذكره من التضعيف، قال عطاء الخراساني: إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله ﴿وأنتم لا تظلمون﴾ أي لا تنقصون شيئاً من ثواب أعمالكم.

لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا
فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ
لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٧٧﴾

﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بالغزو والجهاد، وفيه بيان
مصرف الصدقات واختاره ابن الانباري، قال ابن عباس: هم أصحاب الصفة
يعني فقراء المهاجرين، كانوا نحو أربعمئة رجل لم يكن لهم بالمدينة مساكن ولا
عشائر، وكانوا يأوون إلى صفة في المسجد يتعلمون القرآن بالليل، وهم الذين
حبسوا أنفسهم على الجهاد خاصة، وعلى طاعة الله عامة قيل منعوا عن
التكسب لما هن فيه من الضعف.

﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ للتكسب بالتجارة والزراعة ونحو
ذلك بسبب ضعفهم، قال مجاهد: هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبي ﷺ
أمروا بالصدقة عليهم، وقال سعيد بن جبیر: هم قوم أصابتهم الجراحات في
سبيل الله فصاروا زمنى، فجعل لهم في أموال المسلمين حقاً وقيل كل من
يتصف بالفقر وما ذكر معه.

﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ ذكر سبحانه من صفة أولئك
الفقراء ما يوجب الحنو عليهم والشفقة بهم، وهو كونهم متعففين عن المسئلة
وإظهار المسكنة بحيث يظنهم الجاهل بهم ومن لم يختبر حالهم أنهم أغنياء،
والتعفف تفعل من العفة وهو بناء مبالغة من عف عن الشيء إذا أمسك عنه
وتنزه عن طلبه.

وفي «يحبسهم» لغتان فتح السين وكسرها قال أبو علي الفارسي والفتح
أقيس، لأن العين من الماضي مكسور فبابها أن تأتي في المضارع مفتوحة فالقراءة

بالكسر على هذا حسنة وإن كانت شاذة «ومن» لابتداء الغاية وقيل لبيان الجنس.

﴿تعرفهم﴾ أي تعرف فقرهم ﴿بسيماهم﴾ أي برثاءة ثيابهم من الضرّ وصفرة ألوانهم من الجوع وضعف أبدانهم من الفقر وكل ما يشعر بالفقر والحاجة، وقيل التواضع والخضوع، والأول أولى، والخطاب إما لرسول الله ﷺ أو لكل من يصلح للمخاطبة، والسيما مقصورة العلامة وقد تمد وهي مقلوبة لأنها مشتقة من الوسم فهي من السمة أي العلامة.

﴿لايسألون الناس إلحافاً﴾ الإلحاف الإلحاح في المسئلة وهو مشتق من اللحاف سمي بذلك لاشتماله على وجوه الطلب في المسئلة كاشتمال اللحاف على التغطية، والمعنى أنهم لا يسألونهم البتة لا سؤال إلحاح ولا سؤال غير إلحاح، وبه قال الطبري والزجاج وإليه ذهب جمهور المفسرين.

ووجهه أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم ومجرد السؤال ينافيها، وقيل المراد أنهم إذا سألوا سألوا بتلطف ولا يلحفون في سؤالهم، وهذا وإن كان هو الظاهر من توجه النفي إلى القيد دون المقيد لكن صفة التعفف تنافيه، وأيضاً كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة.

وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، وقرأوا إن شئتم لا يسألون الناس إلحافاً»^(١).

وقد ورد في تحريم المسئلة أحاديث كثيرة إلا من ذي سلطان أو في أمر لا يجد منه بدأً.

﴿وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم﴾ أي يعلم مقادير الإنفاق يجازي عليه وفيه حث على الصدقة والإنفاق في الطاعة لاسيما على هؤلاء.

(١) صحيح الجامع الصغير ٥٢٥٩ و٥٢٦٠.

الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية﴾ يفيد زيادة رغبتهم في الإنفاق وشدة حرصهم عليه حتى أنهم لا يتركون ذلك ليلاً ولا نهاراً ويفعلونه سرّاً وجهاً عند أن تنزل بهم حاجة المحتاجين وتظهر لديهم فاقة المفتاقين في جميع الأزمنة على جميع الأحوال.

وعن ابن عباس بسند ضعيف قال: نزلت في علي بن أبي طالب كانت عنده أربعة دراهم لا يملك غيرها فتصدق بدرهم ليلاً وبدرهم نهاراً ودرهما سرّاً ودرهما علانية.

وفي الآية إشارة إلى أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية لأنه تعالى قدم نفقة الليل على نفقة النهار، وقدم السر على العلانية.

وقيل نزلت في الذين يربطون الخيل للجهاد في سبيل الله لأنهم يعلفونها في هذه الأربعة الأحوال، والاول أولى.

عن غريب المليكي مرفوعاً قال: نزلت هذه الآية في أصحاب الخيل، وقال أبو امامه الباهلي فيمن لا يربطها خيلاء ولا رياء ولا سمعة، وعن ابن عباس قال: هم الذين يعلفون الخيل في سبيل الله، وقال قتادة: هؤلاء قوم أنفقوا في سبيل الله الذي افترض عليهم في غير سرف ولا إملاق ولا تبذير ولا فساد.

وقال سعيد بن المسيب: نزلت في عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان في نفقتهم في جيش العسرة، وكون ما ذكر سبباً لنزولها لا يقتضي خصوص الحكم به، بل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

﴿فلهم أجرهم عند ربهم﴾ الفاء للدلالة على سببية ما قبلها لما بعدها وقيل هي للعطف ﴿ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ أي يوم القيامة أو في الدارين.

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٧٥﴾

﴿الذين يأكلون الربا﴾ الربا في اللغة الزيادة مطلقاً يقال ربا الشيء يربو إذا زاد، وفي الشرع يطلق على شيئين: على ربا الفضل وriba النسيئة حسب ما هو مفصل في كتب الفروع، وغالب ما كانت تفعله الجاهلية أنه إذا حل أجل الدين قال من هو له لمن هو عليه أتقضي أم تربي، فإذا لم يقض زاد مقداراً في المال الذي عليه وأخر له الأجل إلى حين، وهذا حرام بالاتفاق.

وقياس كتابة الربا بالياء للكسرة في أوله، وقد كتبه في المصحف بالواو.

وليس المراد بالذين يأكلون الربا اختصاص هذا الوعيد بمن يأكله بل هو عام لكل من يعامل بالربا فيأخذه ويعطيه وإنما خص الأكل لزيادة التشنيع على فاعله، ولكونه هو الغرض الأهم، فإن أخذ الربا إنما أخذه للأكل.

عن جابر قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا ومؤكله وكتابه وشاهديه رواه مسلم^(١).

﴿لا يقومون﴾ أي يوم القيامة من قبورهم، وبهذا فسره جمهور المفسرين، قالوا أنه يبعث كالمجنون عقوبة له تمقيتاً عند أهل المحشر، وقيل إن المراد تشبيهه من يحرص في تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون لأن الحرص والطمع والرغبة في الجمع قد استفزته حتى صار شبيهاً في حركته بالمجنون، كما يقال لمن يسرع في مشيه ويضطرب في حركاته إنه قد جن.

(١) رواه ابو داود والترمذي. ومسلم وهما سواء.

﴿إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ أي يصرعه، وأصل الخبط الضرب بغير استواء كخبط العشاء، وهو المصروع، والمس المجنون والممسوس المجنون، وكذلك الأولق، قال سعيد بن جبير: تلك علامة آكل الربا إذا استحله يوم القيامة.

وفي الآية دليل على فساد قول من قال إن الصرع لا يكون من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطباع، وقال: إن الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من أن الشيطان يصرع الإنسان وليس بصحيح وإن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس، وقد استعاذ النبي ﷺ من أن يتخبطه الشيطان كما أخرج النسائي وغيره.

وقد وردت أحاديث كثيرة في تعظيم ذنب الربا منها حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم وصححه والبيهقي عن النبي ﷺ، قال: «الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم»^(١).

وورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن جماعة من الصحابة، وورد عن جماعة منهم أن آخر آية أنزلها على رسوله آية الربا.

﴿ذلك بأنهم قالوا﴾ ذلك إشارة إلى ما ذكر من حالهم وعقوبتهم بسبب قولهم ﴿إنما البيع مثل الربا﴾ أي أنهم جعلوا البيع والربا شيئاً واحداً أي اعتقدوا مدلول هذا القول وفعلوا مقتضاه أي ذلك العقاب بسبب أنهم نظمو الربا والبيع في سلك واحد لإفضائهما إلى الربح فاستحلوه استحلاله، وقالوا يجوز بيع درهم بدرهمين، وإنما شبهوا البيع بالربا مبالغة يجعلهم الربا أصلاً والبيع فرعاً، أي إنما البيع بلا زيادة عند حلول الأجل كالبيع بزيادة عند حلوله فإن العرب كانت لا تعرف رباً إلا ذلك، وهذا من عكس التشبيه مبالغة وهو

(١) نزلت في عثمان بن عفان، والعباس، كانا قد اسلفا في التمر، فلما حضر الجذاذ، قال صاحب التمر: إن اخذتما مالكما، لم يبق لي ولعيالي ما يكفي، فهل لكما ان تأخذا النصف واضعّف لكما؟ ففعلا، فلما حل الأجل، طلبا الزيادة، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فنهاهما.

أعلى مراتبه نحو قولهم: القمر كوجه زيد والبحر ككفه إذ صار المشبه مشبهاً به .

فرد الله عليهم بقوله ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ أي أن الله تعالى أحل البيع وحرم نوعاً من أنواعه وهو البيع المشتمل على الربا الذي هو زيادة في المال لأجل تأخير الأجل، والبيع مصدر باع يبيع أي دفع عوضاً وأخذ معوضاً، وقد ذكر المفسرون في هذا المقام سبب تحريم الربا واختلاف أهل العلم في عللها وأحكامها ومسائل القرض وإنما محلها كتب الفروع .

﴿فمن جاءه موعظة من ربه﴾ أي من بلغته موعظة من الله من المواعظ التي تشتمل عليها الأوامر والنواهي، ومنها ما وقع هنا من النهي عن الربا، والموعظة والعظة والوعظ معناها واحد وهو الزجر والتخويف وتذكير العواقب، والاتعاظ القبول والامتثال .

﴿فانتهى﴾ عن أكله أي فامتثل النهي الذي جاء وانزجر عن المنهى عنه واتعظ وقبل ﴿فله ما سلف﴾ أي ما تقدم منه من الربا لا يؤاخذ به لأنه فعله قبل أن يبلغه تحريم الربا أو قبل أن تنزل آية تحريم الربا ﴿وأمره﴾ أي أمر الربا ﴿إلى الله﴾ في تحريمه على عباده واستمرار ذلك التحريم، وقيل الضمير عائد إلى ما سلف أي أمره إلى الله في العفو عنه وإسقاط التبعة فيه وقيل الضمير يرجع إلى المُرَبِّي أي أمر من عامل بالربا إلى الله في تشبته على الانتهاء أو الرجوع إلى المعصية، وقيل إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه .

﴿ومن عاد﴾ إلى أكل الربا والمعاملة به ﴿فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ الإشارة إلى من عاد وجمع أصحاب باعتبار معنى من، وقيل إن معنى من عاد هو أن يعود إلى القول بأنما البيع مثل الربا وأنه يكفر بذلك فيستحق الخلود، وعلى التقدير الأول يكون الخلود مستعاراً على معنى المبالغة كما تقول العرب: مُلِّك خالد أي طويل البقاء، والمصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار، قال سعيد بن جبیر: خالدون يعني لا يموتون .

يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّوْا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ
 ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ
 رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
 وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَّوْا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾

﴿يمحق الله الربوا﴾ أي يذهب بركته في الدنيا وإن كان كثيراً فلا يبقى بيد صاحبه وقيل يمحق بركته في الآخرة، قال ابن عباس: لا يقبل الله منه صدقة ولا حجاً ولا جهاداً ولا صلة ﴿ويربي الصدقات﴾ أي يزيدها ويثمرها يعني يزيد في المال الذي أخرجت صدقته، وقيل يبارك في ثواب الصدقة ويضاعفه، ويزيد في أجر المتصدق، ولا مانع من حمل ذلك على الأمرين جميعاً.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيباً فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل»^(١)، وزاد في حديث عائشة وابن عمران أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية.

وأخرج الطبراني عن أبي برزة الأسلمي قال قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله حتى تكون مثل أحد».

وهذه الأخبار تبين معنى الآية يقال أرباه إذا زاده كما يؤخذ من القاموس ويستعمل لازماً أيضاً فيقال أربي الرجل إذا دخل في الربا.

(١) ﴿يمحق الله الربوا﴾ فيه قولان. أحدهما: ان معنى محقه: تنقيصه واضمحلاله، ومنه: محاق الشهر لنقصان الهلال فيه. روى هذا المعنى ابو صالح عن ابن عباس، وبه قال سعيد بن جبير. والثاني: انه إبطل ما يكون منه من صدقة ونحوها، رواه الضحاك عن ابن عباس.

﴿والله لا يحب﴾ أي لا يرضى لأن الحب مختص بالتوايين ﴿كل كفار أثيم﴾ فيه تشديد وتغليظ عظيم على من أربى حيث حكم عليه بالكفر، ووصفه بأثيم للمبالغة وقيل لإزالة الاشتراك إذ قد يقع على الزراع، ويحتمل أن المراد بقوله ﴿كل كفار﴾ من صدرت منه خصلة توجب الكفر، ووجه التصاقه بالمقام أن الذين قالوا إنما البيع مثل الربا كفار.

وقد تقدم تفسير قوله ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم﴾ قيل المراد به الذين آمنوا بتحريم الربا والعموم أولى، والإيمان التصديق بالله ورسوله والعمل الصالح الذي أمرهم الله به ومن جهلته ترك الربا، والصلاة والزكاة هما المفروضتان ﴿ولا خوف عليهم﴾ من مكروه يأتي في المستقبل ﴿ولا هم يحزنون﴾ على أمر محبوب فاتهم في الماضي.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا﴾ أي قوا أنفسكم من عقابه واتركوا البقايا التي بقيت لكم من الربا، وظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضاً، قال السدي: نزلت في العباس بن عبد المطلب ورجل من بني المغيرة كانا شريكين في الجاهلية يسلفان الربا إلى ناس من ثقيف في الإسلام، ولهما أموال عظيمة في الربا فأنزل الله هذه الآية^(١)

﴿إن كنتم مؤمنين﴾ قيل هو شرط مجازي على جهة المقابلة، وقيل إن بمعنى إذ، قال ابن عطية: وهو مردود لا يعرف في اللغة، والظاهر أن المعنى إن كنتم مؤمنين على الحقيقة فإن ذلك يستلزم امتثال أوامر الله ونواهيه.

(١) رواه الواحدي عن السدي بدون سند. واخرج مسلم من حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: فخطب الناس وقال: «ان دعاءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودعاء الجاهلية موضوعة، وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني سعد، فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، واول ربا اضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فانه موضوع كله».

فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ
لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾

﴿فان لم تفعلوا﴾ يعني ما أمرتم به من الاتقاء وترك ما بقي من الربا
﴿فأذنوا﴾ قريء بكسر الذال والمد على وزن آمنوا ومعناه فأعلموا بها غيركم
من آذن بالشيء إذا أعلم به، وقيل هو من الأذن وهو الاستماع لأنه من طرق
العلم، وقريء بفتح الذال مع القصر ومعناه فأعلموا أنتم وأيقنوا.

﴿بحرب من الله ورسوله﴾ قال ابن عباس: يقال لأكل الربا يوم القيامة
خذ سلاحك للحرب.

قال أهل المعاني: الحرب هنا السيف، وقيل المراد بهذه المحاربة المبالغة
في الوعيد والتهديد دون نفس الحرب، وقيل بل نفس الحرب، وذلك إن كان
أكل الربا ذا شوكة لا ينزع عنه فحق على الإمام أن يجاربه، والأول أولى.

وقد دلت هذه الآية على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر، ولا
خلاف في ذلك وتنكير الحرب للتعظيم وزادها تعظيماً نسبتها إلى اسم الله
الأعظم وإلى رسوله الذي هو أشرف خليقته.

﴿وإن تبتم﴾ من الربا ﴿فلكم رؤوس أموالكم﴾ تأخذونها دون الزيادة
﴿لا تظلمون﴾ غرماءكم بأخذ الزيادة مستأنفة أو حال من الكاف في لكم
﴿ولا تظلمون﴾ أنتم من قبلهم بالمطل والنقص، والجملة حالية أو استثنائية،
وفي هذا دليل على أن أموالهم مع عدم التوبة حلال لمن أخذها من الأئمة
ونحوهم ممن ينوب عنهم.

وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا
كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾

﴿وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة﴾ لما حكم سبحانه لأهل الربا برؤوس أموالهم عند الواجدين للمال حكم في ذوي العسرة بالنظرة إلى يسار، والعسرة ضيق الحال من جهة عدم المال ومنه جيش العسرة، والنظرة التأخير، والميسرة مصدر بمعنى اليسر، وارتفع ذو بكان التامة التي بمعنى وجد، وهذا قول سيبويه وأبي علي الفارسي وغيرهما وفي مصحف أبيّ وان كان ذا عسرة على معنى وإن كان المطلوب ذا عسرة.

وقرأ الأعمش ﴿وان كان معسراً﴾ قال النحاس ومكي والنقاش: وعلى هذا يختص لفظ الآية بأهل الربا، وعلى من قرأ ذو فهي عامة في جميع من عليه دين وإليه ذهب الجمهور.

وقد وردت أحاديث صحيحة في الصحيحين وغيرهما في الترغيب لمن له دين على معسر أن يُنظَرَه، وفي ثواب إنظار المعسر والوضع عنه وتشديد أمر الدين والأمر بقضائه، وهي معروفة يطول ذكرها، والميسرة في اللغة اليسار والسعة.

﴿وأن تصدقوا خير لكم﴾ أي على معسري غرمائكم بالإبراء من كل الدين أو بعضه، وفيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برؤوس أموالهم على من أعسر وجعل ذلك خيراً من إنظاره، قاله السدي وابن زيد والضحاك.

قال الطبري وقال آخرون: معنى الآية وأن تصدقوا على الغني والفقير

خير لكم، والصحيح الأول، وليس في الآية مدخل للغني ﴿إن كنتم تعلمون﴾ جوابه محذوف أي إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتم به، وفي الحديث: «من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»^(١) رواه مسلم.

﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾ هو يوم القيامة وتنكيره للتهيل، وذهب قوم إلى أن هذا اليوم المذكور هو يوم الموت، وذهب الجمهور إلى أنه يوم القيامة كما تقدم، قرىء ترجعون بفتح التاء أي تصيرون فيه إلى الله، وقرىء بضمها وفتح الجيم أي تردون فيه إليه.

﴿ثم توفى كل نفس﴾ من النفوس المكلفة ﴿ما كسبت﴾ أي جزاء ما كسبت يعني عملت من خير أو شر ﴿وهم لا يظلمون﴾ أي في ذلك اليوم، والجملة حالية وجمع الضمير لأنه أنسب بحال الجزاء كما أن الأفراد أنسب بحال الكسب.

وهذه الآية فيها الموعظة الحسنة لجميع الناس، وفيها وعيد شديد وزجر عظيم.

عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت من القرآن على النبي ﷺ هذه الآية، وكان بين نزولها وبين موت النبي ﷺ أحد وثمانون يوماً.

وعن سعيد بن جبير أنه عاش النبي ﷺ بعد نزولها تسع ليال ثم مات، وقيل سبعمائة وقيل ثلاث ساعات ومات ﷺ لليلتين خلتا من ربيع الأول في يوم الإثنين، حين زاغت الشمس سنة إحدى عشرة من الهجرة، قال الخفاجي: وكون هذه الآية آخر آية مذكور في كتب الحديث مصحح.

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ
بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ
وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي
عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ
وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ
مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا
يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ
ذَلِكَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا
إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ
وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تدايتم بدين﴾ هذا شروع في بيان حال المدائنة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا، أي إذا دابن بعضكم بعضاً وعامله بذلك سواء كان معطياً أو آخذاً، وذكر الدين بعد ما يغني عنه من المدائنة لقصد التأكيد مثل قوله: ﴿ولا طائر يطير بجناحيه﴾ وقيل إنه ذكر ليرجع إليه الضمير من قوله فاكتبوه، ولو قال فاكتبوا الدين لم يكن فيه من الحسن ما في قوله ﴿إذا تدايتم بدين﴾ والدين عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقداً والآخر في الذمة نسيئة فإن العين عند العرب ما كان حاضراً والدين ما كان غائباً.

وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله ﴿إلى أجل مسمى﴾ يعني إلى مدة

معلومة الأول والآخر، مثل السنة والشهر، والأجل يلزم في الثمن في البيع وفي السلم حتى لا يكون لصاحب الحق الطلب قبل محل الأجل، وقد استدل به على أن الأجل المجهول لا يجوز وخصوصاً أجل السلم.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم إلى أجل معلوم»^(١) وقد قال بذلك الجمهور، واشتروا توقيته بالأيام أو الأشهر أو السنين قالوا ولا يجوز إلى الحصاد أو الدياس أو رجوع القافلة أو نحو ذلك وجوزه مالك، قال ابن عباس: لما حرم الربا أباح السلم.

﴿فاكتبوه﴾ أي الدين بأجله بيعاً كان ذلك أو سلماً أو قرضاً لأنه أذرع للنزاع وأقطع للخلاف، قال ابن عباس: نزلت يعني هذه الآية في السلم في كيل معلوم إلى أجل معلوم، وأخرج البخاري وغيره عنه: قال أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله قد أحله وقرأ هذه الآية.

﴿وليكتب بينكم كاتب﴾ هو بيان لكيفية الكتابة للمأمور بها وظاهر الأمر الوجوب، وبه قال عطاء والشعبي وابن جريج والنخعي واختاره محمد بن جرير الطبري، وأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك ولم يوجد كاتب سواه وقيل الأمر للندب والاستحباب، وبه قال الجمهور.

﴿بالعدل﴾ صفة لكاتب أي كاتب كائن بالعدل أي يكتب بالسوية لا يزيد ولا ينقص ولا يميل إلى أحد الجانبين، وهو أمر للمتدائنين باختيار كاتب منصف بهذه الصفة لا يكون في قلبه وقلمه هوادة لأحدهما على الآخر، بل يتحرى الحق بينهم والعدالة فيهم.

﴿ولا يَأْب كاتب أن يكتب كما علمه الله﴾ النكرة في سياق النفي مشعرة بالعموم أي لا يمتنع أحد من الكتاب من أن يكتب كتاب التداين على الطريقة التي علمه الله من الكتابة أو كما علمه الله بقوله بالعدل ﴿فليكتب﴾ بالحق من

غير زيادة ولا نقصان ولا تقديم أجل ولا تأخير بل يكتب ما يصلح أن يكون حجة عند الحاجة ويكون كل واحد منهما آمناً من إبطال حقه وأن يحترز من الالفاظ التي يقع النزاع فيها.

﴿وليملل﴾ الإملاط والإملاء لغتان، الأولى لغة أهل الحجاز وبني أسد، والثانية لغة بني تميم فهذه الآية جاءت على اللغة الأولى وجاء على اللغة الثانية قوله تعالى ﴿فهي تمل عليه بكرة وأصيلاً﴾ والإدغام في مثل ذلك جائز لا واجب.

﴿الذي عليه الحق﴾ هو من عليه الدين أمره الله تعالى بالإملاء لأن الشهادة إنما تكون على اقراره بثبوت الدين في ذمته ﴿وليتق الله﴾ الذي عليه الحق ﴿ربه﴾ أمره بالتقوى فيما يمل عليه على الكاتب فلا يجحد جميع الحق والبعض كما سيأتي، وبالغ في ذلك بالجمع بين الإسم والوصف ﴿ولا يبخص منه شيئاً﴾ ناه عن البخص وهو النقص، وقيل إنه نهي للكاتب، والأول أولى لأن من عليه الحق هو الذي يتوقع منه النقص ولو كان نهياً للكاتب لم يقتصر في نهيه على النقص لأنه يتوقع منه الزيادة كما يتوقع منه النقص.

﴿فإن كان الذي عليه الحق﴾ إظهار في مقام الإضمار لزيادة الكشف والبيان لا لأن الأمر والنهي لغيره ﴿سفيهاً﴾ السفيه هو الذي لا رأي له في حسن التصرف فلا يحسن الأخذ ولا الإعطاء، شبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج، والعرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة وعلى ضعف البدن أخرى، وبالجملة فالسفيه هو المبدّر إما لجهله بالتصرف أو لتلاعبه بالمال عبثاً مع كونه لا يجهل الصواب، وقيل الطفل أي جاهلاً بالإملاء.

﴿أو ضعيفاً﴾ وهو الشيخ الكبير أو الصبي، قال أهل اللغة: الضعف بضم الضاد في البدن وفتحها في الرأي لعتة أو جنون ﴿أو لا يستطيع أن يملّ هو﴾ يعني لخرس أو عي أو عجمة في كلامه أو حبس أو غيبة لا يمكنه الحضور عند الكاتب أو يجهل بماله وعليه أو لا يقدر على التعبير كما ينبغي، فهؤلاء

كلهم لا يصح إقرارهم فلا بد أن يقوم غيرهم مقامهم، وقيل إن الضعيف هو المدخول العقل الناقص الفطنة العاجز عن الإملاء، والذي لا يستطيع هو الصغير.

﴿فليملل وليه﴾ الضمير عائد إلى الذي عليه الحق فيمل عن السفية وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف في ماله، ويمل عن الصبي وصيه أو وليه وكذلك يمل عن العاجز الذي لا يستطيع الإملال لضعفه وليه لأنه في حكم الصبي أو المنصوب عنه من الإمام أو القاضي، ويمل عن الذي لا يستطيع وكيهه إذا كان صحيح العقل وعرضت له آفة في لسانه أو لم تعرض ولكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغي.

وقال الطبري: إن الضمير في قوله وليه يعود إلى الحق، وهو ضعيف جداً.

قال القرطبي في تفسيره: وتصرف السفية المحجور عليه دون وليه فاسد إجماعاً مفسوخ أبداً لا يوجب حكماً ولا يؤثر شيئاً فإن تصرف سفية ولا حجر عليه ففيه خلاف انتهى.

﴿بالعدل﴾ أي الصدق من غير زيادة ولا نقص.

﴿واستشهدوا شهيدين﴾ الاستشهاد طلب الشهادة وسمّاهما شهيدين قبل الشهادة من مجاز الأول أي باعتبار ما يؤول إليه أمرهما من الشهادة ﴿من رجالكم﴾ أي كائنين من المسلمين فيخرج الكفار، ولا وجه لخروج العبيد عن هذه الآية فهم إذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين، وبه قال شريح وعثمان البتي وأحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وأبو ثور.

وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي وجمهور العلماء: لا تجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق، وقال الشعبي والنخعي: تصح في الشيء اليسير دون الكثير، واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بأن الخطاب في هذه الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة، والعبيد لا يملكون شيئاً تجري فيه المعاملة،

ويجاب عن هذا بأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وأيضاً العبد تصح منه المداينة وسائر المعاملات إذا أذن له مالكة بذلك.

وقد اختلف الناس هل الإشهاد واجب أو مندوب؟ قال أبو موسى الأشعري وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد ومجاهد وداود بن علي الظاهري وابنه أنه واجب، ورجحه ابن جرير الطبري، وذهب الشعبي والحسن ومالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه أنه مندوب.

وهذا الخلاف بين هؤلاء هو في وجوب الإشهاد على البيع واستدل الموجبون بقوله تعالى ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾ ولا فرق بين هذا الأمر وبين قوله ﴿واستشهدوا﴾ فيلزم القائلين بوجوب الإشهاد في البيع أن يقولوا بوجوبه في المداينة.

﴿فإن لم يكونا رجلين﴾ أي الشاهدان أي بحسب القصد والارادة أي فإن لم يقصد إشهدهما ولو كانا موجودين ﴿فرجل وامرأتان﴾ أي فليشهد رجل وامرأتان أو فرجل وامرأتان يكفون، كائنون ﴿ممن ترضون﴾ دينهم وعدالتهم حال كونهم ﴿من الشهداء﴾.

وفيه أن المرأتين في الشهادة برجل، وأنها لا تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل لا وحدهن إلا فيما لا يطلع عليه غيرهن للضرورة.

واختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدعي كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعي؟ فذهب مالك والشافعي إلى أنه يجوز ذلك لأن الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل في هذه الآية.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنه لا يجوز ذلك.

وهذا يرجع إلى الخلاف في الحكم بشاهد مع يمين المدعي، والحق أنه جائز لورود الدليل عليه وهو زيادة لم يخالف ما في الكتاب العزيز فيتعين قبولها، وقد أوضحنا ذلك في شرح بلوغ المرام، وأوضحه الشوكاني في شرحه

للمنتقى وغيره من مؤلفاته.

ومعلوم عند كل من يفهم أنه ليس في هذه الآية ما يرد به قضاء رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين، ولم يدفعوا هذا إلا بقاعدة مبنية على جرف هار هي قولهم إن الزيادة على النص نسخ، وهذه دعوى باطلة بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءت بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها، وقد أوضحت ذلك في كتابي حصول المأمول من علم الأصول فليرجع إليه.

وأيضاً كان يلزمهم أن لا يحكموا بنكول المطلوب، ولا بيمين الرد على الطالب، وقد حكموا بهما، والجواب الجواب.

﴿أن تضل إحداهما﴾ قال أبو عبيد: معنى تضل تنسى أي لنقص عقلهن وضبطهن، والضلال عن الشهادة إنما هو نسيان جزء منها وذكر جزء ﴿فتذكر إحداهما﴾ أي الذاكرة ﴿الأخرى﴾ أي الناسية، قرىء فتذكر بالتخفيف ومعناها تزيدها ذكراً وقراءة الجماعة بالتشديد أي تنبها إذا غفلت ونسيت.

وهذه الآية تعليل لاعتبار العدد في النساء أي فليشهد رجل ولتشهد امرأتان عوضاً عن الرجل الآخر لأجل تذكير إحداهما الأخرى إذا ضلت، وعلى هذا فيكون في الكلام حذف وهو سؤال سائل عن وجه اعتبار امرأتين عوضاً عن الرجل الواحد، فقليل وجهه أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى.

والعلة في الحقيقة هي التذكير، ولكن الضلال لما كان سبباً له نزل منزلته وأبهم الفاعل في تضل وتذكر لأن كلا منهما يجوز عليه الوصفان، فالمعنى إن ضلت هذه ذكرتها هذه وإن ضلت هذه ذكرتها هذه لا على التعيين أي إن ضلت إحدى المرأتين ذكرتها الأخرى.

وإنما اعتبر فيهما هذا التذكير لما يلحقهما من ضعف النساء بخلاف الرجال.

وقد يكون الوجه في الإبهام أن ذلك يعني الضلال والتذكير يقع بينهما

متناوبا حتى ربما ضلت هذه عن وجه، وضلت تلك عن وجه آخر، فذكرت كل واحدة منها صاحبتهما.

قال سفيان بن عُيَيْنَةَ: معنى قوله ﴿فتذكر إحداهما الأخرى﴾ تصيرها ذكراً يعني أن مجموع شهادة المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد، وروى نحوه عن أبي عمرو بن العلاء، ولا شك أن هذا باطل لا يدل عليه شرع ولا لغة ولا عقل.

﴿ولا يَأبُ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دَعُوا﴾ أي لأداء الشهادة التي قد تحملوها من قبل، وقيل إذا ما دعوا لتحمل الشهادة، وتسميتهم شهداء مجاز كما تقدم، وحملها الحسن على المعنيين وظاهر هذا النهي أن الامتناع من أداء الشهادة حرام.

﴿ولا تَسْأَمُوا﴾ أي لا تملوا ولا تضجروا، والخطاب للمؤمنين أو للمتعاملين أو للشهود ﴿أن تكتبوه﴾ أي الدين الذي تدايتتم به وقيل الحق وقيل الشاهد وقيل الكتاب، نهاهم الله سبحانه عن ذلك لأنهم ربما ملوا من كثرة المداينة أن يكتبوا.

ثم بالغ في ذلك فقال ﴿صغيراً أو كبيراً﴾ أي لا تملوا في حال من الأحوال سواء كان الدين كثيراً أو قليلاً وعلى أي حال كان الكتاب مختصراً أو مشبعاً، وقدم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه أن يقال أن هذا مال صغير أي قليل لا احتياج إلى كتبه ﴿إلى أجله﴾ أي إلى محل الدين أو الحق.

﴿ذلكم﴾ أي المكتوب المذكور في ضمير قوله أن تكتبوه ﴿أقسط عند الله﴾ أي أعدل وأحفظ وأصح، من القسط بالكسر، والقسوط الجور والعدول عن الحق ﴿وأقوم للشهادة﴾ أي أعون على إقامة الشهادة وأثبت لها، وهو مبني من أقام وكذلك أقسط مبني من فعله أي أقسط وقد صرح سيبويه بأنه قياسي أي بناء أفعل التفضيل.

﴿وأدنى أن لا ترتابوا﴾ أي أقرب لنفي الريب في معاملاتكم أي الشك، وذلك أن الكتاب الذي يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الريب كائناً ما كان.

﴿إلا أن تكون تجارة﴾ أي تقع أو توجد تجارة على أن كان تامة، والتجارة تقلب الأموال وتصريفها لطلب النماء والزيادة بالأرباح، والاستثناء منقطع أي لكن وقت تبايعكم وتجارتم فإنهم يجوز عدم الاستشهاد والكتب فيها، وقال أبو البقاء إنه متصل والأول أولى، وقرئ بالنصب على الناقصة أي تكون التجارة تجارة ﴿حاضرة﴾ بحضور البديلين وهي تعم المبايعتين بعين أو دين ﴿تديرونها بينكم﴾ أي تتعاطونها يداً بيد، فالإدارة التعاطي والتقبض فالمراد التبايع الناجز يداً بيد.

﴿فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها﴾ أي فلا حرج عليكم إن تركتم كتابته، وإنما رخص الله في ترك الكتابة في هذا النوع من التجارة لكثرة جريانه بين الناس، فلو كلفوا الكتابة فيه لشق عليهم، ولأنه إذا أخذ كل واحد حقه في المجلس لم يكن هناك خوف الجحود فلا حاجة إلى الكتابة.

﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾ قيل معناه هذا التبايع المذكور هنا وهو التجارة الحاضرة على أن الإشهاد فيها يكفي، وقيل معناه أي تبايع كان حاضراً أو كائناً لأن ذلك أذرع لمادة الخلاف، وأقطع لمنشأ الشجار، وهذا وما قبله أمر ندب وقد تقدم قريباً ذكر الخلاف في كون هذا الإشهاد واجباً أو مندوباً.

﴿ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾ يحتمل أن يكون مبنياً للفاعل أو للمفعول، فعلى الأول معناه لا يضار كاتب ولا شهيد من طلب ذلك منها إما بعدم الإجابة أو بالتحريف والتبديل والزيادة والنقصان في كتابته، ويدل على هذا قراءة عمر وابن عباس وغيرهما «لا يضار» بكسر الراء الأولى وعلى الثاني لا يضار كاتب ولا شهيد بأن يدعيا إلى ذلك وهما مشغولان بمهم لهما ويضيق عليهما في الإجابة ويؤذيا إن حصل منهما التراخي أو يطلب منهما الحضور من مكان بعيد، ويدل على ذلك قراءة ابن مسعود «لا يضار» بفتح الراء الأولى،

وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الأمرين جميعاً وقد تقدم في تفسير قوله تعالى ﴿لا تضار والدة بولدها﴾ ما إذا راجعته زادك بصيرة إن شاء الله تعالى.

﴿وإن تفعلوا﴾ أي ما نهيتم عنه من المضارة ﴿فإنه﴾ أي فعلكم هذا ﴿فسوق بكم﴾ خروج عن الطاعة إلى المعصية ملتبس بكم ﴿واتقوا الله﴾ في فعل ما أمركم به وترك ما نهاكم عنه ﴿ويعلمكم الله﴾ ما تحتاجون إليه من العلم، حال مقدرة أو مستأنفة وفيه الوعد لمن اتقاه أن يعلمه، ومنه قوله تعالى ﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾ ﴿والله بكل شيء عليم﴾ هذا آخر آية الدين.

وقد حث الله سبحانه فيها على الاحتياط في أمر الأموال لكونها سبباً لمصالح المعاش والمعاد. قال القفال: ويدل على ذلك أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثر على الاختصار، وفي هذه الآية بسط شديد، ألا ترى أنه قال: ﴿إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾ ثم قال ثانياً ﴿وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾ ثم قال ثالثاً ﴿ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله﴾ فكان هذا كالتكرار لقوله ﴿وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾ لأن العدل هو ما علمه الله ثم قال رابعاً ﴿فليكتب﴾ وهذا إعادة للأمر الأول ثم قال خامساً ﴿وليملل الذي عليه الحق﴾ لأن الكاتب العدل إنما يكتب ما يملى عليه، ثم قال سادساً ﴿وليتق الله ربه﴾ وهذا تأكيد، ثم قال سابعاً ﴿ولا يبخر منه شيئاً﴾ وهذا كالمستفاد من قوله ﴿وليتق الله ربه﴾ ثم قال ثامناً ﴿ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله﴾ وهو أيضاً تأكيد لما مضى ثم قال تاسعاً ﴿ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترتابوا﴾ فذكر هذه الفوائد التالية لتلك التأكيدات السالفة.

وكل ذلك يدل على المبالغة في التوصية بحفظ المال الحلال وصونه عن الهلاك، ليتمكن الإنسان بواسطته من الإنفاق في سبيل الله، والإعراض عن مساخطه من الرياء وغيره، والمواظبة على ذكر الله وتقواه، ذكره الخطيب.

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُودِّ الَّذِي أَوْثَمَنَ أَمْنَتَهُ، وَلِيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ، وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ﴾

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾ لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والإشهاد لحفظ الأموال ودفع الريب، عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب، ونص على حالة السفر فإنها من جملة أحوال العذر، ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر، وجعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الكتابة أي فإن كنتم مسافرين ولم تجدوا كاتباً في سفركم فرهان مقبوضة، و«على» هنا بمعنى في، وفيه إشارة أن «على» استعارة تبعية شبه تمكنهم من السفر بتمكن الراكب مركوبه.

قال أهل العلم: الرهن في السفر ثابت بنص التنزيل، وفي الحضر بفعل رسول الله ﷺ كما ثبت في الصحيحين أنه صلى الله عليه وآله وسلم رهن درعاً له من يهودي.

وأفاد قوله ﴿مقبوضة﴾ اشتراط القبض في الرهن والاكتفاء به من المرتهن ووكيله، وقرأ الجمهور ﴿كاتباً﴾ أي رجلاً يكتب لكم، وقرئ «كتاباً» قال ابن الأنباري: فسره ابن مجاهد فقال: معناه فإن لم تجدوا مداداً في الأسفار.

وقرئ «فرهن» بضم الراء والهاء جمع رهان، وقرئ فرهن، وقرأ الجمهور ﴿فرهان﴾ قال الزجاج: يقال في الرهن رهنت وأرهنت، وكذا قال ابن الأعرابي والأخفش.

وقال أبو علي الفارسي: يقال أرهنت في المعاملات، وأما في القرض والبيع فرهنت، وقال ابن السكيت: أرهنت فيهما بمعنى أسلفت، والمرتهن الذي يأخذ الرهن والشيء مرهون ورهين، وراهنت فلاناً على كذا مراهنه خاطرته، وقد ذهب الجمهور إلى أنه يصح الارتهان بالإيجاب والقبول من دون قبض.

﴿فإن أمن بعضكم بعضاً﴾ أي الدائن المديون على حقه فلم يرتنه يعني إن كان الذي عليه الحق أميناً عند صاحب الحق لحسن ظنه به وأمانته واستغنى بأمانته عن الارتهان ﴿فليؤد الذي أوتمن﴾ وهو المديون ﴿أمانته﴾ أي الدين الذي عليه، والأمانة مصدر سُمي به الذي في الذمة وأضافها إلى الذي عليه الدين من حيث أن لها إليه نسبة.

﴿وليتق الله ربه﴾ في أن لا يكتم من الحق شيئاً وفي أداء الحق عند حلول الأجل من غير مماظلة ولا جحود، بل يعامله المعاملة الحسنة كما أحسن ظنه فيه، وفيه مبالغات من حيث الإتيان بصيغة الأمر الظاهرة في الوجوب، والجمع بين ذكر الله والرب وذكره عقب الأمر بأداء الدين، وفيه من التحذير والتخويف ما لا يخفى.

﴿ولا تكتموا الشهادة﴾ نهي للشهود أن يكتموا ما تحملوه من الشهادة إذا دعوا لإقامتها وهو في حكم التفسير لقوله ﴿ولا يضار كاتب﴾ أي لا يضار بكسر الراء الأولى على أحد التفسيرين المتقدمين ﴿ومن يكتمها﴾ يعني الشهادة ﴿فإنه آثم﴾ أي فاجر ﴿قلبه﴾ خص القلب بالذكر لأن الكتم من أفعاله ولكونه رئيس الأعضاء وهو المضغة التي إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسد كله.

وإسناد الفعل إلى الجارحة التي تعمله أبلغ، وهو صريح في مؤاخذه الشخص بأعمال القلب، وارتفاع القلب على أنه فاعل أو مبتدأ وآثم خبره على ما تقرر في علم النحو، ويجوز أن يكون قلبه بدلا من آثم، بدل البعض من

الكل، ويجوز أيضاً أن يكون بدلاً من الضمير الذي في آثم الراجع إلى من.
 وقرىء قلبه بالنصب كما في قوله إلا من سفه نفسه ﴿والله بما تعملون عليم﴾
 فيه وعيد وتحذير لمن كتم الشهادة ولم يظهرها، ويقال لهذه الآية آية الدين.
 وأخرج البخاري في تاريخه وأبو داود وغيرهما عن أبي سعيد الخدري أنه
 قرأ هذه الآية، وقال هذه نسخت ما قبلها.

﴿وأقول﴾ رضي الله عن هذا الصحابي الجليل، ليس هذا من باب
 النسخ فهذا مقيد بالائتمان وما قبله ثابت محكم لم ينسخ، وهو مع عدم
 الائتمان. وعن سعيد ابن المسيب أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية
 الدين، وعن ابن شهاب قال: آخر القرآن عهداً بالعرش آية الربا وآية
 الدين.

﴿الله ما في السموات وما في الأرض﴾ ملكاً وأهلها له عبيد وهو
 مالكم، واستدل بسعة ملكه على سعة علمه ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو
 تخفوه يحاسبكم به الله﴾ ظاهره أن الله يحاسب العباد على ما أضمرته أنفسهم
 وأظهرته من الأمور التي يحاسب عليها ﴿فيغفر لمن يشاء﴾ منهم ما يغفره منها
 ﴿ويعذب من يشاء﴾ منهم بما اسر وأظهر منها.

هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية، وقد اختلف أهل العلم في
 هذه الآية على أقوال:

الأول: أنها وإن كانت عامة فهي مخصوصة بكتمان الشهادة، وأن
 الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء أظهر للناس أنه كاتم للشهادة أو لم
 يظهر، وقد روى هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد، وهو مردود بما
 في الآية من عموم اللفظ، ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن
 كتم الشهادة أن تكون مختصة به.

والقول الثاني: أن ما في الآية مختص بما يطراً على النفوس من الأمور التي هي بين الشك واليقين، قاله مجاهد وهو أيضاً تخصيص بلا مخصص.

والقول الثالث: أنها محكمة عامة ولكن العذاب على ما في النفس يختص بالكفار والمنافقين، حكاه الطبري عن قوم، وهو أيضاً تخصيص بلا مخصص فإن قوله ﴿يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ لا يختص ببعض معين إلا بدليل.

والقول الرابع: أن هذه الآية منسوخة، قاله ابن مسعود وعائشة وأبو هريرة والشعبي وعطاء ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبيدة، وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين، وهذا هو الحق لما سيأتي من التصريح بنسخها، ولما ثبت عن النبي ﷺ: أن الله غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها^(١).

وأخرج البخاري والبيهقي عن مروان الأصغر عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحسبه ابن عمر ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم﴾ الآية قال نسختها الآية التي بعدها.

وأخرج عبد بن حميد والترمذي عن علي نحوه.

وأخرج أحمد ومسلم وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿الله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم﴾ الآية اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب فقالوا

يارسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق، الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزل الله عليك هذه الآية ولا نطبقها فقال رسول الله ﷺ أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم، سمعنا وعصينا، بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم وزلت بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون﴾ الآية، فلما فعلوا ذلك نسخها الله، فأنزل ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ إلى آخرها^(١).

وأخرج أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، وزاد فأنزل الله ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ قال قد فعلت ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا﴾ قال قد فعلت ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ قال قد فعلت ﴿واعف عنا واعر لنا وارحمنا﴾ الآية قال قد فعلت^(٢)، وقد رويت هذه القصة عن ابن عباس من طرق.

وبمجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما روي عن ابن عباس في هذه الآية أنه قال نزلت في كتمان الشهادة، فإنها لو كانت كذلك لم يشتد الأمر على الصحابة.

وعلى كل حال فبعد الأحاديث المصرحة بالنسخ والناسخ لم يبق مجال لمخالفتها.

وما يؤيد ذلك ما ثبت في الصحيحين والسنن الأربع من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها

(١) مسلم ١٢٥.

(٢) مسلم ١٢٦.

ما لم تتكلم أو تعمل به^(١).

وأخرج ابن جرير عن عائشة قالت: كل عبد همّ بسوء ومعصية وحدث نفسه به حاسبه الله في الدنيا يخاف ويحزن ويشتد همه لا يناله من ذلك شيء كما هم بالسوء ولم يعمل بشيء.

والاحاديث المتقدمة المصرحة بالنسخ تدفعه.

عن ابن عباس قال: إن الله يقول يوم القيامة إن كتابي لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما ظهر منها فأما ما أسررتم في أنفسكم فأنا أحاسبكم به اليوم فأغفر لمن شئت وأعذب من شئت، وهو مدفوع بما تقدم.

وقيل محكمة لأنه إذا حمل ما في الأنفس على خصوص العزم لم يكن نسخ لأنه مؤاخذ به وقد نظم بعضهم مراتب القصد بقوله؛

مراتب القصد خمس . هاجس ذكروا وخاطر فحديث النفس فاستمع
يليه هم فعزم كلها رفعت سوى الأخير فيه الأخذ قد وقعا

﴿والله على كل شيء قدير﴾ فيغفر للمؤمنين فضلاً ويعذب الكافرين عدلاً قال ابن عباس يغفر الذنب العظيم ويعذب على الذنب الصغير.

(١) روى الامام احمد، والبخاري، ومسلم عن صفوان بن محرز قال: «بيننا نحن نطوف بالبيت مع عبد الله بن عمر وهو يطوف، اذ عرض له رجل فقال: يا ابن عمر، ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يدنو المؤمن من ربه عز وجل حتى يضع عليه كنفه، فيقرره بذنوبه، فيقول له: هل تعرف كذا؟ فيقول: رب اعرف مرتين، حتى اذا بلغ به ما شاء الله ان يبلغ، قال: فاني قد سترتها عليك في الدنيا، واني اغفرها لك اليوم، قال: فيعطى صحيفة حسناته او كتابه بيمينه، واما الكفار والمنافقون، فينادى بهم على رؤوس الأشهاد (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين).

ثم قال ابن جرير: فتأويل الآية إذاً: وان تبدوا ما في انفسكم ايها الناس فتظهروه، او تخفوه فتظوي عليه نفوسكم بحاسبكم به الله، فيعرف مؤمنكم تفضله بعفوه عنه، ومغفرته له، فيغفر له، ويعذب منافقكم على الشك الذي انطوت عليه نفسه في وحدانية خالقه، ونبوة انبيائه.

ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۚ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ ۚ وَكُتِبَ عَلَيْهِ ۚ
وَرُسُلِهِ ۚ لَأُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾

﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون﴾ أي بجميع ما أنزل إليه، قال الزجاج: لما ذكر الله سبحانه في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والصيام وبين أحكام الحج والجهاد وحكم الحيض والطلاق والإيلاء وأقاصيص الأنبياء، وبين حكم الربا، ذكر تعظيمه ثم ذكر تصديق نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ذكر تصديق جميع المؤمنين ذلك فقال ﴿آمن الرسول﴾ أي صدق الرسول بجميع هذه الأشياء التي جرى ذكرها وكذلك المؤمنون.

﴿كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله﴾ أفرد الضمير في آمن لأن المراد إيمان كل فرد منهم من غير اعتبار الاجتماع كما اعتبر ذلك في قوله ﴿وكل أتوه داخرين﴾ وهذه أربع مراتب من أصول الدين وضرورياته.

وسبب نزولها الآية التي قبلها، وقد تقدم بيان ذلك.

وقوله ﴿وملائكته﴾ أي من حيث كونهم عباده المكرمين المتوسطين بينه وبين أنبيائه في إنزال كتبه، وقوله ﴿وكتبه﴾ لأنها المشتملة على الشرائع التي تعبد بها عباده، وقوله ﴿ورسله﴾ لأنهم المبلغون لعباده ما نزل إليهم.

وقرأ ابن عباس (وكتابه) قال الكتاب أكثر من الكتب وبينه صاحب الكشاف فقال: لأنه إذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شيء، وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من الجموع انتهى، ومن أراد تحقيق المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطول عند

قول الماتن واستغراق المفرد أشمل^(١)

﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾ فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى، لم يقل بين آحاد لأن الأحد يتناول الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث كما في قوله تعالى ﴿فما منكم من أحد عنه حاجزين﴾ فوصفه بقوله ﴿حاجزين﴾ لكونه في معنى الجمع.

﴿وقالوا سمعنا وأطعنا﴾ أي أدركناه بأسماعنا وفهمناه وأطعنا ما فيه وقيل معنى سمعنا أجبنا دعوتك ﴿غفرانك ربنا﴾ أي اغفر غفرانك، قاله الزجاج وغيره، وقيل نسألك غفرانك، وقدم السمع والطاعة على طلب المغفرة لكون الوسيلة تتقدم على المتوسل إليه ﴿واليك المصير﴾ أي المرجع والمآب بالبعث^(٢).

(١) وروى مسلم في «صحيحه» عن عبد الله قال: لما اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم، انتهى به الى سدره المنتهى، وهي في السماء السادسة، اليها ينتهي ما يعرج به من الارض، فيقبض منها، واليها ينتهي ما يهبط به من فوقها، فيقبض، قال: (إذ يغشى السدره ما يغشى) قال: فراش من ذهب، قال: واعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً: اعطي الصلوات الخمس، واعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من امته شيئاً المقحّمات. والمقحّمات، بكسر الحاء: الذنوب العظام التي تقحم اصحابها في النار، اي تلقيهم فيها.

(٢) روى العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: لما أنزل الله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم الله﴾ اشتد ذلك على أصحاب النبي ﷺ [فأتوا رسول الله ﷺ، ثم جثوا على الركب] فقالوا: قد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها، فقال: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير». فلما قالوها وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله في أثرها (آمن الرسول).

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا
تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا
وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾

﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾ أي ما تسعه قدرتها فضلا منه ورحمة
أو ما دون مدى طاقتها أي غاية طاقتها بحيث يتسع فيه طوقها ويتيسر عليها.

التكليف هو الأمر بما فيه مشقة وكلفة، والوسع الطاقة والوسع ما يسع
الإنسان ولا يضيق عليه، وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه ﴿إن
تبدوا ما في أنفسكم﴾ الآية لكشف كربة المسلمين ودفع المشقة عليهم في
التكليف بما في الأنفس، وهي كقوله سبحانه ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر﴾ قال ابن عباس: وأكثر المفسرين: إن هذه الآية نسخت حديث
النفس والوسوسة.

﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ فيه ترغيب وترهيب أي لها ثواب ما
كسبت من الخير وعليها وزر ما اكتسبت من الشر، وتقديم لها وعليها على
الفاعلين يفيد أن ذلك لها لا لغيرها وعليها لا على غيرها، وهذا مبني على أن
«كسب» للخير فقط، واكتسب للشر فقط كما قاله صاحب الكشاف وغيره،
وقيل كل واحد من الفعلين يصدق على الأمرين، وإنما كرر فعل وخالف بين
التصريفين تحسیناً للنظم كما وقع في قوله تعالى ﴿فمهل الكافرين أمهلهم
رويدا﴾.

وقيل اللام للخير وعلى للمضرة ولكن ينقض هذا بقوله تعالى ﴿ولهم
اللعنة﴾ و﴿عليهم صلوات﴾ اللهم إلا أن يقال هما يقتضيان ذلك عند

الاطلاق بلا ذكر الحسنة والسيئة أو أنها يستعملان لذلك عند تقاربهما كما في هذه الآية.

﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ أي لا تؤاخذنا بإثم ما يصدر منا من هذين الأمرين، وقد استشكل هذا الدعاء جماعة من المفسرين وغيرهم قائلين إن الخطأ والنسيان مغفوران غير مؤاخذ بهما فما معنى الدعاء بذلك فإنه من تحصيل الحاصل.

وأجيب عن ذلك بأن المراد طلب عدم المؤاخذة بما صدر عنهم من الأسباب المؤدية إلى النسيان والخطأ من التفريط وعدم المبالاة لا من نفس النسيان والخطأ فإنه لا مؤاخذة بهما كما يفيد ذلك قوله ﷺ رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وسيأتي تخرجه.

وقيل إنه يجوز للإنسان أن يدعو بحصول ما هو حاصل له قبل الدعاء لقصد استدامته.

وقيل إنه وإن ثبت شرعاً أنه لا مؤاخذة بهما فلا امتناع في المؤاخذة بهما عقلاً.

وقيل لأنهم كانوا على جانب عظيم من التقوى بحيث لا يصدر عنهم الذنب تعمداً وإنما يصدر عنهم خطأً أو نسياناً فكأنه وصفهم بالدعاء بذلك إيداناً بنزاهة ساحتهم عما يؤاخذون به، كأنه قيل إن كان النسيان والخطأ مما يؤاخذون به فما منهم سبب المؤاخذة إلا الخطأ والنسيان.

قال القرطبي: وهذا لم يختلف فيه ان الإثم مرفوع وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الاحكام هل ذلك مرفوع ولا يلزم منه شيء أو يلزم أحكام ذلك كله اختلف فيه، والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع فقسم

لا يسقط باتفاق كالغرامات، والديانات والصلوات المفروضات، وقسم يسقط باتفاق كالقصاص والنطق بكلمة الكفر، وقسم ثالث مختلف فيه كمن أكل ناسياً في رمضان أو حنث ساهياً، وما كان مثله مما يقع خطأ أو نسياناً، ويعرف ذلك في الفروع انتهى.

والآية تعليم من الله لعباده كيفية الدعاء وهذا من غاية الكرم حيث يعلمهم الطلب ليعطيهم المطلوب.

﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً﴾ تكرير النداء للإيذان بمزيد التضرع واللجوء إلى الله سبحانه، والإصر العبء الثقيل الذي يأصر صاحبه أي يجبسه مكانه لا يستقل به لثقله، والمراد به هنا التكليف الشاق والأمر الغليظ الصعب، وقيل الإصر شدة العمل وما غلظ على بني إسرائيل من قتل الأنفس وقطع موضع النجاسة، وقيل الإصر المسخ قردة وخنازير وقيل العهد، ومنه قوله تعالى: ﴿وأخذتم على ذلكم إصري﴾.

وهذا الخلاف يرجع إلى بيان ما هو الإصر الذي كان على من قبلنا لا إلى معنى الإصر في لغة العرب فإنه تقدم ذكره بلا نزاع، والإصر الحبل الذي يربط به الأحمال ونحوها يقال أصر أصر أصراً حبس، والإصر بكسر الهمزة من ذلك، قال الجوهري: والموضوع مآصر والجمع مآصر، ومعنى الآية أنهم طلبوا من الله سبحانه أن لا يحملهم من ثقل التكليف ما حمل الأمم قبلهم.

﴿كما حملته على الذين من قبلنا﴾ يعني اليهود، وذلك أن الله فرض عليهم خمسين صلاة وأمرهم بأداء ربع أموالهم زكاة، ومن أصاب منهم ثوبه نجاسة قطعها ومن أصاب ذنباً أصبح وذنبه مكتوب على بابه، نحو هذا من الأثقال والأصار.

﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ تكرير النداء للنكتة المذكورة قبل

هذا، والمعنى لا تحملنا من الأعمال ما لا نطبق وقيل: هو عبارة عن إنزال العقوبات كأنه قال لا تنزل علينا العقوبات بتفريطنا في المحافظة على تلك التكاليف الشاقة التي كلفت بها من قبلنا، وقيل المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطيع من التكاليف، والطاقة القدرة على الشيء.

﴿واعف عنا﴾ أي عن ذنوبنا يقال عفوت عن ذنبه إذا تركته ولم تعاقبه عليه ﴿واغفر لنا﴾ أي استر على ذنوبنا ولا تفضحنا بالمؤاخذه، والغفر الستر ﴿وارحمنا﴾ أي تفضل برحمة منك علينا وتعطف بنا ﴿أنت مولانا﴾ أي ولينا وناصرنا، وخرج هذا مخرج التعليم كيف يدعون، وقيل معناه أنت سيدنا ونحن عبيدك ﴿فانصرنا على القوم الكافرين﴾ فان من حق المولى أن ينصر عبيده والمراد عامة الكفرة وفيه إشارة إلى اعلاء كلمة الله بالجهاد في سبيله.

وقد قدمنا في شرح الآية التي قبل هذا أنه ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن الله تعالى قال عقب كل دعوة من هذه الدعوات «قد فعلت» فكان ذلك دليلاً على أنه سبحانه لم يؤاخذهم بشيء من الخطأ والنسيان، ولا حمل عليهم شيئاً من الإصر الذي حمله على من قبلهم، ولا حملهم ما لا طاقة لهم به، وعفا عنهم وغفر لهم ورحمهم ونصرهم على القوم الكافرين، والحمد لله رب العالمين.

وقد اخرج ابن ماجة وابن المنذر وابن حبان في صحيحه والطبراني والدارقطني والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه^(١)» وروي من طرق كثيرة وفي أسانيدھا مقال ولكنها يقوي بعضها بعضاً فلا يقصر عن رتبة الحسن لغيره، وقد تقدم حديث «قد فعلت» وهو يشهد لهذا الحديث.

وقد ورد عن جماعة من الصحابة وغيرهم أن جبريل لقن النبي ﷺ

(١) صحيح الجامع الصغير ١٧٢٧. والمشكاة ٦٢٨٤.

خاتمة البقرة «آمين».

وقد ثبت عند الشيخين وأهل السنن وغيرهم عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه^(١)» وأخرج أحمد والنسائي والطبراني والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة أن النبي ﷺ كان يقول «أعطيت هذه الآية من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي^(٢)».

وأخرج الطبراني بسند جيد عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام فانزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا تقرأن في دار ثلاث ليال فيقرها شيطان^(٣)».

وأخرج مسلم والنسائي واللفظ له عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل إذ سمع نقيضاً فرفع جبريل بصره إلى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال: فنزل منه ملك فأتى النبي ﷺ فقال: «أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ حرفاً منها إلا أوتيته».

فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في فضل هاتين الآيتين، وقد روى في فضلها من غير المرفوع عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي مسعود وكعب الاحبار والحسن وأبي قلابة.

وفي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يغني عن غيره والله الحمد.

(١) مسلم ٨٠٧ - البخاري ١٨٦٢.

(٢) صحيح الجامع الصغير ١٠٧١.

(٣) صحيح الجامع الصغير ١٧٩٥. والمشكاة / ٢١٤٥.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة آل عمران

مدنية وهي مائتا آية هي مدنية قال القرطبي باجماع، ومما يدل على ذلك ان صدرها الك ثلاث وثمانين آية نزل في وفد نجران، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة واسمها في التوراة طيبة حكاة النقاش.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْم ﴿١﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
 لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ مِنْ قَبْلِ هُدَى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ
 إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ
 اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴿٥﴾

﴿الم﴾ الله اعلم بمراده بذلك ، وقد تقدم في أوائل سورة البقرة ما يغني عن الإعادة ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ الجملة مستأنفة أي هو المستحق للعبودية لا يستحقها أحد سواه، والحي هو الدائم الباقي الذي لا يصح عليه الموت، والقيوم هو القائم بذاته وبتدبير الخلق ومصالحهم فيما يحتاجون إليه في معاشهم ومعادهم، وهو فيقول من قام، وقد تقدم تفسير الحي القيوم.

﴿نزل﴾ فيه أن وقت نزول هذه الآية لم يكن القرآن تكامل نزوله لأن صيغة التفعيل للدلالة على التنجيم ﴿عليك الكتاب﴾ الكتاب القرآن، وقدم الظرف على المفعول للاعتناء بالمقدم والتشويق إلى المؤخر، والمراد في الماضي والمستقبل ﴿بالحق﴾ أي متلبساً به في اخباره، والحق الصدق وقيل الحجة.

﴿مصدقاً﴾ حال آخر من الكتاب مؤكدة، وبهذا قال الجمهور، وجوز بعضهم أن تكون الحال منتقلة على معنى أنه مصدق لنفسه ولغيره ﴿لما بين يديه﴾ أي من الكتب المنزلة وهو من مجاز الكلام لأن ما بين يديه هو ما أمامه فسمى ما مضى بين يديه لغاية ظهوره واشتهاره، واللام في «لما» دعامة لتقوية العامل.

﴿وأنزل التوراة والإنجيل﴾ إنما قال هنا أنزل وفيما تقدم نزل لأن القرآن نزل منجماً مفصلاً في أوقات كثيرة، والكتابان نزلاً دفعة واحدة ولم يذكر في الكتابين من أنزلا عليه، وذكر فيما تقدم أن الكتاب نزل على رسول الله ﷺ لأن القصد هنا ليس إلا ذكر الكتابين لا ذكر من نزلا عليه وهما اسمان عبرانيان، وقيل سريانيان كالزبور، وقيل التوراة مشتقة من قولهم ورى الزند إذا قدح فظهر منه نار، وقيل من وريت في كلامي من التورية وهي التعريض، والإنجيل مشتق من النجل وهو التوسعة، والأول أولى.

﴿من قبل﴾ أي قبل تنزيل الكتاب يعني القرآن ﴿هدى﴾ حال أو مفعول له ﴿للناس﴾ والمراد بالناس أهل الكتابين أو ما هو أعم لأن هذه الأمة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع، قال ابن فورك للناس المتقين ﴿وأنزل الفرقان﴾ الفارق بين الحق والباطل وهو القرآن، وكرر ذكره تشريفاً له مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الآخر من الوصف له بأنه يفرق بين الحق والباطل.

قال قتادة فأحل فيه حلاله وحرم فيه حرامه، وشرع فيه شرائعه وحد فيه حدوده وفرض فيه فرائضه، وبين فيه بيانه، وأمر بطاعته ونهى عن معصيته.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير أي الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى وغيره، وذكر التنزيل أولاً والانزال ثانياً لكونه جامعاً بين الوصفين فإنه أنزل إلى سماء الدنيا جملة ثم نزل منها إلى النبي ﷺ مفرقاً منجماً على حسب الحوادث كما سبق، وقيل انها لمجرد التعدية والجمع بينهما للتعريف وهو الأولى، وقيل أراد بالفرقان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى على رسله وقيل الزبور لاشتماله على المواعظ الحسنة والأول أولى.

﴿ان الذين كفروا﴾ قيل أراد بهم نصارى وفد نجران كفروا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل إن خصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ فهو يتناول كل من كفر بشيء من آيات الله ﴿بآيات الله﴾ أي بما يصدق

عليه انه آية من الكتب المنزلة وغيرها أو بما في الكتب المنزلة المذكورة على وضع آيات الله موضع الضمير العائد إليها، وفيه بيان الأمر الذي استحقوا به الكفر.

﴿لهم﴾ بسبب هذا الكفر ﴿عذاب شديد﴾ أي عظيم في الدنيا بالسيف وفي الآخرة بالخلود في النار ﴿والله عزيز﴾ لا يغالبه مغالب ﴿ذو انتقام﴾ عظيم النعمة والسطوة، يقال انتقم منه إذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه، وقال محمد بن جعفر بن الزبير أي إن الله ينتقم ممن كفر بآياته بعد علمه بها ومعرفته بما جاء منه فيها.^(١)

﴿ان الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء﴾ هذه الجملة استثنائية لبيان سعة علمه واحاطته بالمعلومات لعلمه بما يقع في العالم من كلي وجزئي، وفيه رد على الحكماء في قولهم انه لا يعلم الجزئيات إلا بوجه كلي لأنه في الحقيقة نفي للعلم بالجزئي، وعبر عن معلوماته بما في الأرض والسماء مع كونها أوسع من ذلك لقصور عباده عن العلم بما سواهما من أمكنة مخلوقاته وسائر معلوماته.

ومن جملة ما لا يخفى عليه إيمان من آمن من خلقه وكفر من كفر.

وقال محمد بن جعفر أي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يظاهون بقولهم في عيسى إذ جعلوه رباً وإلهاً وعندهم من علمه غير ذلك عزة بالله وكفراً به لأن الإله هو الذي لا يخفى عليه شيء، وعيسى يخفى عليه بعض الأشياء باعترافهم فلا يصلح أن يكون إلهاً ففيه رد على النصارى في دعواهم ألوهية عيسى^(١).

(١) وحين قدم وفد نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستين ركباً فيهم العاقب والسيد وخاصموه في عيسى عليه السلام.
فقالوا: إن لم يكن ولد الله فمن أبوه؟
فتزلت فيهم هذه الآيات.

هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَإِلَهِ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦﴾ هُوَ
الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ
فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ
وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا
وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾

﴿هو الذي يصوركم في الأرحام﴾ أصل اشتقاق الصورة من صاره على كذا أي أماله إليه فالصورة مائلة إلى شبه وهيئة، والتصوير جعل الشيء على صورة، والصورة هيئة يكون عليها الشيء بالتأليف، والأرحام جمع رحم، وأصل الرحم من الرحمة لأنه مما يتراحم به، وهذه الجملة مستأنفة مشتملة على بيان إحاطة علمه وان من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت الوجود وهو تصوير عباده في أرحام أمهاتهم من نطف آبائهم.

﴿كيف يشاء﴾ من حسن وقبيح وأسود وأبيض وطويل وقصير وذكر وأنثى وكامل وناقص، قيل وقد كان عيسى ممن صور في الأرحام لا يدفعون ذلك ولا ينكرونه كما صور غيره من بني آدم، فكيف يكون إلهاً وقد كان بذلك المنزل، والمعنى أنه الذي يصوركم في ظلمات الأرحام صوراً مختلفة في الشكل والطبع واللون، متفاوتة في الحلقة وذلك من نطفة.

وعن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة قالوا إذا وقعت النطفة في الأرحام صارت في الجسد أربعين يوماً ثم تكون علقة أربعين يوماً ثم تكون مضغة أربعين، يوماً، فإذا بلغ أن يخلق بعث الله ملكاً يصورها فيأتي الملك بتراب بين إصبعيه فيخلط منه المضغة ثم يعجنه بها ثم يصورها كما يؤمر فيقول أذكر أم أنثى أشقي أم سعيد وما رزقه وما عمره وما أثره وما مصائبه، فيقول الله ويكتب الملك، فإذا مات ذلك الجسد دفن حيث أخذ ذلك التراب، قيل هذا

أيضاً في الرد على النصارى حيث قالوا عيسى ولد الله وكيف يكون ولداً له وقد صوره الله في الرحم بل هو عبد مخلوق كغيره وانه يخفى عليه ما لا يخفى على الله .

﴿ لا إله إلا هو العزيز الحكيم ، هو الذي أنزل عليك الكتاب ﴾ أي القرآن واللام للعهد وقدم الظرف وهو عليك لما يفيد من الاختصاص ﴿ منه آيات محكمات ﴾ أي بينات مفصلات أحكمت عبارتها من احتمال التأويل والاشتباه ، كأنه تعالى أحكمها فمنع الخلق من التصرف فيها لظهورها ووضوح معناها .

﴿ هن أم الكتاب ﴾ أي أصله الذي يعول عليه في الأحكام ويعمل به في الحلال والحرام ويرد ما خالفه إليه ، وهذه الجملة صفة لما قبلها ، ولم يقل أمهات لأن الآيات كلها في تكاملها واجتماعها كالأية الواحدة أو لأنه واقع موقع الجمع أو لأنه بمعنى أصل الكتب والأصل يوحد .

﴿ وأخر متشابهات ﴾ لا تفهم معانيها يعني أن لفظه يشبه لفظ غيره ، ومعناه يخالف معناه ، كأوائل السور ، وأخر جمع أخرى وإنما لم تنصرف لأنه عدل بها عن الآخر لأن أصلها أن يكون كذلك ، وقال أبو عبيد لم تنصرف لأن واحداً لا ينصرف في معرفة ولا نكرة وأنكر ذلك المبرد .

وقد اختلف العلماء في تفسير المحكمات والمتشابهات على أقوال ، ف قيل أن المحكم ما عرف تأويله وفهم معناه وتفسيره ، والمتشابه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل ، ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثوري ، قالوا وذلك نحو الحروف المقطعة في أوائل السور .

وقيل المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً ، والمتشابه ما يحتمل وجوهاً ، فإذا ردت إلى وجه واحد وأبطل الباقي صار المتشابه محكماً .

وقيل إن المحكم ناسخه وحرامه وحلاله وفرائضه وما يؤمن به ويعمل عليه ، والمتشابه منسوخه وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل عليه روي هذا عن ابن عباس .

وقيل المحكم الناسخ والمتشابه المنسوخ، روي هذا عن ابن مسعود وقتادة والربيع والضحاك.

وقيل المحكم الذي ليس فيه تصريح ولا تحريف عما وضع له، والمتشابه ما فيه تصريح وتحريف وتأويل، قاله مجاهد وابن إسحق، قال ابن عطية وهذا أحسن الأقوال.

وقيل المحكم ما كان قائماً بنفسه لا يحتاج إلى أن يرجع فيه إلى غيره، والمتشابه ما يرجع فيه إلى غيره، قال النحاس وهذا أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات.

قال القرطبي ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية وهو الجاري على وضع اللسان وذلك أن المحكم إسم مفعول من أحكم والإحكام الإتقان، ولا شك في أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته، واتقان تركيبها، ومتى اختلف أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال.

وقال ابن خوازمنداد: للمتشابه وجوه ما اختلف فيه العلماء أي الآيتين نسخت الأخرى كما في الحامل المتوفى عنها زوجها فإن من الصحابة من قال: إن آية وضع الحمل نسخت آية الأربعة الأشهر والعشر. ومنهم من قال بالعكس، وكاختلافهم في الوصية للوارث وكتعارض الآيتين أيها أولى أن تقدم إذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه، وكتعارض الأخبار وتعارض الأقيسة، هذا معنى كلامه.

والأولى أن يقال إن المحكم هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره، والمتشابه ما لا يتضح معناه أو لا يظهر دلالاته لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره.

وإذا عرفت أن الاختلاف الذي قدمناه ليس كما ينبغي، وذلك لأن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته، وعرفوا المتشابه بما يقابلها.

وبيان ذلك أن أهل القول الأول جعلوا المحكم ما وجد إلى علمه سبيل .
 والمتشابه ما لا سبيل إلى علمه، ولا شك أن مفهوم المحكم والمتشابه أوسع دائرة
 مما ذكروه، فإن مجرد الخفاء أو عدم الظهور أو الاحتمال أو التردد يوجب التشابه .
 وأهل القول الثاني خصوا المحكم بما ليس فيه احتمال، والمتشابه بما فيه
 احتمال، ولا شك أن هذا بعض أوصاف المحكم والمتشابه لا كلها .
 وهكذا أهل القول الثالث فإنهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك
 الأوصاف المعينة دون غيرها .

وأهل القول الرابع خصوا كل واحد منهما ببعض الأوصاف التي ذكرها
 أهل القول الثالث، والأمر أوسع مما قالوه جميعاً .

وأهل القول الخامس خصوا المحكم بوصف عدم التصريف والتحريف،
 وجعلوا المتشابه مقابله، وأهملوا ما هو أهم من ذلك مما لا سبيل إلى علمه من
 دون تصريف وتحريف كفواتح السور المقطعة .

وأهل القول السادس خصوا المحكم بما يقوم بنفسه، والمتشابه بما لا يقوم
 بها، وأن هذا هو بعض أوصافها .

وصاحب القول السابع وهو ابن خوازمنداد عمد إلى صورة الوفاق فجعلها
 محكماً، وإلى صورة الخلاف والتعارض فجعلها متشابهاً فأهمل ما هو أخص
 أوصاف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم المعنى أو غير مفهوم .

وعن ابن عباس قال المحكمات ثلاث آيات من آخر سورة الأنعام ﴿قل
 تعالوا﴾ والآيتان بعدها، وفي رواية عنه قال: من هنا ﴿قل تعالوا﴾ إلى ثلاث آيات،
 ومن هنا ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ إلى ثلاث آيات بعدها .

وأقول: رحم الله ابن عباس ما أقل جدوى هذا الكلام المنقول عنه، فإن
 تعيين ثلاث آيات أو عشر أو مائة من جميع آيات القرآن ووصفها بأنها محكمة
 ليس تحته من الفائدة شيء فالمحكمات هي أكثر القرآن على جميع الأقوال حتى

على قوله المنقول عنه قريباً من أن المحكمات ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما يؤمن به، والمتشابه ما يقابله، فما معنى تعيين تلك الآيات من آخر سورة الأنعام.

وقيل المحكمات ما أطلع الله عباده على معناه، والمتشابه ما استأثر الله بعلمه، فلا سبيل لأحد إلى معرفته نحو الخبر عن أشراف الساعة.

وقيل المحكم سائر القرآن، والمتشابه هي الحروف المقطعة في أوائل السور، وقيل إن المحكم ما لم يتكرر ألفاظه، والمتشابه ما تكررت ألفاظه، وقيل غير ذلك وللسلف أقوال كثيرة هي راجعة إلى ما قدمنا في أول هذا البحث.

﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾ أي ميل عن الحق كوفد نجران وغيرهم، والزيغ الميل ومنه زاغت الشمس وزاغت الأبصار. ويقال زاغ يزيغ زيغاً إذا ترك القصد، ومنه قوله تعالى ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ وزاغ وزال ومال متقاربة لكن زاغ لا يقال إلا فيما كان من حق إلى باطل، وقال الراغب: الزيغ الميل عن الاستقامة إلى أحد الجانبين.

﴿فيتبعون ما تشابه منه﴾ أي يحيلون المحكم على المتشابه والمتشابه على المحكم، وهذه الآية تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق، وسبب النزول نصارى نجران فيتعلقون بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ويجعلونه دليلاً على ما هم فيه من البدعة المائلة عن الحق كما تجده في كل طائفة من طوائف البدعة، فإنهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعباً شديداً ويوردون منه لتفتيق جهلهم ما ليس من الدلالة في شيء.

﴿ابتغاء الفتنة﴾ أي طلباً منهم لفتنة الناس في دينهم والتلبس عليهم وإفساد ذوات بينهم لا تحريماً للحق ﴿وابتغاء تأويله﴾ أي تفسيره على الوجه الذي يريدونه ويوافق مذاهبهم الفاسدة.

قال الزجاج المعنى لمنهم طلبوا تأويل بعثهم وإحيائهم فأعلم الله عز وجل أن تأويل ذلك ووقته لا يعلمه إلا الله، الدليل على ذلك قوله ﴿هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله﴾ أي يوم يرون ما يوعدون من البعث والنشور والعذاب ﴿يقول الذين نسوه﴾ أي تركوه ﴿قد جاءت رسلنا بالحق﴾ أي قد رأينا تأويل ما أنبأنا به الرسل.

وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب إلى قوله أولوا الألباب﴾ قالت قال «إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم» وفي لفظ «إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك سماهم الله فاحذروهم» هذا لفظ البخاري^(١).

ولفظ ابن جرير وغيره فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه والذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله فلا تجالسوهم وأخرج الطبراني وأحمد والبيهقي وغيرهم عن أبي أمامة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: هم الخوارج^(٢).

وقال ابن القيم في الإعلام إذا سئل أحد عن تفسير آية من كتاب الله أو سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فليس له أن يخرجها عن ظاهرها بوجوه التأويلات الفاسدة لموافقة نحلته وهواه، ومن فعل ذلك استحق المنع من الإفتاء والحجر عليه وهذا الذي ذكرناه هو الذي صرح به أئمة الكلام قديماً وحديثاً.

وقال أبو المعالي الجويني في الرسالة النظامية ذهب أئمة السلف إلى الانكفاف عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردنا وتفويض معانيها إلى الرب تعالى، والذي نرتضيه رأياً وندينه لله به إتباع سلف الأمة. وقد درج صحابة

(١) مسلم ٢٦٦٥ البخاري ٩٨٥.

(٢) ابن كثير ١ / ٣٤٦.

الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على ترك التعرض لمعانيها ودرك ما فيها وهم صفوة الإسلام والمثقلون بأعباء الشريعة وكانوا لا يألون جهداً في ضبط قواعد الملة والتواصي بحفظها وتعليم الناس ما يحتاجون إليه منها، ولو كان تأويل هذه الظواهر مسوغاً أو محبوباً لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة، وإذا انصرف عصرهم وعصر التابعين على الاضراب عن التأويل كان ذلك قاطعاً بأنه الوجه المتبع، فحق على ذي الدين أن يعتقد تنزه الباري عن صفات المحدثين ولا يخوض في تأويل المشكلات ويكل معناها إلى الرب تعالى.

وقال الغزالي: الإيمان المستفاد من الكلام ضعيف والإيمان الراسخ إيمان العوام الحاصل في قلوبهم في الصبا بتواتر السماع وبعد البلوغ بقرائن يتعذر التعبير عنها، وقد اتفقت كلمة الأئمة الأربعة على ذم الكلام وأهله.

وقال بعض أهل العلم كيف لا يخشى الكذب على الله ورسوله ﷺ من يحمل كلامه على التأويلات المستنكرة والمجازات المستكرهة التي هي بالالغاز والاحاجي أولى منها بالبيان والهداية، وهل يأمن على نفسه أن يكون ممن قال الله فيهم ﴿ولكم الويل مما تصفون﴾ انتهى.

ولو علم المتأولون كلام الله ورسوله ﷺ بالتأويلات التي لم يرد لها ولم يدل عليها كلامه، أي باب شر فتحوا على الأمة بالتأويلات الفاسدة وأي بناء للإسلام هدموا بها وأي معاقل وحصون استباحوها، كان أحدهم لأن يخر من السماء إلى الأرض أحب إليه أن يتعاطى شيئاً من ذلك، فكل صاحب باطل قد جعل ما تأوله المتأولون عذراً له فيما تأوله هو وقال ما الذي حرم على التأويل وأباحه لكم؟

فتأولت الطائفة المنكرة للمعاد نصوص المعاد، وكان تأويلهم من جنس تأويل منكري الصفات بل أقوى منه لوجوه عديدة يعرفها من وازن بين التأويلين، وكذلك فعلت الرافضة في أحاديث فضائل الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة، وكذلك فعلت المعتزلة في تأويل أحاديث الرؤية والشفاعة، وكذلك

القدرية في نصوص القدر، وكذلك الحرورية وغيرهم من الخوارج في النصوص التي تخالف مذاهبهم وكذلك القرامطة والباطنية والمتصوفة طردت الباب وحملت الوادي على القرى وتأولت الدين كله.

فأصل خراب الدين والدنيا إنما هو من التأويل الذي لم يرده الله ورسوله بكلامه ولا دل عليه أنه مراده، وهل اختلف الأمم على أنبيائهم إلا بالتأويل، وهل وقعت في الأمة فتنة صغيرة أو كبيرة إلا بالتأويل، فمن بابه دخل إليها، وهل أريقت دماء المسلمين في الفتن إلا بالتأويل، وليس هذا مختصاً بدين الإسلام فقط بل سائر أديان الرسل لم تنزل على الاستقامة والسداد حتى دخلها التأويل، فدخل عليها من الفساد ما لا يعلمه إلا رب العباد.

وقد تواترت البشارات بصحة نبوة محمد ﷺ في الكتب المتقدمة ولكن سلطوا عليها التأويلات فافسدوها كما أخبر سبحانه عنهم من التحريف والتبديل والكتمان، والتحريف: تحريف المعاني بالتأويلات التي لم يردّها المتكلم، والتبديل تبديل لفظه بلفظ آخر والكتمان جحده، وهذه الأدوات الثلاثة منها غيرت الأديان والملل.

وإذا تأملت دين المسيح وجدت النصراني إنما تطرقوا إلى فساد التأويل بما لا يكاد يوجد مثله في شيء من الأديان. ودخلوا إلى ذلك من باب التأويل، وكذلك زنادقة الأمم جميعهم إنما تطرقوا إلى فساد ديانات الرسل بالتأويل، ومن بابه دخلوا وعلى أساسه بنوا وعلى نقطه حطوا.

والتأولون أصناف عديدة بحسب الباعث لهم على التأويل وبحسب قصور أفهامهم ورقودها وأعظمهم توغلاً في التأويل الباطل من قصد قصده وفهمه كما شاء قصده وقصر فهمه كان تأويله أشد انحرافاً.

وبالجمله فافتراق أهل الكتابين وافتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة إنما أوجبه التأويل، وإنما أريقت دماء المسلمين يرم الجمل وصفين والحرة وفتنة ابن

الزبير وهلم جرا بالتأويل، وإنما دخل أعداء الإسلام من المتفلسفة والقرامطة والإسماعيلية والنصرية من باب التأويل.

فما امتحن الإسلام بمحنة إلا وسببها التأويل، فإن محنته إما من المتأولين وإما أن تسلط عليهم الكفار بسبب ما ارتكبوا من التأويل أو خالفوا في ظاهر التنزيل، وتعللوا بالباطيل.

وما الذي أراق دماء بني جذيمة وقد أسلموا غير التأويل حتى رفع رسول الله ﷺ يديه فتبرأ إلى الله من فعل المتأول لقتلهم وأخذ أموالهم.

وما الذي اوجب تأخر الصحابة رضي الله عنهم يوم الحديبية عن موافقة رسول الله ﷺ غير التأويل حتى اشتد غضبه لتأخرهم عن طاعته حتى رجعوا عن ذلك التأويل؟.

وما الذي سفك دم أمير المؤمنين عثمان ظلماً وعدواناً، وأوقع الأمة فيما أوقعها فيه حتى الآن غير التأويل؟.

وما الذي سفك دم عمار بن ياسر وأصحابه غير التأويل.

وما الذي أراق دم ابن الزبير وحجر بن عدي وسعيد بن جبير وغيرهم من سادات الأمة غير التأويل؟.

وما الذي أريق عليه دماء العرب في فتنة أبي مسلم غير التأويل.

وما الذي جرد الامام أحمد بين العقابين وضرب السياط حتى عجت الخليفة إلى ربها غير التأويل؟.

وما الذي قتل الامام أحمد بن نصر الخزاعي وخلد خلقاً من العلماء في السجون حتى ماتوا غير التأويل؟.

وما الذي سلط سوق التتار على دار الاسلام حتى ردوا أهلها غير التأويل؟.

وهل دخلت طائفة الاحاد من أهل الحلول والاتحاد إلا من باب التأويل؟.

وهل فتح باب التأويل إلا مضادة ومناقضة لحكم الله في تعليمه عباده البيان الذي امتن في كتابه على الانسان بتعليمه إياه، فالتأويل بالالغاز والاحاجي والاعلوطات أولى منه بالبيان، وهو فرق بين دفع حقائق ما أخبرت به الرسل عن الله وأمرت به بالتأويلات الباطلة المخالفة له، وبين رده وعدم قبوله، ولكن هذا رد جحود ومعاندة وذاك رد خداع ومصانعة.

قال أبو الوليد بن رشد المالكي في كتابه المسمى بالكشف عن مناهج الأدلة وقد ذكر التأويل وجنائته على الشريعة إلى أن قال:

﴿وأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه﴾ وهؤلاء أهل الجدل والكلام وأشد ما عرض على الشريعة من هذا الصنف أنهم تأولوا كثيراً مما ظنوه ليس على ظاهره وقالوا إن هذا التأويل هو المقصود به، وإنما أمر الله به في صورة التشابه إبتلاء لعباده واختباراً لهم، ونعوذ بالله من هذا الظن بالله، بل نقول إن كتاب العزيز إنما جاء معجزاً من جهة الوضوح والبيان فما أبعد من مقصد الشارع من قال فيما ليس بمتشابه أنه متشابه، ثم أول ذلك المتشابه بزعمه، وقال لجميع الناس إن فرضكم هو اعتقاد هذا التأويل مثل ما قالوه في آية الاستواء على العرش وغير ذلك مما قالوا إن ظاهره متشابه.

قال فهذه هي حالة الفرق الحادثة في هذه الشريعة وذلك أن كل فرقة منهم تأولت غير التأويل الذي تأولته الفرقة الأخرى، وزعمت أنه هو الذي قصده الشرع حتى تمزق الشرع كل ممزق، وبعد جداً عن موضوعه الأول.

ولما علم صاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله أن مثل هذا يعرض ولا بد في شريعته قال ﷺ «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة^(١)» يعني بالواحدة التي سلكت ظاهر الشرع ولم تؤوله.

وأنت إذا تأملت ما عرض في هذه الشريعة في هذا الوقت من الفساد

(١) أبو داود السنن ١، ابن ماجه كتاب الفتن باب ١٧.

والعارض فيها من قبل التأويل تبينت أن هذا المثال صحيح، وأول من غير هذا الدواء الأعظم هم الخوارج ثم المعتزلة ثم الأشعرية ثم الصوفية ثم جاء أبو حامد فطم الوادي على القرى، هذا كلامه بلفظه.

ولو ذهبنا نستوعب ما جناه التأويل على الدنيا والدين وما نال الأمم قديماً وحديثاً بسببه من الفساد لاستدعى ذلك عدة أسفار والله المستعان.

﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ التأويل يكون بمعنى التفسير كقولهم تأويل هذه الكلمة على كذا أي تفسيرها ويكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه، واشتقاقه من آل الأمر إلى كذا يؤول إليه أي صار وأولته تأويلاً أي صيرته، وهذه الجملة حالية أي يتبعون المتشابه لابتغاء تأويله، والحال أنه ما يعلم تأويله إلا الله.

وقد اختلف أهل العلم في قوله ﴿والراسخون في العلم يقولون آمنا به﴾ هل هو كلام مقطوع عما قبله أو معطوف على ما قبله فتكون الواو للجمع، فالذي عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله وإن الكلام تم عند قوله: ﴿إلا الله﴾ وهذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وأبي الشعثاء وأبي نبيك وغيرهم، وهو مذهب الكسائي والفراء والأخفش وأبي عبيد وحكاه ابن جرير الطبري عن مالك، واختاره، وحكاه الخطابي عن ابن مسعود وأبي بن كعب.

قال: وإنما روي عن مجاهد أنه نسق الراسخين على ما قبله وزعم أنهم يعملونه، قال واحتج له بعض أهل اللغة فقال معناه والراسخون في العلم يعلمونه قائلين آمنا به، وزعم أن موضع يقولون نصب على الحال، وعامة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه لأن العرب لا تضمّر الفعل والمفعول معاً، ولا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل، فإذا لم يظهر فعل لم يكن حالاً، ولو جاز ذلك لجاز أن يقال عبد الله راكباً يعني أقبل عبد الله راكباً، وإنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله عبد الله يتكلم يصلح بين الناس فكان يصلح حالاً، فقول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده.

وأيضاً فإنه لا يجوز أن ينفي الله سبحانه شيئاً عن الخلق وينسبه لنفسه فيكون له في ذلك شريك ألا ترى قوله عز وجل ﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ وقوله: ﴿لا يجليها لوقتها إلا هو﴾ وقوله: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ فكان هذا كله مما استأثر الله سبحانه به لا يشركه فيه غيره وكذلك قوله تعالى ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ ولو كانت الواو في قوله ﴿والراسخون﴾ للنسق لم يكن لقوله ﴿كل من عند ربنا﴾ فائدة انتهى.

قال القرطبي ما حكاه الخطابي من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روي عن ابن عباس أن الراسخين معطوف على اسم الله عز وجل وانهم داخلون في علم المتشابه، وانهم مع علمهم به يقولون آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم ويقولون على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخين.

ولا يخفك أن ما قاله الخطابي في وجه امتناع كون قوله ﴿يقولون آمنا به﴾ حالاً من أن العرب لا تذكر حالاً إلا مع ظهور الفعل إلى آخر كلامه لا يتم إلا على فرض أنه لا فعل هنا، وليس الأمر كذلك فالفعل مذكور وهو قوله ﴿وما يعلم تأويله﴾ ولكنه جاء الحال من المعطوف وهو قوله ﴿الراسخون﴾ دون المعطوف عليه وهو قوله ﴿إلا الله﴾ وذلك جائز في اللغة العربية وقد جاء مثله في الكتاب العزيز، ومنه قوله تعالى ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم﴾ إلى قوله ﴿والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا﴾ الآية وكقوله ﴿وجاء ربك والملك صفاً صفاً﴾ أي وجاءت الملائكة صفاً صفاً.

ولكن ههنا مانع آخر من جعل ذلك حالاً وهو أن تقييد علمهم بتأويله بحال كونهم قائلين آمنا به ليس بصحيح فإن الراسخين في العلم على القول بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه في كل حال من الأحوال إلا في هذه الحالة الخاصة، فاقضى هذا أن جعل قوله ﴿يقولون آمنا به﴾ حالاً غير

صحيح، فتعين المصير إلى الاستئناف والجزم بأن قوله ﴿والراسخون في العلم﴾ مبتدأ خبره يقولون.

قال البغوي وهذا أقيس بالعربية وأشبه بظاهر الآية.

ومن جملة ما استدل به القائلون بالعطف ان الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في العلم فكيف يمدحهم وهم لا يعلمون ذلك، ويجاب عن هذا بأن تركهم لطلب علم ما لم يأذن الله به ولا جعل خلقه إلى علمه سبيلاً هو من رسوخهم، لأنهم علموا أن ذلك مما استأثر الله بعلمه، وان الذين يتبعونه هم الذين في قلوبهم زيغ، وناهيك بهذا من رسوخ.

وأصل الرسوخ في لغة العرب الثبوت في الشيء، وكل ثابت راسخ وأصله في الأجرام أن يرسخ الجبل أو الشجر في الأرض، فهؤلاء ثبتوا في امتثال ما جاءهم من الله من ترك اتباع المتشابه وارجاع علمه إلى الله سبحانه.

ومن أهل العلم من توسط بين المقالين فقال التأويل يطلق ويراد به في القرآن شيئان (أحدهما) التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤل أمره إليه ومنه قوله ﴿هذا تأويل رؤيائي﴾ ومنه قوله ﴿هل ينظرون إلا تأويله، يوم يأتي تأويله﴾ أي حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فان أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها إلا الله عز وجل، ويكون قوله ﴿والراسخون في العلم﴾ مبتدأ، ويقولون آمنا به خبره.

وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله ﴿نبئنا بتأويله﴾ أي تفسيره فالوقف على ﴿والراسخون في العلم﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه، وعلى هذا فيكون ﴿يقولون آمنا به﴾ حالاً منهم.

ورجح ابن فورك أن الراسخين يعلمون تأويله، وأطنب في ذلك، وهكذا جماعة من محققي المفسرين رجحوا ذلك.

قال القرطبي: قال شيخنا أحمد بن عمرو هو الصحيح فان تسميتهم راسخين يقضي بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذي يستوى في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أي شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع، لكن التشابه يتنوع فمنه ما لا يعلم البتة كأمر الروح والساعة مما استأثر الله بعلمه وهذا لا يتعاطى علمه أحد، فمن قال من العلماء الخذاق بأن الراسخين لا يعلمون علم التشابه، فانما أراد هذا النوع، وأما ما يمكن حمله على وجوه في اللغة فيتأول ويعلم تأويله المستقيم ويزال ما فيه من تأويل غير مستقيم انتهى.

وقال الرازي: لو كان الراسخون في العلم عالمين بتأويله لما كان لتخصيصهم بالإيمان به وجه فانهم لما عرفوه بالدلائل صار الإيمان به كالإيمان بالمحكم، فلا يكون في الإيمان به بخصوصه مزيد مدح.

وأقول هذا الاضطراب الواقع في مقالات أهل العلم أعظم أسبابه اختلاف أقوالهم في تحقيق معنى المحكم والتشابه، وقد قدمنا ما هو الصواب في تحقيقها ونزידك ههنا إيضاحاً وبياناً فنقول:

إن من جملة ما يصدق عليه تفسير التشابه الذي قدمناه فواتح السور فانها، غير متضحة المعنى ولا ظاهرة الدلالة، لا بالنسبة إلى أنفسها لأنه لا يدري من يعلم بلغة العرب ويعرف عرف الشرع ما معنى (الم، المر، حم، طس طسم) ونحوها لأنه لا يجد بيانها في شيء من كلام العرب ولا من كلام الشرع فهي غير متضحة المعنى لا باعتبارها في نفسها ولا باعتبار أمر آخر يفسرها ويوضحها، ومثل ذلك الألفاظ المنقولة عن لغة العجم والألفاظ العربية التي لا يوجد في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يوضحها، وهكذا ما استأثر الله بعلمه كالروح وما في قوله ﴿إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام﴾ إلى آخر الآية ونحو ذلك.

وهكذا ما كانت دلالة غير ظاهرة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره كورود

الشيء محتملاً لأمرين احتمالاً لا يترجح أحدهما على الآخر باعتبار ذلك الشيء في نفسه، وذلك كالألفاظ المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معنى ذلك المشترك من الأمور الخارجة، وكذلك ورود دليلين متعارضين تعارضاً كلياً بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر باعتبار نفسه ولا باعتبار أمر آخر يرجحه.

وأما ما كان واضح المعنى باعتبار نفسه بأن يكون معروفاً في لغة العرب أو في عرف الشرع أو باعتبار غيره وذلك كالأمر المجمل التي ورد بيانها في موضع آخر في الكتاب العزيز أو السنة المطهرة، والأمر التي تعارضت دلالتها ثم ورد ما يبين راجحها من مرجوحها في موضع آخر من الكتاب أو السنة أو سائر المرجحات المعروفة عند أهل الأصول المقبولة عند أهل الانصاف، فلا شك ولا ريب أن هذه من المحكم لا من المتشابه، ومن زعم أنها من المتشابه فقد اشتبه عليه الصواب.

فاشدد يدك على هذا فانك تنجو به من مضايق ومزالق وقعت للناس في هذا المقام، حتى صارت كل طائفة تسمى ما دلّ على ما تذهب إليه محكماً، وما دلّ على ما يذهب إليه ما يخالفها متشابهاً، سيما أهل علم الكلام، ومن أنكر هذا فعليه بمؤلفاتهم.

واعلم أنه قد ورد في الكتاب العزيز ما يدل على أنه جميعه محكم، لكن لا بهذا المعنى الوارد في الآية هذه بل بمعنى آخر، ومن ذلك قوله تعالى ﴿كتاب أحكمت آياته﴾ وقوله ﴿تلك آيات الكتاب الحكيم﴾ والمراد بالمحكم بهذا المعنى أنه صحيح الألفاظ قويمة المعنى، فائق في البلاغة والفصاحة على كل كلام.

وورد أيضاً ما يدل على أنه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد في هذه الآية التي نحن بصدد تفسيرها، بل بمعنى آخر، ومنه قوله ﴿كتاباً متشابهاً﴾ والمراد بالمتشابه بهذا المعنى أنه يشبه بعضه بعضاً في الصحة والفصاحة والحسن والبلاغة.

وقد ذكر أهل العلم لورود المتشابه في القرآن فوائد منها أنه يكون في الوصول إلى الحق مع وجودها فيه مزيد صعوبة ومشقة، وذلك يوجب مزيد الثواب للمستخرجين للحق وهم الأئمة المجتهدون.

وقد ذكر الزمخشري والرازي وغيرهما وجوهاً هذا أحسنها، وبقيتها لا تستحق الذكر ههنا.

وأخرج ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد، ونزل القرآن على سبعة أحرف زاجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه وافعلوا ما أمرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه واعتبروا بأمثاله واعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه وقولوا آمنا به كل من عند ربنا^(١).

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، والمراء في القرآن كفر، ما عرفتم فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»^(٢)، وإسناده صحيح.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس: تفسير القرآن على أربعة وجوه، تفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعذر الناس بجهالته من حلال أو حرام، وتفسير تعرفه العرب بلغتها، وتفسير لا يعلم تأويله إلا الله، من ادعى علمه فهو كاذب.

وأخرج الدارمي في مسنده ونصر المقدسي في الحجة عن سليمان بن يسار أن رجلاً يقال له ضبيع قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل فقال من أنت فقال أنا ضبيع فقال وأنا عبد الله عمر، فأخذ عمر عرجوناً من تلك العراجين فضربه حتى دمي رأسه فقال

(١) رواه الحاكم ٢/٢٨٩.

(٢) أحمد بن حنبل ٢/٣٣٠.

يا أمير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي، وأخرجه الدارمي أيضاً من وجه آخر وفيه أنه ضربه ثلاث مرات يتركه في كل مرة حتى يبرأ ثم يضربه وأصل القصة أخرجه ابن عساكر في تاريخه عن أنس.

وأخرج الدارمي وابن عساكر أن عمر كتب إلى أهل البصرة أن لا تجالسوا ضبيعاً. وقد أخرج هذه القصة جماعة.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن أنس وأبي أمامة ووائله ابن الأسقع وأبي الدرداء أن رسول الله ﷺ سئل عن الراسخين في العلم فقال: «من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه، ومن عف بطنه وفرجه فذلك من الراسخين في العلم»^(١).

وأخرج أبو داود والحاكم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الجدال في القرآن كفر»^(٢).

وأخرج نصر المقدسي في الحجة عن ابن عمر قال: خرج رسول الله ﷺ ومن وراء حجرته قوم يتجادلون في القرآن فخرج محمراً وجنتاه كأنما تقطران دماً فقال: «يا قوم لا تجادلوا بالقرآن فإنما ضل من كان قبلكم بجداولهم. إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً ولكن نزل يصدق بعضه بعضاً فما كان من محكمه فاعملوا به، وما كان متشابهه فآمنوا به»^(٣).

﴿كل من عند ربنا﴾ فيه ضمير مقدر عائد على قسمي المحكم والمتشابه أي كله أو المحذوف غير ضمير أي كل واحد منهما، وهذا من تمام المقول المذكور قبله ﴿وما يذكر إلا أولوا الأبواب﴾ أي العقول الخالصة وهم الراسخون في العلم الواقفون عند متشابهه العاملون بمحكمه بما أرشدهم الله إليه في هذه الآية.

(١) ابن كثير ١/٣٤٧.

(٢) أحمد بن حنبل ٢، ٢٥٨، ٤٧٨، ٤٩٨.

(٣) ابن كثير ١/٣٤٦-٣٤٧.

رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾
 رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾
 إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴿١٠﴾ كَذَّابٍ ءَالٍ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا
 فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾

﴿ربنا لا تزغ قلوبنا﴾ قال ابن كيسان سألو أن لا يزيغوا فتزيغ قلوبهم نحو قوله تعالى ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ كأنهم لما سمعوا قوله تعالى ﴿وأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه﴾ قالوا ربنا لا تزغ قلوبنا باتباع المتشابه ﴿بعد إذ هديتنا﴾ إلى الحق بما أذنت لنا من العمل بالآيات المحكمات.

﴿وهب لنا من لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي كائنة من عندك، ومن لا ابتداء الغاية ولدن بفتح اللام وضم الدال وسكون النون وفيه لغات أخر هذه أفصحها، وهو ظرف مكان وقد يضاف إلى الزمان، وتنكير رحمة للتعظيم أي رحمة عظيمة واسعة تزلفنا إليك ونفوز بها عندك، أو توفيقاً للثبات على الحق أو مغفرة للذنوب ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ لكل مسؤول تعليل للسؤال أو لإعطاء المسؤول.

وهذا العموم مفهوم من عدم ذكر الموهوب، فالتخصيص بموهوب مسؤول دون آخر تخصيص بلا مخصص، وفيه دليل على أن الهدى والضلال من الله وأنه متفضل بما ينعم به على عباده لا يجب عليه شيء لأنه وهاب.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم أن النبي ﷺ كان يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ثم قرأ ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾ (١) الآية» وقد ورد نحوه من طرق أخر.

﴿ربنا إنك جامع الناس﴾ أي باعثهم ومحييهم بعد تفريقهم وهو من إضافة الفاعل إلى المفعول ﴿ليوم﴾ هو يوم القيامة أي لحساب يوم أو لجزاء يوم على تقدير حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ﴿لا ريب فيه﴾ أي في وقوعه ووقوع ما فيه من الحساب والجزاء، وقد تقدم تفسير الريب ﴿إن الله لا يخلف الميعاد﴾ تعليل لمضمون ما قبلها أي أن الوفاء بالوعد شأن الإله سبحانه، وخلفه يخالف الألوهية كما أنها تنافيه، وإظهار الإسم الجليل لإبراز كمال التعظيم والإجلال الناشئ من ذكر اليوم المهيب الهائل بخلاف ما في آخر هذه السورة فإنه مقام طلب الإنعام.

والميعاد مفعال من الوعد بمعنى المصدر لا الزمان والمكان. قاله أبو البقاء، وإليه أشار في التقرير، وفيه التفات من الخطاب ويحتمل أن يكون من كلامه تعالى، والغرض من الدعاء بذلك بيان أن همهم أمر الآخرة ولذلك سألوا الثبات على الهداية لينالوا ثوابها.

[أخرج ابن النجار في تاريخه عن جعفر بن محمد الخلدي قال روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من قرأ هذه الآية على شيء ضاع منه رده الله عليه ويقول بعد قراءتها يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع بيني وبين مالي إنك على كل شيء قدير].

﴿إن الذين كفروا﴾ المراد بالذين كفروا جنس الكفرة الشامل لجميع الأصناف، وقيل وفد نجران، وقيل قريظة، وقيل النضير، وقيل مشركو العرب ﴿لن تغني﴾ أي لن تنفع ولن تدفع ﴿عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله﴾ أي من عذابه ﴿شيئاً﴾ أي شيئاً من الاغناء، ومن لا ابتداء الغاية مجازاً، وقيل ان كلمة من بمعنى عند أي لها تغني عند الله شيئاً قاله أبو عبيد وقيل هي بمعنى بدل، والمعنى من رحمة الله، قاله القاضي وهو بعيد، قال أبو حبان أنكره أكثر النحاة بل هي لا ابتداء الغاية كما قاله المبرد.

﴿وأولئك هم وقود النار﴾ الوقود إسم للحطب. وقد تقدم الكلام عليه في سورة البقرة أي هم حطب جهنم الذي تُسَعَّرُ به، والجملة مستأنفة مقررة لقوله: ﴿لن تغني عنهم أموالهم﴾ الآية، وقرىء وقود بضم الواو وهو مصدر أي هم أهل وقود.

﴿كدأب آل فرعون﴾ الدأب الاجتهاد، يقال دأب الرجل في عمله يدأب دأباً ودؤباً إذا جد واجتهد، والدائبان الليل والنهار، والدأب الحال والعادة والشان. والمراد هنا كعادة آل فرعون وشأنهم وحالهم، وقال ابن عباس كفعل آل فرعون وصنيعهم في الكفر. وقيل كسنة آل فرعون.

واختلفوا في الكاف ف قيل دأبهم كدأب آل فرعون مع موسى. وقال الفراء كفرت العرب ككفر آل فرعون، وأنكره النحاس. وقيل أخذهم أخذة كما أخذ آل فرعون. وقيل لم تغن عنهم غناء كما لم تغن عن آل فرعون.

وقيل العامل فعل مقدر من لفظ الوقود ويكون التشبيه في نفس الإحراق قالوا ويؤيده قوله تعالى (أدخلوا آل فرعون أشد العذاب). النار يعرضون عليها غدواً وعشياً) والقول الأول هو الذي قاله جمهور المحققين ومنهم الأزهري.

﴿والذين من قبلهم﴾ أي من قبل آل فرعون من الأمم الكافرة الماضية مثل عاد وثمود وغيرهم أي وكدأب الذين من قبلهم ﴿كذبوا بأياتنا﴾ لما جاءتهم بها الرسل يحتمل أن يراد بالآيات المتلوة. ويحتمل أن يراد بها الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدانية ويصح إرادة الجميع. وقال في الأنفال (كذبوا) وفي موضع آخر منها (كفروا) تفننا جريا على عادة العرب في تفننهم في الكلام.

﴿فأخذهم الله بذنوبهم﴾ أي فعاقبهم بسبب تكذيبهم. أو المراد سائر ذنوبهم التي من جملتها تكذيبهم ﴿والله شديد العقاب﴾ أي شديد عقابه. فالإضافة غير محضة، وقيل المعنى إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم عند حلول النعمة والعقوبة مثل آل فرعون وكفار الأمم الماضية فأخذناهم فلم تغن عنهم أموالهم ولا أولادهم.

قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَيَسُ الْمَهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ
كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِي الثَّقَاتِ فَمَثَلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ
كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنُ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٣﴾

﴿قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم﴾ قيل هم اليهود.
وقيل هم مشركو مكة وقد صدق الله وعده بقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير
وفتح خيبر، وضرب الجزية على سائر اليهود والله الحمد.

وقرىء الفعلان بالتاء والياء فعلى الأولى معناه قل لهم ستغلبون
وتحشرون. وعلى الثانية معناه بلغهم يا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنهم
سيغلبون ويحشرون ﴿وبئس المهاد﴾ يحتمل أن يكون من تمام القول الذي أمر
الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يقوله لهم، ويحتمل أن تكون
الجملة مستأنفة تهويلاً وتفضيلاً أي بئس ما مهد لهم في النار، والمهاد الفراش.

﴿قد كان لكم آية﴾ أي علامة عظيمة دالة على صدق ما أقول لكم.
وهذه الجملة من تمام القول المأمول به لتقرير مضمون ما قبله. والخطاب
 لليهود وقيل لجميع الكفار. وقيل للمؤمنين وعلى الأخيرين تكون الآية مستأنفة
غير مرتبطة بما قبلها.

ولم يقل (كانت) لأن التأنيث غير حقيقي، وقيل إنه رد المعنى إلى البيان
فمعناه قد كان لكم بيان فذهب إلى المعنى وترك اللفظ، وقال الفراء إنما ذكر
لأنه حالت الصفة بين الفعل والإسم المؤنث فذكر الفعل، وكل ما جاء من
هذا فهذا وجهه، ومعنى الآية قد كان لكم عبرة ودلالة على صدق ما أقول
إنكم ستغلبون.

﴿في فتنين﴾ أي فرقتين، وأصلها فيء الحرب لأن بعضهم يفيء إلى

بعض، أي يرجع، والفئة الجماعة ولا واحد لها من لفظتها وجمعها فئات، وقد تجمع بالواو والنون جبراً لما نقص، وسميت الجماعة من الناس فئة لأنه يفاء إليها أي يرجع في وقت الشدة قاله القرطبي، وقال الزجاج الفئة الفرقة مأخوذ من فأوت رأسه بالسيف إذا قطعته.

﴿التقتا﴾ لا خلاف في أن المراد بالفئتين هما المقتلتان يوم بدر، وإنما وقع الخلاف في المخاطب بهذا الخطاب، فقيل المخاطب به المؤمنون وبه قال ابن مسعود والحسن، وقيل اليهود، وفائدة الخطاب للمؤمنين تثبيت نفوسهم وتشجيعها، وفائدته إذا كان مع اليهود عكس الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين، وقيل هو خطاب لكفار مكة.

﴿فئة تقائل في سبيل الله﴾ أي في طاعة الله وهم رسول الله ﷺ وأصحابه، وكانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً سبعة وسبعون رجلاً من المهاجرين، ومائتان وستة وثلاثون رجلاً من الأنصار، وكان صاحب راية المهاجرين علي بن أبي طالب، وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة وكان فيهم سبعون بعيراً وفرسان، وكان من السلاح ستة أدرع وثمانية سيوف وأكثرهم رجالة.

﴿وأخرى كافرة﴾ وهم مشركو مكة وكانوا تسعمائة وخمسين رجلاً من المقاتلة، وكان رأسهم عتبة بن ربيعة، وكان فيها مائة فرس، وكانت وقعة بدر أول مشهد شهده رسول الله ﷺ بعد الهجرة.

وفي الكلام شبه احتباك تقديره فئة مؤمنة تقائل في سبيل الله، وأخرى كافرة تقائل في سبيل الشيطان، فحذف من الأول ما يفهم من الثاني، ومن الثاني ما يفهم من الأول.

﴿يرونهم مثلهم رأي العين﴾ قال أبو علي الفارسي: الرؤية في هذه الآية رؤية العين، ولذلك تعدت إلى مفعول واحد، ويدل عليه قوله (رأي العين) والمراد أنه يرى المشركون المؤمنون مثلي عدد المشركين أو مثلي عدد المسلمين.

وقد ذهب الجمهور إلى أن فاعل يرون هم المؤمنون، والمفعول هم الكفار، والضمير في مثلهم يحتمل أن يكون للمشركين أي يرى المسلمون المشركين مثلي ما هم عليه من العدد، وفيه بُعد، إذ يلزم أن يكثر الله المشركين في أعين المسلمين، وقد أخبرنا أنه قللهم في أعين المؤمنين، وأن يكون للمسلمين فيكون المعنى يرى المسلمون المشركين مثلي المسلمين ليطمعوا فيهم، وقد كانوا علموا من قوله تعالى ﴿فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين﴾ أن الواحد يغلب الأثنين، وهذا على قراءة الجمهور بالياء التحتية.

وأما على قراءة نافع بالفوقية ففيها وجهان (الأول) أن يكون الخطاب في ترويضهم للمسلمين والضمير المنصوب فيه للكافرين، والضمير المجرور في مثلهم أيضاً للمسلمين بطريق الالتفات فيكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثليكم في العدد، وقد كانوا ثلاثة أمثالهم، فقلل الله المشركين في أعين المسلمين فأراهم إياهم مثلي عدتهم لتقوى أنفسهم.

(والثاني) أن يكون الضمير المنصوب أيضاً للمسلمين أي ترون أيها المسلمون أنفسكم مثلي ما أنتم عليه من العدد لتقوى بذلك أنفسكم.

وقد قال من ذهب إلى التفسير الأول أعني أن فاعل الرؤية المشركون، وأنهم رأوا المسلمين مثلي عددهم، أنه لا يناقض هذا ما في سورة الانفال من قوله تعالى ﴿ويقللکم في أعينهم﴾ بل قللوا أولاً في أعينهم ليلاقوهم ويحترؤا عليهم، فلما لاقوهم كثروا في أعينهم حتى غلبوا ورأي العين مصدر مؤكد لقوله (يروئهم) أي رؤية ظاهرة مكشوفة لا لبس فيها.

﴿والله يؤيد بنصره من يشاء﴾ أي يقوي من يشاء أن يقويه ولوبدون الأسباب العادية، ومن جملة ذلك تأييد أهل بدر بتلك الرؤية.

﴿إن في ذلك﴾ أي في رؤية القليل كثيراً ﴿لعبرة﴾ فعلة من العبور كالجلسة من الجلوس، والمراد الاتعاض، والتنكير للتعظيم أي عبرة عظيمة وموعظة جسيمة ﴿لأولي الأبصار﴾.

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ
 الذَّهَبِ وَالْأَفْضَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَعُ
 الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴿١٤١﴾ قُلْ أُوْنِيْكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ
 ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا
 وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٤٢﴾

عن الربيع يقول قد كان لكم في هؤلاء عبرة وتفكر، أيدهم الله ونصرهم
 على عدوهم يوم بدر كان المشركون تسعمائة وخمسين رجلاً وكان أصحاب
 محمد ﷺ ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً.

وعن ابن مسعود قال هذا يوم بدر نظرنا الى المشركين فرأيناهم يضعفون
 علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلاً واحداً، وعن ابن عباس
 قال أنزلت في التخفيف يوم بدر على المؤمنين كانوا يومئذ ثلثمائة وثلاثة عشر
 رجلاً وكان المشركون مثليهم ستمائة وستة وعشرين فأيد الله المؤمنين.

﴿زين للناس حب الشهوات﴾ كلام مستأنف لبيان حقايرة ما تستلذه
 الأنفس في هذه الدار، وتزهيد الناس فيها وتوجيه رغباتهم إلى ما عند الله،
 والمزين قيل هو الله سبحانه وبه قال عمر كما حكاه عنه البخاري وغيره،
 ويؤيده قوله تعالى ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم﴾ ويؤيده قراءة
 مجاهد (زين) على البناء للفاعل، وقيل المزين هو الشيطان وبه قال الحسن وقد
 جاء صريحاً في قوله (وزين لهم الشيطان أعمالهم) والآية في معرض الذم وهو
 قول طائفة من المعتزلة والأول أولى.

والمراد بالناس الجنس، والشهوات جمع شهوة وهي نزوع النفس إلى ما
 تريده وتوقان النفس إلى الشيء المشتهى، والمراد هنا المشتبهات عبر عنها

بالشهوات مبالغة في كونها مرغوباً فيها أو تحقيراً لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية، والشهوة إما كاذبة كقوله تعالى ﴿أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات﴾ أو صادقة كقوله ﴿فيها ما تشتهي النفس وتلد الأعين﴾.

قاله الكرخي، ووجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به في الآية الأخرى.

﴿من النساء﴾ بدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس اليهن والاستئناس والالتذاذ بهن لانهن حبايل الشيطان، وأقرب إلى الافتتان ﴿والبنين﴾ خصهم دون البنات لعدم الاطراد في محبتهم ولان حب الولد الذكر أكثر من حب الانثى.

﴿والقناطير المقنطرة﴾ جمع قنطار، وهو اسم للكثير من المال، قال الزجاج القنطار مأخوذ من عقد الشيء وإحكامه تقول العرب قنطرت الشيء إذا أحكمته، ومنه سميت القنطرة لإحكامها وقد اختلف في تقديره على أقوال للسلف.

أخرج أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «القنطار اثنا عشر ألف أوقية»^(١).

وأخرج الحاكم وصححه عن أنس قال سئل رسول الله ﷺ عن القناطير المقنطرة فقال: «القنطار ألف أوقية»، ورواه ابن أبي حاتم عنه مرفوعاً بلفظ ألف دينار.

وأخرج ابن جرير عن أبي كعب قال: قال رسول الله ﷺ «القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية» وبه قال معاذ بن جبل وابن عمر وأبو هريرة وجماعة من

(١) ابن ماجه كتاب الأداب الباب الأول، الإمام أحمد ٢/٣٦٣.

(٢) كتاب النكاح ٢/١٧٨.

العلماء، قال ابن عطية وهو أصح الأقوال ولكن يختلف باختلاف البلاد في قدر الاوقية.

وعن أبي سعيد الخدري قال القنطار ملء مسك الثور ذهباً، وعن ابن عمر سبعون ألفاً، وعن سعيد بن المسيب ثمانون ألفاً، وعن أبي صالح مائة رطل، وعن أبي جعفر خمسة عشر ألف مثقالاً والمثقال أربعة وعشرون قيراطاً وعن الضحاك قال هو المال الكثير من الذهب والفضة وعن السدي أن المقنطرة المضروبة، وقال ابن جرير الطبري معناها المضعفة، وقال القناطير ثلاثة والمقنطرة تسعة.

وقال الفراء القناطير جمع القناطر، والمقنطرة جمع الجمع، فيكون تسعة قناطير، وقيل المقنطرة المكملة كما يقال بكرة مبدرة وألوف مؤلفة، وبه قال مكي وحكاه الهروي، وقال ابن كيسان لا يكون المقنطرة أقل من سبع قناطير، وفي نونه قولان (أحدهما) وهو قول جماعة أنها أصلية وان وزنه فعلال كقرطاس (والثاني) انها زائدة ووزنه فعنال.

﴿من الذهب والفضة﴾ من بيانية وإنما بدأ بالذهب والفضة من بين سائر أصناف الاموال لانها قيم الاشياء قيل سمي الذهب ذهباً لانه يذهب ولا يبقى، والفضة لانها تنفض أي تفرق.

﴿والخيل المسومة﴾ عطف على النساء لا على الذهب لانها لا تسمى قناطير قاله أبو البقاء وتوهم مثل هذا بعيد جداً فلا حاجة الى التنبيه عليه، قيل هي جمع لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط بل مفرده فرس، وسميت الافراس خيلاً لاختيالها في مشيتها وقيل لان الخيل لا يركبها أحد الا وجد في نفسه غيلة أي عجباً.

وقيل واحده خائل كراكب وركب وتاجر وتجر وطائر وطير، وفي هذا خلاف بين سيويه والاختفش، فسيويه يجعله اسم جمع والاختفش يجعله جمع تكسير.

واختلفوا في معنى المسومة فقيل هي المرعية في المروج والمسارح يقال سامت الدابة والشاة إذا سرحت، وقيل هي المعدة للجهاد، وقيل المعلمة من السومة وهي العلامة أي التي يجعل عليها علامة لتمييز عن غيرها، قال ابن فارس في المعجم المسومة المرسله وعليها ركبائها، قال ابن عباس هي الراعية والمظهمة الحسان وبه قال مجاهد، وقال عكرمة تسويمها حسنها أي الغرة والتحجيل، وقال ابن كيسان البلق.

﴿والانعام﴾ هي الابل والبقر والغنم، فاذا قلت نعم فهي الابل خاصة قاله الفراء وابن كيسان ﴿والحرث﴾ اسم لكل ما يحرث وهو مصدر سمي به المحروث تقول حرث الرجل حرثاً إذا أثار الأرض فيقع على الأرض والحرث والزرع، قال ابن الأعرابي الحرث التفتيش.

﴿ذلك﴾ المذكور ﴿متاع الحياة الدنيا﴾ أي ما يتمتع به ثم يذهب ولا يبقى، وفيه تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة ﴿والله عنده حسن المآب﴾ أي المرجع وهو الجنة، يقال آب يؤب إياباً إذا رجع وفيه إشارة إلى أن من آتاه الله الدنيا كان الواجب عليه أن يصرفها فيما يكون فيه صلاحه في الآخرة لأنها السعادة القصوى.

﴿قل أُنبئكم﴾ أي أخبركم استفهام تقرير وليس في القرآن همزة مضمومة بعد مفتوحة إلا ما هنا وما في (ص) أنزل عليه الذكر) وما في اقتربت ﴿ألقى الذكر عليه﴾ ﴿بخير من ذلكم﴾ أي بما هو خير لكم من تلك المستلذات ومتاع الدنيا وإبهاهم الخير للتفخيم.

ثم بينه بقوله ﴿للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ خص المتقين لأنهم المنتفعون بذلك، ويدخل في هذا الخطاب كل من اتقى الشرك، وقال ابن عباس يريد المهاجرين والأنصار، والأول أولى.

﴿خالدين﴾ أي مقدرين الخلود ﴿فيها﴾ إذا دخلوها ﴿وأزواج مطهرة﴾ من الحيض والنفاس والمني والبزاق وغيرها مما يستقذر ﴿ورضوان﴾ بكسر أوله وضمه لغتان، وقد قرئ بهما في السبع في جميع القرآن إلا في المائة فانه بالكسر باتفاق السبعة، وهو قوله (من اتبع رضوانه) وهما بمعنى واحد وان كان الثاني سماعياً والأول قياسياً والتنوين للتكثير أي رضاً كثيراً ﴿من الله﴾.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك، والخير كله في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك فيقول ألا أعطيتكم أفضل من ذلك، فيقولون وأي شيء أفضل من ذلك فيقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً. أخرجه البخاري ومسلم^(١)، والعبد إذا علم أن الله قد رضي عنه كان أتم لسروره وأعظم لفرحه.

﴿والله بصير بالعباد﴾ أي عالم بمن يؤثر ما عنده ممن يؤثر شهوات الدنيا فيجازى كُلاً على عمله فيثيب ويعاقب على قدر الأعمال، وقيل بصير بالذين اتقوا فلذلك أعد لهم الجنات.

(١) وفي حديث آخر رواه مسلم (٢٨٣٧) في نعيم الجنة: عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ينادي مناد: آن لكم ان تصحوا فلا تسقموا أبداً، وأن لكم ان تحيوا فلا تموتوا أبداً، وأن لكم ان تشبوا فلا تهرموا أبداً وأن لكم ان تنعموا فلا تياسوا أبداً».

الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾
 الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ
 بِالْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا
 بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

﴿الذين يقولون ربنا إننا آمننا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار﴾ في ترتيب هذا السؤال على مجرد الإيمان دليل على أنه كاف في استحقاق المغفرة وفيه رد على أهل الاعتزال لأنهم يقولون ان استحقاق المغفرة لا يكون بمجرد الإيمان، قاله الكرخي.

﴿الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين﴾ قد تقدم تفسير الصبر والصدق والقنوت والانفاق، عن قتادة قال هم قوم صبروا على طاعته وصبروا عن محارمه وصدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وألستهم وصدقوا في السر والعلانية والقانتون هم المطيعون ﴿والمستغفرين﴾ هم السائلون للمغفرة وقيل أهل الصلاة وقيل هم الذين يشهدون صلاة الصبح.

وعن ابن عباس قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نستغفر بالاسحار سبعين مرة، وعن سعيد الجريري قال بلغنا أن داود عليه السلام سأل جبريل أي الليل أفضل قال يا داود ما أدري إلا أن العرش يهتز في السحر.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل الله تبارك وتعالى في كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول هل من سائل فأعطيه، هل من داع فأستجيب له، هل من

مستغفر فاغفر له^(١)» وفي الباب أحاديث وفيه وفي أمثاله مذهب السلف الإيمان به واجراؤه على ظاهره ونفى الكيفية عنه وهو الحق.

﴿بالأسحار﴾ جمع سحر بفتح الحاء وسكونها قال الزجاج هو من حين يدبر الليل إلى أن يطلع الفجر، وقال الراغب السحر اختلاط ظلام آخر الليل بضياء النهار، ثم جعل ذلك اسماً لذلك الوقت، وقيل السحر من ثلث الليل الأخير إلى طلوع الفجر، وقيل السحر عند العرب من آخر الليل ثم يستمر حكمه إلى الاسفار كله يقال له سحر، والسحر بفتح فسكون منتهى قصبة الحلقوم، وخص الاسحار لأنها من أوقات الاجابة أو لأنها وقت الغفلة ولذة النوم.

﴿شهد الله﴾ أي بين الله وأعلم، قال الزجاج الشاهد هو الذي يعلم الشيء ويبينه فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين، وقال أبو عبيدة شهد الله بمعنى قضى أي أعلم قال ابن عطية وهذا مردود من جهات، وقيل إنها شبهت دلالاته على وحدانيته بأفعاله ووحيه بشهادة الشاهد في كونها مبينة.

﴿أنه لا إله إلا هو﴾ سئل بعض الاعراب ما الدليل على وجود الصانع فقال ان البعرة تدل على البعير، وآثار القدم تدل على المسير، فهيكل علوي بهذه اللطافة، ومركز سفلي بهذه الكثافة، أما يدلان على وجود الصانع الخبير، وفي القرآن من دلائل التوحيد كثير طيب، وهو دليل على فضل علم أصول الدين وشرف أهله.

﴿والملائكة﴾ عطف على الاسم الشريف وشهادتهم إقرارهم بأنه لا إله إلا هو ﴿وأولوا العلم﴾ معطوف ايضاً على ما قبله وشهادتهم بمعنى الإيمان منهم

(١) مسلم ١٦٨ البخاري ١٥٩٩ . صحيح أبي داود / ١١١٧ والدارمي والاجري وابن خزيمة باختلافات في الرواية . وكان عبد الله بن عمر يصلي من الليل ثم يقول . يا نافع هل جاء السحر فإذا قال نعم أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح . . رواه الطبري .

وما يقع من البيان للناس على ألسنتهم، وعلى هذا لا بد من حمل الشهادة على معنى يشمل شهادة الله وشهادة الملائكة وأولي العلم^(١).

وقد اختلف في أولي العلم هؤلاء من هم فقيل هم الأنبياء وقيل المهاجرون والأنصار، قاله ابن كيسان وقيل مؤمنو أهل الكتاب، قاله مقاتل، وقيل المؤمنون كلهم قاله السدي والكلبي وهو الحق إذ لا وجه للتخصيص، وفي ذلك فضيلة لأهل العلم جليلة ومنقبة نبيلة لقرنهم باسمه واسم ملائكته.

والمراد بأولي العلم هنا علماء الكتاب والسنة وما يتوصل به إلى معرفتهما إذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له في العلم الذي اشتمل عليه الكتاب العزيز والسنة المطهرة.

﴿قائماً بالقسط﴾ بالعدل في جميع أموره أو مقيماً له، وانتصاب قائماً على الحال من الاسم الشريف، قال جعفر الصادق: الأولى وصف وتوحيد والآتية رسم وتعليم أي قولوا ﴿لا إله إلا هو﴾ وقيل كرهه للتأكيد، وفائدة تكريرها الاعلام بأن هذه الكلمة أعظم الكلام وأشرفه، ففيه حث للعباد على تكريرها والاشتغال بها فانه من اشتغل بها فقد اشتغل بأفضل العبادات، وقوله ﴿العزيز الحكيم﴾ لتقرير معنى الوجدانية^(١).

(١) وروى ابن السائب أن حبرين من أحبار الشام قدما النبي صلى الله عليه وسلم فلما أبصرا المدينة قال أحدهما لصاحبه: ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذي يخرج في آخر الزمان فلما دخلا على النبي صلى الله عليه وسلم عرفاه بالصفة.

فقالا: انت محمد.

قال نعم.

قالا: واحمد.

قال: نعم.

قالا: نسألك عن الشهادة فأن اخبرتنا بها آمنة بك وصدقناك.

فقال: سلاني.

فقالا: اخبرنا عن اعظم شهادة في كتب الله . . . فنزلت هذه الآية. فأسلما.

إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَلَمْتُمْ فَإِنْ آسَلَمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

﴿إن الدين عند الله﴾ جملة مستأنفة وآية مستقلة على قراءة كسر «إن» وأما على قراءة فتحها فهو من بقية الآية السابقة ﴿الاسلام﴾ يعني الدين المرضي هو الاسلام المبني على التوحيد كما قال تعالى (ورضيت لكم الاسلام ديناً) قال الزجاج الدين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه وأمرهم بالاقامة عليه، والاسلام هو الدخول في السلم، وهو الانقياد في الطاعة.

وقد ذهب الجمهور إلى أن الاسلام هنا بمعنى الايمان وإن كانا في الاصل متغايرين كما في حديث جبريل الذي بين فيه النبي ﷺ معنى الاسلام والايان وصدقه جبريل وهو في الصحيحين وغيرهما، ولكن قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك في الكتاب والسنة.

قال قتادة الاسلام شهادة أن لا اله إلا الله والاقرار بما جاء به الرسول من عند الله، وهو دين الله الذي شرع لنفسه وبعث به رسله، ودل عليه أوليائه لا يقبل غيره، وعن الضحاك قال لم يبعث الله رسولاً إلا بالاسلام، وعن الاعمش قال أنا أشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي لي وديعة عند الله، وقرأ (إن الدين عند الله الاسلام، قالها مراراً).

قلت وأنا أيضا أشهد كما شهد الاعمش وبالله التوفيق.

﴿وما اختلف الذين اوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم﴾ فيه الاخبار بان اختلاف اليهود والنصارى كان لمجرد البغي بعد أن علموا بأنه يجب عليهم الدخول في دين الاسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة اليهم، قال الاخفش وفي الكلام تقديم وتأخير، والمعنى ما اختلف الذين اوتوا الكتاب أي بنو اسرائيل بغياً بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم.

وفي التعبير عنهم بهذا العنوان زيادة تقبيح لهم فان الاختلاف بعد اتيان الكتاب أقبح وقوله (الا من بعد) زيادة أخرى فإن الاختلاف بعد العلم أزيد في القباحة، وقوله بغياً بينهم زيادة ثالثة لانه في حيز الحصر فيكون أزيد في القبح.

والكتاب هو التوراة والانجيل، والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم هو خلافهم في كون نبينا ﷺ نبياً أم لا، وقيل في دين الاسلام فقال قوم انه حق وقال قوم انه مخصوص بالعرب، ونفاه آخرون مطلقاً، وقيل في التوحيد، فثلث النصارى، وقالت اليهود عزيز ابن الله. وقيل اختلافهم في نبوة عيسى، وقيل اختلافهم في ذات بينهم حتى قالت اليهود ليست النصارى على شيء، وقالت النصارى ليست اليهود على شيء.

قال أبو العالية بغياً على الدنيا وطلب ملكها وسلطانها فقتل بعضهم بعضاً على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس وسلط الله عليهم الجبابرة.

﴿ومن يكفر بآيات الله﴾ الدالة على أن الدين عند الله الإسلام أو بأي آية كانت، على أن يدخل فيها ما نحن فيه دخولاً أولاً ﴿فإن الله سريع الحساب﴾ يجازيه ويعاقبه على كفره بآياته، والإظهار في قوله (فإن الله) مع كونه مقام الإضمار للتهويل عليهم والتهديد لهم.

﴿فإن حاجوك﴾ يا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أي خاصموك وجادلوك اليهود والنصارى بالشبه الباطلة: والأقوال المحرفة بعد قيام الحجّة عليهم في أن الدين عند الله هو الإسلام ﴿فقل أسلمت وجهي لله﴾ أي أخلصت ذاتي لله وانقدت له بقلبي ولساني وجميع جوارحي، وعبر بالوجه عن سائر الذات لكونه أشرف أعضاء الإنسان وأجمعها للحواس، وقيل الوجه هنا بمعنى القصد ﴿ومن اتبعن﴾ عطف على فاعل أسلمت وجاز للفصل، وقال الزمخشري الواو بمعنى مع.

﴿وقل للذين أوتوا الكتاب﴾ يعني اليهود والنصارى ﴿والأمة﴾ أي الذين لا كتاب لهم وهم مشركو العرب، وقال ابن عباس هم الذين لا يكتبون ﴿أسلمتم﴾ استفهام تقريرى يتضمن الأمر أي أسلموا، كذا قال ابن جرير وغيره، وقال الزجاج أسلمتم تهديد، والمعنى أنه قد أتاكم من البراهين ما يوجب الإسلام فهل عملتم بموجب ذلك أم لا، تبيكيتاً لهم وتصغيراً لشأنهم في قلة الإنصاف وقبول الحق لأن المنصف إذا تجلت له الحجّة لم يتوقف في إذعانه للحق^(١).

﴿فإن أسلموا فقد﴾ دخلت قد على الماضي مبالغة في تحقق وقوع الفعل وكأنه قرب من الوقوع ﴿اهتدوا﴾ أي ظفروا بالهداية التي هي الحظ الأكبر وفازوا بخيري الدنيا والآخرة ﴿وإن تولوا﴾ أي عرضوا عن قبول الحجّة ولم يعملوا بموجبها ﴿فإنما عليك البلاغ﴾ أي إنما عليك أن تبلغهم ما أنزل إليك ولست عليهم بمسيطر فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، والبلاغ مصدر بمعنى التبليغ قيل الآية محكمة والمراد بها تسليّة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل منسوخة بآية السيف ﴿والله بصير بالعباد﴾ فيه وعد ووعد لتضمنه أنه عالم بجميع أحوالهم.

(١) ذكر ابن كثير: وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم إلى جميع الخلق.

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيْنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ
 الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾
 أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَأْلَهُم مِّن
 نَّصِيرِينَ ﴿٢٢﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ
 لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيْقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا
 النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾

﴿إن الذين يكفرون بآيات الله﴾ ظاهره عدم الفرق بين آية وآية وهم اليهود
 والنصارى ﴿ويقتلون النبيين﴾ يعني اليهود قتلوا الأنبياء ﴿بغير حق﴾ إنما قيد
 بذلك للإشارة إلى أنه كان بغير حق في اعتقادهم أيضاً فهو أبلغ في التشنيع
 عليهم ﴿ويقتلون الذين يأمرون﴾ بالمعروف وينهون عن المنكر ﴿بالقسط﴾ أي
 العدل ﴿من الناس﴾ قال المبرد كان ناس من بني إسرائيل جاءهم النبيون
 فدعواهم إلى الله فقتلوهم فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمرهم بالإسلام
 فقتلوهم ففيهم أنزلت الآية ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾ خبر لقوله (إن الذين
 يكفرون) وذهب بعض النحاة إلى أن الخبر قوله (أولئك الذين حبطت
 أعمالهم) ومنهم سيبويه والأخفش، وذكر البشارة تهكم بهم.

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي عبيده بن الجراح قلت يا
 رسول الله أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة قال: رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر
 بالمعروف ونهى عن المنكر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه
 الآية إلى قوله ﴿وما لهم من ناصرين﴾ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً أول النهار في ساعة
 واحدة فقام مائة وسبعون رجلاً من عباد بني إسرائيل فأمروا من قتلهم

بالمعروف ونهوههم عن المنكر فقتلوهم جميعاً من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر الله في كتابه وأنزل الآية فيهم^(١).

وعن ابن عباس بسند صحيح قال: بعث عيسى يحيى بن زكريا في اثني عشر رجلاً من الحواريين يعلمون الناس، فكان ينهى عن نكاح بنت الأخ وكان ملك له بنت أخ تعجبه فأرادها وجعل يقضي لها كل يوم حاجة فقالت لها أمها: إذا سألك عن حاجة فقولي: حاجتي أن تقتل يحيى بن زكريا فقال: سلي غير هذا فقالت: لا أسألك غير هذا، فلما أبت أمر به فذبح في طست فبدرت قطرة من دمه فلم يزل يغلي حتى بعث الله بختنصر، فدلّت عجوز عليه فألقى في نفسه أن لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الدم فقتل في يوم واحد من ضرب واحد وسن واحد سبعين ألفاً فسكن.

﴿أولئك الذين حبطت﴾ أي بطلت ﴿أعمالهم﴾ كصدقة وصلة رحم ﴿في الدنيا والآخرة﴾ أي أنه لم يبق لحسناتهم أثر في الدنيا حتى يعاملوا فيها معاملة أهل الحسنات لعدم الإسلام بل عوملوا معاملة أهل السيئات فلعنوا وحل بهم الخزي والصغار، ولهم في الآخرة عذاب النار ﴿ومالهم من ناصرين﴾ يمنعونهم من العذاب.

﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب﴾ فيه تعجيب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء وهم أحبار اليهود، والكتاب التوراة. وتنكير النصيب للتعظيم أي نصيباً عظيماً كما يفيد مقام المبالغة، والمراد بذلك النصيب ما بين لهم في التوراة من العلوم والأحكام التي من جملتها ما علموه من نعوت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحقية الإسلام والتعبير عنه بالنصيب للإشعار بكمال اختصاصه بهم، ومن قال إن التنكير

للتحقير فلم يصب، وفيه أن اختلافهم إنما كان بعد ما جاءهم العلم فلم ينتفعوا بذلك، وذلك بأنهم.

﴿يدعون إلى كتاب الله﴾ الذي أوتوا نصيباً منه وهو التوراة ﴿ليحكم بينهم﴾ إضافة الحكم إلى الكتاب هو على سبيل المجاز ﴿ثم يتولى﴾ عن مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وثم للاستبعاد لا للتراخي في الزمان ﴿فريق منهم﴾ يعني الرؤساء والعلماء ﴿وهم معرضون﴾ أي والحال أنهم معرضون عن الإجابة إلى ما دعوا إليه مع علمهم به واعترافهم بوجوب الإجابة إليه.

قال السيوطي نزلت في اليهود، زنى منهم اثنان فتحاكموا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحكم عليهما بالرجم، فأبوا فجيء بالتوراة فوجد فيها، فرجما فغضبوا^(١).

﴿ذلك﴾ أي ما مرّ من التولي والإعراض ﴿بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات﴾ أي أربعين يوماً وهي مقدار عبادتهم العجل، وقد تقدم تفسير ذلك في البقرة، وقال مجاهد يعنون الأيام التي خلق الله فيها آدم ﴿وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون﴾ من الأكاذيب التي من جملتها هذا القول. أو قالوا إن آباءهم الأنبياء يشفعون لهم، أو أنه تعالى وعد يعقوب أن لا يعذب أولاده إلا تحلة القسم.

وقال قتادة: حين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه، وقيل: قولهم نحن على الحق وأنتم على الباطل، معنى يفترون يكذبون ويحلفون.

فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وُوفِيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾

﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾ هو رد عليهم وإبطال لما غرهم من الأكاذيب باستعظام ما سيقع لهم وتهويل لما يحق بهم من الأهوال، أي فكيف يكون حالهم إذا جمعناهم ليوم الجزاء الذي لا يرتاب مرتاب في وقوعه فإنهم يقعون لا محالة فيه، ويعجزون عن دفعه بالحيل والأكاذيب.

قال الكسائي اللام في قوله ليوم بمعنى «في» وقال البصريون والمعنى لحساب يوم، وقال ابن جرير الطبري المعنى لما يحدث في يوم.

﴿ووفيت كل نفس﴾ من أهل الكتاب وغيرهم ﴿ما كسبت﴾ أي جزاء ما كسبت من خير وشر على حذف المضاف ﴿وهم لا يظلمون﴾ بزيادة سيئة ولا ولا نقص حسنة من أعمالهم، والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس.

﴿قل اللهم﴾ قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين أن أصل «اللهم» يا الله وذهب الفراء والكوفيون إلى أن الأصل فيه يا الله آمنا، قال النحاس هذا عند البصريين من الخطأ العظيم والقول في هذا ما قاله الأولون قال النضر ابن شميل من قال «اللهم» فقد دعا الله بجميع أسمائه.

﴿مالك﴾ جنس ﴿الملك﴾ على الإطلاق، ومالك العباد وما ملكوا، وقيل المعنى مالك الدنيا والآخرة، وقيل الملك هنا النبوة، وقيل الغلبة، وقيل المال والعبيد، والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص.

﴿تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء﴾ المراد بما يؤتيه من الملك

وينزعه هو نوع من أنواع ذلك الملك العام، قيل نزل لما وعد ﷺ أمته ملك فارس والروم.

عن ابن عباس قال اسم الله الأعظم (قل اللهم مالك الملك - إلى قوله - بغير حساب).

وأخرج ابن أبي الدنيا والطبراني عن معاذ: «أنه شكى إلى النبي ﷺ ديناً عليه فعلمه أن يتلو هذه الآية ثم يقول رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي من تشاء منها وتمنع من تشاء ارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك اللهم أغني من الفقر واقض عني الدين» وأخرجه الطبراني في الصغير عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ: «ألا أعلمك دعاء تدعو به لو كان عليك مثل جبل أحد ديناً لأداء الله عنك»، فذكره واسناده جيد^(١).

﴿وتعز من تشاء وتذل من تشاء﴾ أي في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما، يقال عز إذا غلب ومنه (وعزني في الخطاب) ويقال ذل يذل ذلاً إذا غلب وقهر.

﴿بيدك الخير﴾ أي النصر والغنيمة، وقيل الألف واللام تفيد العموم، والمعنى بيدك كل الخيرات، وتقديم الخبر للتخصيص أي بيدك الخير لا بيد غيرك، وذكر الخير دون الشر لأن الخير تفضل محض بخلاف الشر فإنه قد يكون جزاء لعمل من وصل إليه، وقيل لأن كل شر من حيث كونه من قضائه سبحانه هو متضمن للخير، فأفعاله كلها خير، قاله القاضي كالكشفاف، وقيل انه حذف كما حذف في قوله: (سراييل تقيكم الحر) قاله البغوي وأصله بيدك الخير والشر، وقيل خص الخير لأن المقام مقام دعاء ﴿انك على كل شيء قدير﴾ تعليل لما سبق وتحقيق له.

(١) الترمذي كتاب الدعوات باب ١١٠.

تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾

﴿تولج الليل في النهار﴾ وهو أن تجعل الليل قصيراً وما نقص منه زائداً في النهار حتى يكون النهار خمس عشرة ساعة، وذلك غاية طول النهار، ويكون الليل تسع ساعات وذلك غاية قصر الليل، وفيه دلالة على أن من قدر على أمثال هذه الأمور العظام المحيرة للعقول والافهام، فقدرتة على أن ينزع الملك من العجم ويذلهم ويؤتية العرب ويعزهم أهون عليه من كل هين، يقال ولج يلج من باب وعد ولوجاً ولجة كعدة والولوج الدخول والايلاج الادخال.

﴿وتولج النهار في الليل﴾ أي تدخل ما نقص من أحدهما في الآخر حتى يكون الليل خمس عشرة ساعة وذلك غاية طوله، ويكون النهار تسع ساعات وذلك غاية قصره، وقيل المعنى تعاقب بينهما ويكون زوال أحدهما ولوجاً في الآخر والأول أولى، قال ابن مسعود تأخذ الصيف من الشتاء وتأخذ الشتاء من الصيف.

﴿وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي﴾ قيل المراد اخراج الحيوان وهو حي من النطفة وهي ميتة، واخراج النطفة وهي ميتة من الحيوان وهو حي، وقيل المراد اخراج الطائر وهو حي من البيضة وهي ميتة واخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية، وقال عكرمة النخلة من النواة والنواة من النخلة، والحبة من السنبله والسنبله من الحبة.

وعن الحسن قال المؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن، والمؤمن عبد حي الفؤاد، والكافر عبد ميت الفؤاد.

قلت ويدل له قوله تعالى ﴿أَوْ مِنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ وأخرج عبد الرزاق وابن سعد وابن جرير وابن حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله: أن خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: من هذه قيل: خالدة بنت الأسود، قال: سبحان الذي يخرج الحي من الميت، وكانت امرأة صالحة وكان أبوها كافراً، وأخرج ابن سعد عن عائشة مثله.

﴿وترزق من تشاء بغير حساب﴾ أي بغير تضيق ولا تقتير بل تبسط الرزق لمن تشاء وتوسعه عليه كما تقول فلان يعطى بغير حساب إذ المحسوب يقال للقليل.

قال أبو العباس المقري: ورد لفظ الحساب في القرآن على ثلاثة أوجه، بمعنى التعب قال تعالى (وترزق من تشاء بغير حساب) وبمعنى العدد قال تعالى (إنما يوفي الصابرون أجرهم بغير حساب) وبمعنى المطالبة قال تعالى (فامنن أو امسك بغير حساب).

﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء﴾ فيه النهي للمؤمنين عن موالاته الكفار بسبب من أسباب المصادقة والمعاشرة كقراة أو صداقة جاهلية ونحوهما، وعن الاستعانة بهم في الغزو وسائر الأمور الدينية ومثله قوله تعالى (لا تتخذوا بطانة من دونكم) الآية وقوله (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) وقوله (لا تجد قوماً يؤمنون بالله) الآية وقوله (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) وقوله (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء).

﴿من دون المؤمنين﴾ أي متجاوزين المؤمنين إلى الكافرين استقلالاً أو اشتراكاً ﴿ومن يفعل ذلك﴾ الاتخاذ المدلول عليه بقوله لا يتخذ ﴿فليس من الله﴾ أي من ولايته وقيل من دينه وقيل التقدير ليس كائناً من الله ﴿في شيء﴾ من الأشياء هو منسلخ عنه بكل حال، وبريء الله منه، وهذا أمر معقول إذ موالاته الله وموالاته الكفار ضدان لا يجتمعان.

﴿إلا أن تتقوا منم تقاة﴾ على صيغة الخطاب بطريق الالتفات أي إلا أن تخافوا منهم أمراً يجب اتقاؤه وهو استثناء مفرغ من أعم الأحوال وتقاة مصدر واقع موقع المفعول به، وهو ظاهر قول الزمخشري وزنه فُعلة ويجمع على تُقى كرطبة ورطب، وأصله وقية لأنه من الوقاية، والتقوى والتقى واحد، والتقاة التقية يقال أتقى تقيه وتقاة.

وفي القاموس تقيت الشيء اتقيه من باب ضرب، وفي ذلك دليل على جواز الموالة لهم مع الخوف منهم ولكنها تكون ظاهراً لا باطناً، وخالف في ذلك قوم من السلف فقالوا لا تقية بعد أن أعز الله الاسلام.

عن ابن عباس قال التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية الله فيتكلم به مخافة الناس، وقلبه مطمئن بالإيمان فان ذلك لا يضره، انما التقية باللسان، وعنه قال التقاة التكلم باللسان، والقلب مطمئن بالإيمان ولا ييسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لا عذر له.

وعن أبي العالية قال: التقية باللن وليس بالعمل، وقال قتادة إلا أن تكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك.

وأخرج عبد بن حميد والبخاري عن الحسن قال التقية جائزة إلى يوم القيامة. وحكى البخاري عن أبي الدرداء أنه قال إنا لنكشر^(١) في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم.

ويدل على جواز التقية قوله تعالى (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم) ومن القائلين بجواز التقية باللسان أبو الشعثاء والضحاك والربيع ابن أنس.

وعن ابن عباس قال نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين إلا إن يكون الكفار عليهم ظاهرين فيظهرون لهم

(١) أي نبسم.

اللطف ويخالفونهم في الدين، وذلك قوله تعالى ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾ .
ومعنى الآية ان الله نهى المؤمنين عن موالاته الكفار ومداهنتهم ومبايحتهم
إلا أن يكونوا غالبين أو يكون المؤمن في قوم كفار فيداهنهم بلسانه، وقلبه
مطمئن بالايان دفعاً عن نفسه من غير أن يستحل دماً أو مالاً حراماً أو غير
ذلك من المحرمات أو يظهر الكفار على عورة المسلمين، والتقية لا تكون إلا
مع خوف القتل مع سلامة النية.

ثم هذه التقية رخصة فلو صبر على إظهار إيمانه حتى قتل كان له بذلك
أجر عظيم.

وقال سعيد بن جبير ليس في الأمان التقية إنما التقية في الحرب، وقيل
إنما تجوز التقية لصون النفس عن الرر لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر
الإمكان.

﴿ويحذركم الله نفسه﴾ أي ذاته المقدسة أن تعصوه بأن ترتكبوا المنهي
عنه أو تخالفوا المأمور به، أو توالوا الكفار فتستحقوا عقابه على ذلك كله،
وإطلاق النفس عليه سبحانه جائز في المشاكلة كقوله (تعلم ما في نفسي ولا
اعلم ما في نفسك) وفي غيرها.

وذهب بعض المتأخرين إلى منع ذلك إلا مشاكلة، وقال الزجاج معناه
يحذركم الله إياه، ثم استغنوا عن ذلك بهذا وصار المستعمل، قال: وأما قوله
(تعلم ما في نفسي، إلخ) فمعناه تعلم ما عندي وما في حقيقتي ولا أعلم ما
عندك ولا ما في حقيقتك).

وقال بعض أهل العلم معناه ويحذركم الله عقابه، مثل ﴿واسأل القرية﴾
فجعلت النفس في موضع الإضمار، والنفس عبارة عن وجود الشيء وذاته،
وذكر النفس للإيدان بأن له عقاباً هائلاً لا يؤبه دونه بما يحذر من الكفرة ﴿وإلى
الله المصير﴾ في هذه الآية تهديد شديد وتخويف عظيم لعباده أن يتعرضوا لعقابه
بموالاته أعدائه.

قُلْ إِنْ تَخْفَوْنَ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمَهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي
 الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ
 مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيَحْذَرُكُمْ
 اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ
 وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ط فَإِنْ تَوَلَّوْا
 فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

﴿قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله﴾ فيه إن كل ما يضمه العبد ويخفيه أو يظهره ويبيده فهو معلوم لله سبحانه لا يخفى عليه منه شيء ولا يعزب عنه مثقال ذرة ﴿ويعلم ما في السموات وما في الأرض﴾ مما هو أعم من الأمور التي يخفونها أو يبدونها فلا يخفى عليه ما هو أخص من ذلك ﴿والله على كل شيء قدير﴾ فيكون قادراً على عقوبتكم.

﴿يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً﴾ يوم القيامة ولم يبخس منه شيء قال قتادة محضراً موفراً ﴿وما عملت من سوء﴾ محضراً ﴿تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً﴾ الأمد الغاية وجمعه آماد، قال السدي أي مكاناً بعيداً، وعن ابن جريج أمداً أي أجلاً وعن الحسن قال يسر أحدكم أن لا يلقي عمله ذلك أبداً يكون ذلك مناه، وأما في الدنيا فقد كانت خطيئة يستلذها.

وفي السمين الأمد غاية الشيء ومنتهاه، والفرق بين الأمد والأبد أن الأبد مدة من الزمان غير محدودة، والأمد مدة لها حد مجهول، والفرق بين الأمد والزمان أن الأمد يقال باعتبار الغاية، والزمان عام في المبدأ والغاية انتهى، قال السيوطي أي غاية في نهاية البعد فلا يصل إليها: اهـ، وهو أعم من المكان والزمان وعبارة الخازن أي مكاناً بعيداً، كما بين المشرق والمغرب.

﴿ويحذركم الله نفسه﴾ كرر للتأكيد وللاستحضار ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم لا يغفلون عنه، قيل والأحسن ما قاله التفتازاني أن ذكره أولاً للمنع من موالة الكافرين وثانياً للحث على عمل الخير والمنع من عمل الشر ﴿والله رؤوف بالعباد﴾ ومن رأفته بهم أنه حذرهم نفسه، قاله الحسن وفيه دليل على أن هذا التحذير الشديد مقترن بالرافة منه سبحانه لعباده لطفاً بهم، وما أحسن ما يحكى عن بعض العرب أنه قيل له إنك تموت وتبعث وترجع إلى الله فقال أتهددونني بمن لم أر الخير قط إلا منه.

﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ الحب والمحبة ميل النفس الى الشيء لكمال أدركته فيه، يقال أحبه فهو محب وحبه يحبه بالكسر فهو محبوب، قال ابن الدهان في حب لغتان حب وأحب، وقد فسرت المحبة لله سبحانه بإرادة طاعته، قال الأزهري محبة العبد لله ولرسوله طاعته لهما واتباعه أمرهما، ومحبة الله للعباد إنعامه عليهم بالغفران.

قيل: العبد إذا علم أن الكمال الحقيقي ليس إلا الله، وإن كل ما يراه كمالاً من نفسه أو من غيره فهو من الله وبالله لم يكن حبه إلا لله وفي الله، وذلك يقتضي إرادة طاعته والرغبة فيما يقربه إليه، فلذلك فسرت المحبة بإرادة الطاعة وجعلت مستلزمة لاتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في عبادته والحث على مطاوعته قاله القاضي.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن من طرق قال: قال أقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا محمد إنا لنحب ربنا فأنزل الله هذه الآية، وعن أبي الدرداء قال على البر والتقوى والتواضع وذلة النفس.

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية والحاكم عن عائشة قالت: «قال رسول الله ﷺ» الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه أن تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل، وهل الدين

إلا الحب والبغض في الله^(١)، قال الله تعالى (قل إن كنتم تحبون الله) الآية .
 قيل نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه،
 وقيل نزلت في قريش قالوا نعبدها أي الأصنام حباً لله لتقربنا إلى الله زلفى .
 والمعنى قل إن كنتم صادقين في ادعاء محبة الله فكونوا منقادين لأوامره
 وأوامر رسوله مطيعين لهما فإن اتباع الرسول من محبة الله وطاعته، وفيه حث
 على اتباعه صلى الله عليه وآله وسلم وإشارة إلى ترك التقليد عند وضوح النص
 من الكتاب والسنة .

﴿ويغفر لكم ذنوبكم﴾ يعني أن من غفر له أزال عنه العذاب ﴿والله
 غفور رحيم﴾ يغفر ذنوب من أحبه ويرحمه بفضله وكرمه، وهذا تذييل مقرر لما
 قبله .

﴿قل﴾ لقريش ﴿أطيعوا الله والرسول﴾ حذف المتعلق مشعر بالتعميم أي
 في جميع الأوامر والنواهي، والمقلد غير مطيع لله وللرسول بل مشاقق لهما حيث
 ترك إطاعة الله ورسوله وأطاع غيرهما من غير حجة نيرة وبرهان جلي .

﴿فإن تولوا﴾ يحتمل أن يكون من تمام مقول القول فيكون مضارعاً أي
 تتولوا، ويحتمل أن يكون من كلام الله تعالى فيكون ماضياً من باب الالتفات
 ﴿فإن الله لا يحب الكافرين﴾ أي لا يرضى بفعالهم ولا يغفر لهم، ونفي المحبة
 كناية عن البغض والسخط، ووجه الأظهار في قوله (فإن الله الخ) مع كون
 المقام مقام إضمار لقصد التعظيم أو التعميم .

ولما فرغ سبحانه من أن الدين المرضي هو الإسلام وأن محمداً صلى الله عليه
 وآله وسلم هو الرسول الذي لا يصح لأحد أن يحب الله إلا باتباعه، وأن اختلاف
 أهل الكتابين فيه إنما هو لمجرد البغي عليه والحسد له، شرع في تقرير رسالة النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم وبين أنه من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة فقال:

(١) المستدرک للحاکم . کتاب التفسیر ٢/٢٩١ .

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾
 ذُرِّيَّةً بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ
 لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ
 رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا
 مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلَكَ وَذُرِّيَّتَهُمَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾ الإصطفاء الإختيار من الصفوة وهي الخالص من كل شيء، قال الزجاج اختارهم بالنبوة على عالمي زمانهم، وقيل إن الكلام على حذف مضاف أي اصطفى دين آدم، وتخصيص آدم بالذكر لأنه أبو البشر، وكذلك نوح فإنه آدم الثاني.

وحكى ابن الجوزي عن أبي سليمان الدمشقي أن اسم نوح السكن وإنما سمي نوحاً لكثرة نوحه، وعمر آدم تسعمائة وستون سنة، ونوح من نسل إدريس بينه وبينه إثنان لأنه ابن لملك بن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس، وعمر نوح ألف سنة وخمسون، ونوح اسم عجمي لا اشتقاق له عند محققي النحاة.

﴿وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ قيل يعني نفسه، وقيل اسمعيل واسحق ويعقوب، وقيل من كان على دينه، والثاني أولى، وذلك أن الله جعل إبراهيم أصلاً لشعبتين، فجعل اسمعيل أصلاً للعرب، ومحمد ﷺ منهم فهو داخل في الاصطفاء، وجعل إسحق أصلاً لبني إسرائيل وجعل فيهم النبوة والملك إلى زمن محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم جعل له ولأمته النبوة والملك إلى يوم القيامة، وعمر إبراهيم مائة وسبعون سنة.

﴿وآل عمران﴾ قيل هو والد موسى وهارون، وقيل هو من ولد سليمان وهو والد مريم، والظاهر الثاني بدليل القصة الآتية في عيسى ومريم، وبين العمرانين من الزمن ألف وثمانمائة سنة، وبين الأول وبين يعقوب ثلاثة أجداد، وبين الثاني وبين يعقوب ثلاثون جداً، وعمران اسم أعجمي، وقيل عربي مشتق من العمر، وعل كلا القولين ممنوع من الصرف إما للعلمية والعجمه أو لزيادة الألف والنون، قاله السمين.

فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكر وجه، يعني خص هؤلاء بالذكر لأن الأنبياء والرسل من نسلهم ﴿على العالمين﴾ قد تقدم الكلام على تفسيره أي اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم به من النبوة والرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية.

﴿ذرية﴾ قد تقدم تفسير الذرية قيل مشتق من الذرء وهو الخلق فعلى هذا يطلق على الأصول حتى على آدم كما يطلق على الفروع، وقيل منسوب إلى الذر لأن الله أخرجهم من ظهر آدم كالذر أي صغار النمل، ويكون هذا من النسب السماعي إذ كان القياس فتح الذال والنصب على البدل من آدم أو من نوح وإليه نحا أبو البقاء أو من الآلين وإليه نحا الزمخشري أو النصب على الحال.

﴿بعضها من بعض﴾ معناه متناسلة متشعبة أو متناصرة متعاضدة في الدين، قال قتادة في النية والعمل والاحلاص والتوحيد، أخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس قال هم المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ﷺ ﴿والله سميع عليم﴾ إنما يصطفى لنبوته ورسالته من يعلم استقامته قولاً وفعلاً.

﴿إذ قالت﴾ قال أبو عمرو إذ زائدة وقال محمد بن زيد تقديره اذكر إذ قالت، وقال الزجاج متعلق بقوله (اصطفى) وقيل بقوله سميع عليم.

﴿امرأة عمران﴾ اسمها حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذ أم مريم فهي جدة عيسى، وعمران هو ابن ماثان جد عيسى وليس نبياً.

﴿رب إني نذرت لك﴾ هذا النذر كان جائزاً في شريعتهم، وتقديم الجار والمجرور لكمال العناية ومعنى ذلك أي لعبادتك ﴿ما في بطني محرراً﴾ أي عتيقاً خالصاً لله خادماً للكنيسة، والمراد هنا الحرية التي هي ضد العبودية، وقيل المراد بالمحرر هنا الخالص لله سبحانه الذي لا يشوبه شيء من أمر الدنيا، ورجح هذا بأنه لا خلاف أن عمران وامراته حران وهلك عمران وهي حامل.

﴿فتقبل مني﴾ التقبل أخذ الشيء على وجه الرضا أي تقبل مني نذري بما في بطني، عن ابن عباس قال كانت نذرت أن تجعله في الكنيسة يتعبد بها، وقال مجاهد خادماً للبيعة ﴿إنك أنت السميع﴾ لتضرعي ودعائي ﴿العليم﴾ بنيتي وما في ضميري.

﴿فلما وضعتها﴾ التأنيث باعتبار ما علم من المقام أن الذي في بطنها أنثى أو لكونه أنثى في علم الله أو بتأويل ما في بطنها بالنفس أو النسمة أو نحو ذلك ﴿قالت﴾ يعني حنة ﴿رب إني وضعتها أنثى﴾ إنما قالت هذه المقالة لأنه لم يكن يقبل في النذر إلا الذكر دون الأنثى فكأنها تحسرت وتحزنت لما فاتها من ذلك الذي كانت ترجوه وتقدره.

﴿والله أعلم بما وضعت﴾ بضم التاء فيكون من جملة كلامها ويكون متصلاً بما قبله وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتزنيه له أن يخفي عليه شيء، وقرأ الجمهور وضعت بسكون التاء فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعت والتفخيم لشأنه والتجهيل لها حيث وقع منها التحسر والتحزن، مع أن هذه الأنثى التي وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين وعبرة للمعتبرين ويختصها بما لم يختص به أحداً.

وقرأ ابن عباس وضعت بكسر التاء على أنه خطاب من الله سبحانه لها أي أنك لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله فيه من الأمور التي تتقاصر عنها الأفهام، وتصاغر عندها العقول، وإن له شأنًا عظيمًا.

﴿وليس الذكر كالأنثى﴾ أي ليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وضعت، فإن غاية ما أرادت من كونه ذكراً أن يكون نذراً خادماً للكنيسة، وأمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم، فهي خير منه وإن لم تصلح للسدانة فإن فيها مزايا آخر لا توجد في الذكر، وعلى هذا: الكلام على ظاهره ولا قلب فيه، وهذه الجملة اعتراضية مبينة لما في الجملة الأولى من تعظيم الموضوع ورفع شأنه وعلو منزلته، واللام في الذكر والأنثى للعهد.

هذا على قراءة الجمهور، وأما على قراءة أبي بكر وابن عامر فيكون قوله (وليس الذكر كالأنثى) من جملة كلامها ومن تمام تحسرهما وتحزنها أي ليس الذكر الذي أردت أن يكون خادماً ويصلح للنذر كالأنثى التي لا تصلح لذلك، بل هو خير منها لأنه يصلح لمقصودي دونها، وكأنها اعتذرت إلى ربها من وجودها لها على خلاف ما قصدت، وعلى هذا في الكلام قلب، وكانت مريم من أجل النساء وأفضلهن في وقتها.

﴿وإني سميتها مريم﴾ تعني العابدة مقصودها من هذا الاخبار بالتسمية التقرب إلى الله سبحانه، وأن يكون فعلها مطابقاً لمعنى اسمها فإن معنى مريم خادم الرب بلغتهم، فهي وإن لم تكن صالحة لخدمة الكنيسة، فذلك لا يمنع أن تكون من العابدات^(١).

﴿وإني أعيذها﴾ أي أمنعها وأجيرها ﴿بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾.

(١) وقال ابن اسحاق: كان السبب في نذرها أنه أمسك عنها الولد حتى أسنت، فرأت طائراً يطعم فرخاً =

عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «ما من بني آدم من مولود إلا نخسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً من نخسه إياه إلا مريم وابنها متفق عليه^(١) وللبخاري عنه «كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه بأصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب ليطعن فطعن في الحجاب» وللحديث ألفاظ عنه وعن غيره.

والرجيم المردود، وذكر في القاموس الطرد من معاني الرجم، وأصله المرمي بالحجارة، طلبت الإعاذة لها ولولدها من الشيطان وإغوائه.

وفي المقام إشكال قوي لم أر من نبه عليه من المفسرين، وحاصله أن قولها وإني أعيدها بك معطوف على ما قبله الواقع في حيز لما وضعتها، فيقتضي أن طلب هذه الإعاذة إنما وقع بعد الوضع، فلا يترتب عليه حفظ مريم من طعن الشيطان وقت نزولها وخروجها من بطن أمها فلا يتلاقى الحديث مع الآية، بل مقتضى ظاهر الآية أن إعاذتها من الشيطان إنما كان بعد وضعها وهذا لا ينافي تسلط الشيطان عليها بطعنها ونخسها وقت ولادتها الذي هو عادته فإن عادته طعن المولود وقت خروجه من بطن أمه، تأمل، قاله سليمان الجمل.

له، فدعت الله أن يهب لها ولداً، وقالت: اللهم لك علي إن رزقتني ولداً أن أتصدق به على بيت المقدس، فحملت بمريم، وهلك عمران، وهي حامل.
(١) مسلم ٢٣٦٦، البخاري ١٥٥٠. صحيح الجامع / ٥٦٦١.

فَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا
 زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُ مُنِّي لَكَ هَذَا قَالَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ
 اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ
 لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾ فَادَّاتُهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي
 فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا
 مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٣٩﴾

﴿فتقبلها ربها بقبول حسن﴾ أي رضي بها في النذر وسلك بها مسلك السعداء، وقال قوم معنى التقبل التكفل والتربية والقيام بشأنها، وليست صيغة التفعّل للتكلف كما هو أصلها بل بمعنى الفعل كتعجب بمعنى عجب وتبرأ بمعنى برىء، والقبول مصدر مؤكد للفعل السابق، والباء زائدة أو هي على حالها.

﴿وأنبتها نباتاً حسناً﴾ المعنى أنه سوى خلقها من غير زيادة ولا نقصان، قيل إنها كانت تنبت في اليوم ما ينبت المولود في عام وفيه بعد، وقيل هو مجاز عن التربية الحسنة العائدة عليها بما يصلحها في جميع أحوالها.

﴿وكفلها﴾ أي ضمها إليه بالقرعة لا بالوحي، وقال أبو عبيدة ضمن القيام بها، وقال الكوفيون أي جعله الله كافلاً لها وملتزمًا بمصالحها، وفي معناه في مصحف أبي (وأكفلها) وقرأ الباقر بالتخفيف ومعناه ما تقدم من كونه ضمها إليه، وقرأ مجاهد فتقبلها وأنبتها بإسكان اللام والتاء وكفلها على المسألة والطلب.

﴿زكريا﴾ وكان من ذرية سليمان بن داود، وروى عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وناس من الصحابة أن مريم كانت ابنة سيدهم وإمامهم فتشاح عليها أحبارهم فاقترعوا فيها بسهامهم أيهم يكفلها، وكان زكريا زوج أختها فكفلها أي جعلها معه في محرابه، وكانت عنده وحضنها.

﴿كلما دخل عليها زكريا المحراب﴾ يعني الغرفة، والمحراب في اللغة أكرم موضع في المجلس، قاله القرطبي وسميت محراباً لأنها محل محاربة الشيطان لأن المتعبد فيها يجاربه، وكذلك هو في المسجد وكذلك يقال لكل من محال العبادة محراب، وقيل إن زكريا جعل لها محراباً لا ترتقي إليه إلا بسلم وكان يغلق عليها حتى كبرت.

﴿وجد عندها﴾ أي أصاب وصادف ولقي فيتعدى لواحد ﴿رزقاً﴾ أي نوعاً من أنواع الرزق، أي كان إذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء، قال ابن عباس عنياً في مکتل في غير حينه.

﴿قال يا مريم أنى لك هذا﴾ أي من أين يجيء لك هذا الرزق الذي لا يشبه أرزاق الدنيا ﴿قالت هو من عند الله﴾ فليس ذلك بعجيب ولا مستنكر ﴿إن الله يرزق من يشاء بغير حساب﴾ جملة تعليلية لما قبلها وهو من تمام كلامها، ومن قال انه من كلام زكريا فتكون الجملة مستأنفة وهذا دليل على جواز الكرامة لأولياء الله تعالى.

﴿هنالك﴾ ظرف يستعمل للزمان والمكان وأصله للمكان، وقيل انه للزمان خاصة (وهناك) للمكان، وقيل يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الآخر، واللام للدلالة على البعد والكاف للخطاب.

﴿دعا زكريا ربه﴾ يعني أنه دعا في ذلك المكان الذي هو قائم فيه عند مريم، أو في ذلك الزمان أن يهب الله له ذرية طيبة.

والذي بعثه على ذلك ما رآه من ولادة حنة لمريم وقد كانت عاقراً، فحصل له رجاء الولد وإن كان كبيراً، وامراته عاقراً أو بعثه على ذلك ما رآه من فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء عند مريم، لأن من

أوجد ذلك في غير وقته يقدر على إيجاد الولد من العاقر، وكان أهل بيته انقضوا.

وعلى هذا يكون هذا الكلام قصة مستأنفة سقت في غضون قصة مريم لما بينهما من قوة الارتباط.

﴿قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة﴾ الذرية النسل يكون للواحد ويكون للجمع ويدل على أنها هنا للواحد قوله (فهب لي من لدنك ولياً) ولم يقل (أولياء) وتأنيث طيبة لكون لفظ الذرية مؤنثاً، والمعنى أعطني يا رب من عندك ولداً مباركاً تقياً صالحاً رضيعاً كهبتك لحنة العجوز العاقر مريم ﴿إنك سميع الدعاء﴾ أي سامعه ومجيبه.

﴿فنادته الملائكة﴾ قيل المراد هنا جبريل، والتعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز في العربية، ومنه (الذين قال لهم الناس) وقيل ناداه جميع الملائكة وهو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع والمعنى الحقيقي مقدم فلا يصار إلى المجاز إلا لقرينة ﴿وهو قائم يصلي في المحراب﴾ أي في المسجد قال السدي المحراب المصلي.

وقد أخرج الطبراني والبيهقي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب^(١).

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن موسى الجهني قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزال أمتي بخير ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كذابح النصارى»^(٢) وقد رويت كراهة ذلك عن جماعة من الصحابة.

(١) صحيح الجامع الصغير ١٩.

(٢) الإمام أحمد ٢/٢٢٩.

﴿إن الله يبشرك بيحيى﴾ هو ممتنع من الصرف لكونه أعجمياً أو لكون وزن الفعل فيه مع العلمية كي عمر ويعيش ويزيد ويشكر وتغلب، وقيل أعجمي لا اشتقاق له، وهذا هو الظاهر فامتناعه للعلمية والعجمة الشخصية.

قال القرطبي حاكياً عن النقاش كان اسمه في الكتاب الأول حنا انتهى، والذي رأيناه في مواضع من الإنجيل أنه يوحنا قيل سمي بذلك لأن الله أحياه بالإيمان والنبوة، وقيل إن الله أحيا به الناس بالهدى، والمراد هنا التبشير بولادته أي يبشرك بولادة يحيى.

﴿مصدقاً بكلمة من الله﴾ أي بعيسى عليه السلام، وسمى كلمة الله لأنه كان بقوله سبحانه (كن) وقيل لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله، وقيل لأن الله بشر به مريم على لسان جبريل، وقيل لأن الله أخبر في كتبه المنزلة على الأنبياء أنه يخلق نبياً من غير واسطة أب فلما جاء قيل هذا هو تلك الكلمة يعني الوعد الذي وعد.

وقال أبو عبيد «بكلمة» أي بكتاب من الله، قال والعرب تقول أنشدني كلمة أي قصيدة.

ويحيى أول من آمن بعيسى وصدقه وكان أكبر من عيسى بثلاث سنين، وقيل بستة أشهر، قال ابن عباس كان يحيى وعيسى ابني الخالة وكانت أم يحيى تقول لمريم إني أجد الذي في بطني يسجد للذي في بطنك فذلك تصديقه بعيسى في بطن أمه، وهو أول من صدق بعيسى، وقتل يحيى قبل أن يرفع عيسى.

﴿وسيداً وحصوراً﴾ السيد الذي يسود قومه، قال الزجاج السيد الذي يفوق أقرانه في كل شيء من الخير، ويألها من سيادة ما أسناها، والحصور أصله من الحصر وهو الحبس تقول حصرني الشيء وأحصرني إذا حبسك، والحصور

الذي لا يأتي النساء كأنه تحجم عنهن كما يقال رجل حصور وحصير إذا حبس رفته ولم يخرجه .

فيحیی علیه السلام كان حصوراً عن إتيان النساء أي محصوراً لا يأتيهن كغيره من الرجال إما لعدم القدرة على ذلك أو لكونه يكف عنهن منعاً لنفسه عن الشهوة مع القدرة، وقال السمين الحصور فعول محول عن فاعل للمبالغة والضروب محول من ضارب، وهو الذي لا يأتي النساء إما لطبعه على ذلك وإما لمخالفة نفسه .

وفي القاموس الحصور من لا يأتي النساء وهو قادر على ذلك، والممنوع منهن أو من لا يشتهيهن ولا يقربهن انتهى .

وقد رجح الثاني بأن المقام مقام مدح وهو لا يكون إلا على أمر مكتسب يقدر فاعله على خلافه لا على ما كان من أصل الخلقة وفي نفس الجبلة .

قال ابن عباس سيداً حليماً تقياً، وقال مجاهد السيد الكريم على الله، وقال ابن المسيب: السيد الفقيه العالم، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال كان ذكره مثل هدبة الثوب، وأخرجه أحمد في الزهد من وجه آخر عنه موقوفاً وهو أقوى وكان اسم أم يحيى اسيع .

﴿ونبياً من الصالحين﴾ أي ناشئاً من الصالحين لكونه من نسل الأنبياء وأصلابهم أو كائناً من جملة الصالحين كما في قوله ﴿وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾ قال الزجاج الصالح الذي يؤدي لله ما افترض عليه وإلى الناس حقوقهم، وقيل المراد بالصلاح ما فوق الصلاح الذي لا بد منه في منصب النبوة قطعاً من أقاصي مراتبه وعليه مبني دعاء سليمان (وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين) وفيه بعد، لأنه لا صلاح فوق صلاح النبوة .

قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ
يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾
وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرِيئِمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ
الْعَالَمِينَ ﴿٤٢﴾

﴿قال رب أنى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وامرأتي عاقرة﴾ ظاهر هذا
أن الخطاب منه لله سبحانه، وإن كان الخطاب الواصل إليه هو بواسطة
الملائكة، وذلك لمزيد التضرع والجهد في طلب الجواب عن سؤاله، وقيل إنه
أراد بالرب جبريل أي يا سيدي.

وقيل في معنى هذا الاستفهام وجهان (أحدهما) أنه سأل هل يرزق هذا
الولد من امرأته العاقرة أو من غيرها، وقيل معناه بأي سبب أستوجب هذا وأنا
وامرأتي على هذه الحال.

والحاصل أنه استبعد حدوث الولد منها مع كون العادة قاضية بأنه لا
يحدث من مثلها لأنه كان يوم التبشير كبيراً قيل في تسعين سنة، وقيل في
عشرين ومائة سنة، وكانت امرأته في ثمان وتسعين سنة، ولذلك جعل الكبر
كالطلب له لكونه طليعة من طلائع الموت، فأسند الفعل إليه، والعاقرة التي لا
تلد أي ذات عقر على النسب، ولو كان على الفعل لقال عقيرة أي بها عقر
يمنعها من الولد.

وإنما وقع منه هذا الاستفهام بعد دعائه بأن يهب الله له ذرية طيبة
ومشاهدته لتلك الآية الكبرى في مريم، استعظماً لقدرة الله سبحانه، لا
لمحض الاستبعاد وقيل أنه قد مر بعد دعائه إلى وقت بشارتها أربعون سنة،
وقيل عشرون سنة فكان الاستبعاد من هذه الحيشة.

﴿قال كذلك الله يفعل ما يشاء﴾ من الأفعال العجيبة مثل ذلك الفعل، وهو إيجاد الولد من الشيخ الكبير والمرأة العاقر.

﴿قال رب اجعل لي آية﴾ أي علامة أعرف بها صحة الحبل فألتقى هذه النعمة بالشكر، والجعل هنا بمعنى التصيير أو بمعنى الخلق والإيجاد، وإنما سأل الآية لأن العلق أمر خفي، فأراد أن يطلع عليه ليتلقى تلك النعمة بالشكر من حين حصولها ولا يؤخره إلى ظهورها المعتاد.

ولعل هذا السؤال وقع بعد البشارة بزمان مديد إذ به يظهر ما ذكر من كون التفاوت بين سن يحيى وعيسى ستة أشهر لأن ظهور العلامة كان عقب طلبها لقوله في سورة مريم (فخرج على قومه من المحراب) الآية قاله أبو السعود.

﴿قال آيتك أن لا تكلم الناس﴾ أي علامتك أن تحبس لسانك عن تكليم الناس ثلاثة أيام لا عن غيره من الأذكار، وإنما جعلت آيته ذلك لتخليص المدة لذكر الله سبحانه شكراً على ما أنعم به عليه، وأحسن الجواب ما اشتق من السؤال، وقيل كان ذلك عقوبة من الله سبحانه له بسبب سؤاله الآية بعد مشافهة الملائكة إياه، حكاه القرطبي عن أكثر المفسرين.

وقيل أن لا تقدر على تكليمهم وتمنع من كلامهم قهراً بحيث لو حاولت الكلام لم تقدر عليه ﴿ثلاثة أيام﴾ بلياليها لقوله تعالى في سورة مريم (ثلاث ليال سوياً) ﴿إلارمزاً﴾ أي إشارة، والرمز في اللغة الأيماء بالشفقتين أو العينين أو الحاجبين أو اليدين وأصله الحركة وهو استثناء منقطع لكون الرمز من غير جنس الكلام ورجحه القاضي.

وقيل هو متصل على معنى أن الكلام ما حصل به الإفهام من لفظ أو إشارة أو كتابة وهو بعيد، والصواب الأول وبه قال الأخفش والكسائي وقيل

أراد به صوم ثلاثة أيام لأنهم كانوا إذا صاموا لم يتكلموا، والأول أولى لموافقة أهل اللغة عليه.

﴿واذكر ربك﴾ أي في مدة الحبسة وعقد اللسان عن كلامهم شكراً لهذه النعمة ﴿كثيراً وسبح بالعشي﴾ هو جمع عشية وهي آخر النهار قاله الواحدي، وقيل هو واحد وهو المشهور وهو من حين زوال الشمس إلى أن تغيب، ومنه سميت صلاة الظهر والعصر صلاتي العشاء، وقيل من العصر إلى ذهاب صدر الليل وهو ضعيف ﴿والابكار﴾ بالكسر مصدر استعمل اسماً للوقت الذي هو البكرة وهو من طلوع الفجر إلى وقت الضحى، وقيل المراد بالتسبيح الصلاة.

﴿وإذ قالت الملائكة﴾ عطف على إذ قالت امرأة عمران عطفاً لقصة البنت على قصة أمها لما بينهما من كمال المناسبة، وقصة زكريا وقعت فاصلة بينهما لمناسبة، والمعنى إذ قالت الملائكة مشافهة لها بالكلام. وهذا من باب التريبة الروحانية بالتكاليف الشرعية المتعلقة بحال كبرها بعد التريبة الجسمانية اللائقة بحال صغرها.

﴿يا مريم إن الله اصطفاك﴾ اختارك أولاً حيث قبلك من أمك وقبل تحريرك ولم يسبق ذلك لغيرك من الإناث ورباك في حجر زكريا وورزقك من الجنة ﴿وطهرك﴾ من ميسس الرجال أو الكفر أو من الذنوب أو من الأذناس على عمومها، وكانت مريم لا تحيض أي خلقت مطهرة مما للنساء وبه جزم القاضي كالكشفاف، وسيأتي في سورة مريم حاضت قبل حملها بعيسى مرتين.

﴿واصطفاك﴾ قيل هذا الاصطفاء الأخير غير الاصطفاء الأول، فالأول هو حيث قبلها بقبول حسن، والأخير لولادة عيسى من غير أب، واصطفاها أيضاً بأن أسمعها كلام الملائكة مشافهة ولم يقع لغيرها ذلك، وقيل الاصطفاء الآخر تأكيد للاصطفاء الأول والمراد بهما جميعاً واحد ﴿على نساء العالمين﴾ المراد بهن هنا قيل نساء عالم زمانهم وهو الحق، وقيل نساء جميع العالم إلى يوم القيامة واختاره الزجاج.

يَمْرِيْمُ اقْتِنِي لِرَبِّكِ وَاَسْجُدِي ۝۴۳ وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِيْنَ ۝۴۴ ذٰلِكَ مِنْ اَنْبَاءِ الْغَيْبِ
نُوْحِيْهِ اِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ اِذْ يُلْقُوْنَ اَقْلَمَهُمْ اَيْهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا
كُنْتَ لَدَيْهِمْ اِذْ يَخْتَصِمُوْنَ ۝۴۵ اِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يَا مَرْيَمُ اِنَّ اللّٰهَ يَبْشُرُكَ
بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اَسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيْهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنْ
الْمُقَرَّبِيْنَ ۝۴۶

﴿يا مريم اقنتي لربك﴾ أي أطيلي القيام في الصلاة أو ادعيه ودومي على طاعته بأنواع الطاعات، وقد تقدم الكلام في معاني القنوت ﴿واسجدي واركعي مع الراكعين﴾ أي صلي مع المصلين، أطلق الجزء وأراد الكل وقدم السجود على الركوع لكونه أفضل أو لكون صلاتهم لا ترتيب فيها مع كون الواو لمجرد الجمع بلا ترتيب، والظاهر أن ركوعها مع ركوعهم فيدل على مشروعية صلاة الجماعة، وقيل المعنى أنها تفعل كفعلهم وإن لم تصل معهم، قال الاوزاعي لما قالت الملائكة لها ذلك شفاها قامت حتى تورمت قدمها وسالت دماً وقيحاً، وحكي عن مجاهد نحوه.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد^(١)» وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أفضل نساء العالمين خديجة وفاطمة ومريم وآسية امرأة فرعون^(٢)».

وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت

(١) مسلم ٢٤٣٠، البخاري ١٦٠٢.

(٢) كتاب التاريخ ٥٩٤/٢.

عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام^(١).

وفي المعنى أحاديث كثيرة تفيد أن مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها لا نساء العالم، ويؤيده ما أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال أربع نسوة سادات نساء عالمهن مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ﷺ، وأفضلهن عالماً فاطمة.

﴿ذلك من أنباء الغيب﴾ أي أخبار ما غاب عنك، فالإشارة إلى ما سبق من الأمور التي أخبره الله بها ﴿نوحيه إليك﴾ أي الأمر والشأن أنا نوحى إليك الغيب ونعلمك به، ونظرك على قصص من تقدم مع عدم مدارستك لأهل العلم والأخبار، ولذلك أتى بالمضارع في (نوحيه) وهذا أحسن من عوده على (ذلك) وقال أبو السعود صيغة الاستقبال للايدان بأن الوحي لم ينقطع بعد، انتهى، والوحي في اللغة الأعلام في خفاء، يقال وحى وأوحى بمعنى، قال ابن فارس الوحي الإشارة والكتابة والرسالة وكل ما ألقيته إلى غيرك حتى يعلمه.

﴿وما كنت لديهم﴾ أي بحضرتهم يعني المتنازعين في تربية مريم، وإنما نفى حضوره عندهم مع كونه معلوماً لأنهم أنكروا الوحي، فلو كان ذلك الإنكار صحيحاً لم يبق طريق للعلم به إلا المشاهدة والحضور وهم لا يدعون ذلك، فثبت كونه وحياً مع تسليمهم أنه ليس ممن يقرأ التوراة ولا من يلبس أهلها.

﴿إذ يلقون أقلامهم﴾ في الماء يقترعون، والأقلام جمع قلم من قلمه إذا قطعه وهو فعل بمعنى مفعول أي مقلوم، والقلم القطع ومنه قلمت ظفري أي

(١) مسلم ٢٤٣١، البخاري ١٦٠٦.

قطعته وسويته، ومثله القبض والنقض بمعنى المقبوض والمنقوض، أي أقلامهم التي يكتبون بها، وقيل قد أحهم ليعلموا ﴿أيهم يكفل مريم﴾ أي يربي، وذلك عند اختصاصهم في كفالتها كما قال تعالى ﴿وما كنت لديهم إذ يختصمون﴾ في كفالتها، فقال زكريا هو أحق بها لكون خالتها عنده، فاقترعوا وجعلوا أقلامهم في الماء الجاري على أن من وقف قلمه ولم يجر مع الماء فهو صاحبها، فجرت أقلامهم، ووقف قلم زكريا.

وقد استدل بهذا من أثبت القرعة، والخلاف في ذلك معروف وقد ثبتت أحاديث صحيحة في اعتبارها، وذكر الشوكاني في نيل الأوطار أن القرعة وردت في خمسة مواضع ثم عددها.

﴿إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه﴾ أي كائنة من عنده وناشئة منه من غير واسطة الأسباب العادية وهي ولد يولد لك من غير بعل ولا فحل، وسمى كلمة لأنه وجد بكلمة (كن) فهو من باب إطلاق السبب على المسبب.

وفي أبي السعود في سورة النساء: يحكى أن طبيباً حاذقاً نصرانياً جاء للرشيد فناظر علي بن الحسين الواقدي ذات يوم فقال له إن في كتابكم ما يدل على أن عيسى جزء من الله وتلا هذه الآية أي قوله (وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه) وقال إذن يلزم أن يكون جميع تلك الأشياء جزءاً منه سبحانه، فانقطع النصراني وأسلم، وفرح الرشيد فرحاً شديداً، وأعطى للواقدي صلة فاخرة.

وذلك الولد ﴿اسمه المسيح عيسى ابن مريم﴾ المسيح اختلف فيه من ماذا أخذ فقيل من المسح لأنه مسح الأرض أي ذهب فيها فلم يستكن بكن، وقيل إنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برىء فسمي مسيحاً، فهو على هذين فعيل بمعنى فاعل، وقيل لأنه كان يمسح بالدهن الذي كانت الأنبياء تمسح به، وقيل إنه كان ممسوح الأخمصين، وقيل لأن الجمال مسحه وقيل لأنه مسح بالتطهير من

الذنوب، وهو على هذه الأربعة الأقوال فعيل بمعنى مفعول.

وقال أبو الهيثم المسح ضد المسخ بالخاء المعجمة، وقال ابن الأعرابي المسيح الصديق، وقال أبو عبيد أصله بالعبرانية مشيخاً بالمعجمتين فعرّب كما عرّب موسى بموسى، وقال في الكشاف هو لقب من الألقاب المشرفة ومعناه باللغة العبرية المبارك.

وأما الدجال فسمى مسيحاً لأنه ممسوح إحدى العينين، وقيل لأنه يمسخ الأرض أي يطوف بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس.

وعيسى هو اسم أعجمي مأخوذ من العيس وهو بياض تعلوه حمرة، وقيل هو عربي مشتق من عاسه يعوسه إذا ساسه، وقال في الكشاف هو معرب من ايشوع انتهى.

والذي رأيناه في الانجيل في مواضع أن اسمه يشوع بدون همزة، وإنما قيل إن مريم مع أن الخطاب معها تنبيهاً على أنه يولد من غير أب فنسب إلى أمه.

فإن قلت هذه ثلاثة أشياء الاسم والكنية واللقب، قلت المراد اسمه الذي يتميز به عن غيره وهو لا يتميز إلا بمجموع الثلاثة، وبهذا تعلم أن الخبر عن اسمه إنما هو مجموع الثلاثة من حيث المعنى لا كل واحد منها على حiale، فهذا على حد: الرمان حلو حامض.

وقال «ابن مريم» ولم يقل ابنك كما هو الظاهر إشارة إلى أنه يكنى بهذه الكنية المشتملة على الاضافة للظاهر وخاطبها بنسبته إليها تنبيهاً على أنها تله بلا أب إذ عادة الناس نسبتهم إلى آبائهم، فأعلمت من نسبته إليها أنه لا ينسب إلا إلى أمه.

﴿وجيهاً في الدنيا والآخرة﴾ الوجيه ذو الوجاهة وهي القوة والمنعة ووجاهته في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة وعلو الدرجة ﴿ومن المقربين﴾ عند الله يوم القيامة، وفيه تنبيه على علو منزلته وأنه رفعه إلى السماء.

وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي
وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ
فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾

﴿ويكلم الناس في المهد وكهلاً﴾ المهد مضجع الصبي في رضاعه، قاله ابن عباس ومهدت الامر هيأته ووطأته، والكهل هو من كان بين سن الشباب والشيوخة أي يكلم الناس حال كونه رضيعاً في المهد قبل وقت الكلام، وحال كونه كهلاً بالوحي والرسالة، قاله الزجاج.

وقد ثبت في الصحيح أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة منهم عيسى، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يتكلم في المهد إلا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جريج وابن ماشطة فرعون^(١).

وقال الخفاجي: الذين تكلموا في المهد أحد عشر نظمهم الجلال السيوطي في قوله:

تكلم في المهد النبي محمد ^(٢)	ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبري جريج ثم شاهد يوسف	وطفل لدى الأخذوذيرويه مسلم
وطفل عليه مر بالامة التي	يقال لها تزنى ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها	وفي زمن الهادي المبارك يختم

انتهى، وقال قتادة في المهد وكهلاً يعني يكلمهم صغيراً وكبيراً، قال ابن عباس الكهل هو من في سن الكهولة، وعن مجاهد قال الكهل الحليم.

(١) مسلم ٢٥٥٠، البخاري ٦٥٣.

(٢) هذا واكثر ما يذكر في هذه الآيات لا يصح.

وعن ابن عباس قال تكلم عيسى ثم لم يتكلم حتى بلغ مبلغ النطق والذي تكلم به هو قوله ﴿إني عبد الله آتاني الكتاب﴾ الآية وتكلم ببراءة أمه عما رماها به أهل القرية من القذف.

قال ابن قتيبة لما كان لعيسى ثلاثون سنة أرسله الله فمكث في رسالته ثلاثين شهراً ثم رفعه الله، وقال وهب مكث ثلاث سنين.

قيل وفي الآية بشارة لمريم بأنه يبقى حتى يكتهل، وفيه أنه يتغير من حال إلى حال، ولو كان إلهاً لم يدخل عليه التغير، ففيه رد على النصارى، وقال الحسن ابن الفضل يكلم الناس كهلاً بعد نزوله من السماء، وفيه نص على أنه سينزل من السماء إلى الأرض.

﴿ومن﴾ العباد ﴿الصالحين﴾ مثل إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب وموسى وغيرهم من الانبياء، وانما ختم أوصافه بالصلاح لانه لا يسمى المرء صالحاً حتى يكون مواظباً على النهج الأصلح والطريق الأكمل في جميع أحواله، وذلك يتناول جميع المقامات في الدين والدنيا في أفعال القلوب وفي أفعال الجوارح، ولهذا قال سليمان بعد النبوة وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين.

﴿قالت﴾ على طريقة الاستبعاد العادي ﴿رب أنى﴾ كيف ﴿يكون لي ولد﴾ ولم يمسنى بشر ﴿أي والحال أنه على حالة منافيه للحالة المعتادة من كون له أب ولم يصنبي رجل بتزوج ولا غيره.

﴿قال كذلك الله يخلق ما يشاء﴾ يعني هكذا يخلق الله منك ولداً من غير أن يمسك بشر، وعبر هنا بالخلق وفي قصة يحيى بالفعل لما أن ولادة العذراء من غير أن يمسه بشر أبداع وأغرب من ولادة عجوز عاقر من شيخ، فكان الخلق المنبىء عن الاختراع أنسب بهذا المقام من مطلق الفعل.

﴿إذا قضى أمراً﴾ هو من كلام الله سبحانه وأصل القضاء الأحكام وقد تقدم وهو هنا الارادة أي إذا أراد أمراً من الأمور ﴿فانما يقول له كن فيكون﴾ من غير عمل ولا مزاولة وهو تمثيل لكمال قدرته.

وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ
 فَنُفِخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُخِي
 الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ
 لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾

﴿ويعلمه﴾ بالنون والياء وعلى كلتا القراءتين هو كلام مستأنف لأن النحاة وأهل البيان نصوا على أن الواو تكون للاستئناف أو عطف على يبشرك أو وجيهاً، وقال التفتازاني إنما يحسنان بعض الحسن على قراءة الياء، وأما على قراءة النون فلا يحسن إلا بتقدير القول أي إن الله يبشرك بعيسى ويقول نعلمه أو وجيهاً، ومقولاً فيه نعلمه.

﴿الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل﴾ الكتاب الكتابة أو جنس الكتب الالهية قال ابن عباس: الكتاب الخط بالقلم، وكان أحسن الناس خطأً، والحكمة العمل، وقيل تهذيب الأخلاق.

﴿ورسولاً إلى بني إسرائيل﴾ أي ويجعله رسولاً أو يكلمهم رسولاً أو أرسلت رسولاً إليهم في الصبا أو بعد البلوغ، وفي حديث أبي ذر الطويل «وأول أنبياء بني إسرائيل موسى وآخرهم عيسى».

﴿أنى قد جئتكم بآية من ربكم﴾ يعني بعلامة على صدق قولي، ولما قال ذلك لهم قالوا وما هذه الآية قال ﴿أنى أخلق﴾ أي أصور وأقدر ﴿لكم﴾ خلقاً أو شيئاً ﴿من الطين كهية الطير فأنفخ فيه﴾ أي في ذلك الخلق أو ذلك الشيء أو في الطين، قيل: إنه لم يخلق غير الخفاش لما فيه من عجائب الصنعة فان له ناباً وأسناناً وأذناً، والأثنى منه له ثدي، وتحيض وتطهر وتطير.

قيل: إنهم طلبوا خلق الخفاش لما فيه من العجائب المذكورة، ولكونه

يطير بغير ريش ويولد كما يلد سائر الحيوان مع كونه من الطير ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ولا يبصر في ضوء النهار ولا في ظلمة الليل، وإنما يرى في ساعتين بعد غروب الشمس ساعة، وبعد طلوع الفجر ساعة، وهو يضحك كما يضحك الإنسان.

وقيل: إن سؤالهم له كان على وجه التعنت، قيل كان يطير ما دام الناس ينظرونه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً ليمتيز فعل الله من فعل غيره، قال ابن عباس «إنما خلق عيسى طائراً واحداً وهو الخفاش».

وقال هنا ﴿فأنفخ فيه﴾ وفي المائدة (فتنفخ فيها) باعادة الضمير هنا إلى الطير أو الطين وفي المائدة إلى هيئة الطير جرياً على عادة العرب في تقنتهم في الكلام. وخص ما هنا بتوحيد الضمير مذكراً وما في المائدة بجمعه مؤنثاً لأن ما هنا إخبار من عيسى قبل الفعل فوحده، وما في المائدة خطاب من الله له في القيامة، وقد سبق من عيسى الفعل مرات فجمعه، قاله الكرخي.

﴿فيكون طيراً﴾ اسم جنس يقع على الواحد والاثنين والجمع، وقرىء طائراً على التوحيد ﴿بإذن الله﴾ فيه دليل على أنه لولا الإذن من الله عز وجل لم يقدر على ذلك، وإن خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه أجراه على يد عيسى عليه السلام، قيل كانت تسوية الطين والنفخ من عيسى، والخلق من الله عز وجل.

﴿وأبرىء الأكمه والأبرص﴾ الأكمه هو يولد أعمى كذا قال أبو عبيدة، وقال ابن فارس: الكمه العمى يولد به الإنسان، وقد يعرض، يقال كمه يكمه كمهاً إذا عمي وكمهت عينه إذا أعميتها وقيل الأكمه الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقيل الأعمش وقيل هو المسوح العين.

والبرص معروف وهو بياض يظهر في الجلد، ولم تكن العرب تنفر من شيء نفرتها منه، يقال برص يبرص برصاً أصابه ذلك ويقال له الوضع، وفي الحديث «وكان بها وضح» والوضاح من ملوك العرب هابوا أن يقولوا له

الأبرص، ويقال للقمر أبرص لشدة بياضه وللوزغ سام أبرص لبياضه، والبريص الذي يلمع لمعان البرص ويقارب البصيص.

وقد كان عيسى عليه السلام يبriء من أمراض عدة كما اشتمل عليه الانجيل، وإنما خص الله سبحانه هذين المرضين بالذكر لأنها لا يبرآن في الغالب بالمداواة، وقال السيوطي: لأنها داءان أعيا الأطباء وكان بعثه في زمن الطب، فأبرأ في يوم خمسين ألفاً بالدعاء بشرط الإيمان.

ولم يقل في هذين باذن الله، لأنها ليس فيهما كبير غرابة بالنسبة إلى الآخرين، فتوهم الألوهية فيهما بعيد، فلا يحتاج إلى التنبيه على نفيه خصوصاً وكان فيهم أطباء كثيرون.

﴿وأحيى الموتى﴾ أي وكذلك إحياء الموتى، قد اشتمل الانجيل على قصص من ذلك، قال ابن عباس: قد أحيى أربعة أنفس: عازر وابن العجوز وابنة العاشر وسام ابن نوح، وكلهم بقي وولد له إلا سام، قيل وكان دعاؤه باحيائهم يا حي يا قيوم ﴿بإذن الله﴾ كرهه لنفي توهم الألوهية فيه لأن الإحياء ليس من جنس الأفعال البشرية فهو رد على النصارى.

﴿وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم﴾ أي بما أكلتم البارحة من طعام وما خبأتم منه، عن عمار بن ياسر قال: بما تأكلون من المائدة وما تدخرون منها، وكان أخذ عليهم في المائدة حين نزلت أن يأكلوا ولا يدخروا فأكلوا وادخروا وخانوا، فجعلوا قردة وخنازير، وفي هذا دليل قاطع على صحة نبوة عيسى معجزة عظيمة له.

وهذا إخبار من المغيبات مع ما تقدم له من الآيات الباهرات وإخباره عن الغيوب باعلام الله إياه بذلك، وهذا مما لا سبيل لأحد من البشر إليه إلا الأنبياء عليهم السلام، وأما أخبار المنجم والكاهن فلا بد لكل واحد منهما من مقدمات يرجع إليها ويعتمد في إخباره عليها، وقد يخطيء في كثير مما يخبر به.

﴿إن في ذلك﴾ المذكور من خلق الطير وغيره ﴿لآية لكم﴾ أي عبرة ودلالة على صدقي ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ يعني مصدقين بذلك انتفعتم بهذه الآية.

وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ۝٥٠ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ۝٥١ ﴿ فَلَ مَا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ۝٥٢

﴿ومصدقاً﴾ أي وجئتكم مصدقاً ﴿لما بين يدي من التوراة﴾ وذلك لأن الأنبياء يصدق بعضهم بعضاً وبين موسى وعيسى ألف سنة وتسعمائة سنة وخمس وسبعون سنة ﴿ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم﴾ أي لأجل أحل لكم بعض الذي حرم عليكم من الأطعمة في التوراة كالشحوم وكل ذي ظفر كما في قوله تعالى ﴿وعلى الذين هادوا حرمانا كل ذي ظفر﴾ الآية، وقوله ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمانا عليهم طيبات أحلت لهم﴾ وقيل إنما أحل لهم ما حرمة عليهم الأحرار ولم تحرمه التوراة.

وقال أبو عبيدة يجوز أن يكون بعض بمعنى كل، قال القرطبي: وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة لأن البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكل، ولأن عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرمة عليهم التوراة فإنه لم يحلل القتل ولا السرقة ولا الفاحشة وغير ذلك من المحرمات الثابتة في الانجيل مع كونها ثابتة في التوراة وهي كثيرة يعرف ذلك من يعرف الكتابين.

ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة، وعن وهب أن عيسى كان على شريعة موسى وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس. وقال لبني إسرائيل إني لم أدعكم إلى خلاف حرف مما في التوراة إلا لأحل لكم بعض الذي حرم عليكم وأضع عنكم الأصار.

وعن الربيع قال كان الذي جاء به عيسى ألين مما جاء به موسى وكان قد حرم عليهم فيما جاء به موسى لحوم الإبل والثروب فأحلها لهم على لسان عيسى، وحرم عليهم الشحوم فأحلت لهم فيما جاء به عيسى، وفي أشياء من السمك، وفي أشياء من الطير وفي أشياء أخر حرّمها عليهم وشدد عليهم فيها فجاءهم عيسى بالتخفيف منه في الإنجيل.

﴿وجئتكم بآية من ربكم﴾ هي قوله ﴿إن الله ربي وربكم﴾ وإنما كان ذلك آية لأن من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك فمجيئه بما جاءت به الرسل يكون علامة على نبوته، ويحتمل أن تكون هذه الآية هي الآية المتقدمة فيكون تكريراً لقوله ﴿إني قد جئتكم بآية من ربكم أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير﴾ الآية، وقيل هذه الجملة تأكيد للأولى، وقيل تأسيس لا توكيد.

﴿فاتقوا الله﴾ يامعشر بني إسرائيل فيما أمركم به ونهاكم عنه ﴿وأطيعون﴾ فيما أدعوكم إليه لأن طاعة الرسول من توابع تقوى الله ﴿إن الله ربي وربكم فاعبدوه﴾ وجميع الرسل كانوا على دين واحد وهو التوحيد، ولم يختلفوا في الله، وفيه حجة بالغة على نصارى وفد نجران ومن قال بقولهم ﴿هذا صراط مستقيم﴾ يعني التوحيد، فكذبوه ولم يؤمنوا به.

(فلما أحس عيسى منهم الكفر) أحس علم ووجد، قاله الزجاج، وقال أبو عبيدة: معنى أحس عرف، وأصل ذلك وجود الشيء بالحاسة، والإحساس العلم بالشيء، قال تعالى ﴿هل تحس منهم من أحد﴾ والمراد بالإحساس هنا الإدراك القوي الجاري مجرى المشاهدة وبالكفر إصرارهم عليه، وقيل سمع منهم كلمة الكفر، وقال الفراء أرادوا قتله.

وعلى هذا فمعنى الآية فلما أدرك منهم عيسى إرادة قتله التي هي كفر، والذين أرادوا قتله هم اليهود وذلك أنهم كانوا عارفين من التوراة بأنه المسيح المبشر به في التوراة وأنه ينسخ دينهم، فلما أظهر عيسى الدعوة اشتد ذلك عليهم

وأخذوا في أذاه وطلبوا قتله وكفروا به فاستنصر عليهم كما أخبر الله عنه بقوله .

﴿قال من أنصاري﴾ الأنصار جمع نصير ﴿إلى الله﴾ أي متوجهاً إلى الله وملتجئاً إليه أو ذاهباً إليه، وقيل إلى بمعنى مع كقوله تعالى ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾ وقيل المعنى من أنصاري في السبيل إلى الله، وقيل المعنى من يضم نصرته إلى نصره الله .

وقيل لما بعث الله عيسى وأمره باظهار رسالته والدعاء إليه نفوه وأخرجوه من بينهم، فخرج هو وأمه يسيحان في الأرض يقول من أنصاري إلى الله .

﴿قال الحواريون﴾ جمع حوارى، وحوارى الرجل صفوته وخلصته وهو مأخوذ من الحور وهو البياض عند أهل اللغة حورت الثياب بيضتها، والحوارى من طعام ما حورى أي بيض، والحوارى الناصر، ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لكل نبي حوارى، وحوارى الزبير، وهو فى البخارى وغيره، قال ابن عباس كانوا صيادين، وقال الضحاك هم قصارون مر بهم عيسى فأمنوا به .

وعن قتادة قال: الحواريون هم الذين تصلح لهم الخلافة، وقيل هم أصفياء الأنبياء، وقيل الحوارى الوزير .

وقد اختلف فى سبب تسميتهم بذلك فقليل لبياض ثيابهم، وقيل لخلوص نياتهم، وقيل لأنهم خاصة الأنبياء وكانوا اثني عشر رجلاً وهم أول من آمن به .

﴿نحن أنصار الله﴾ أي أنصار دينه ورسله ﴿آمنا بالله﴾ استئناف جار مجرى العلة لما قبله فإن الإيمان يبعث على النصره ﴿واشهد﴾ أنت يا عيسى لنا يوم القيامة ﴿بأننا مسلمون﴾ أي مخلصون لإيماننا منقادون لما تريد منا إيذاناً بأن غرضهم السعادة الأخروية .

رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾

وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴿٥٤﴾

﴿ربنا آما بما أنزلت﴾ في كتبك، تضرع إلى الله سبحانه وعرض لحالهم عليه بعد عرضها على الرسول مبالغة في إظهار أمرهم ﴿واتبعنا الرسول﴾ أي عيسى وحذف المتعلق مشعر بالتعميم أي اتبعناه في كل ما يأتي به ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ لك بالوحدانية ولرسولك بالرسالة فأثبت أسماءنا بأسمائهم، واجعلنا في عدادهم ومعهم فيما تكرمهم به، أو اكتبنا مع الأنبياء الذين يشهدون لأمرهم وقيل مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأمه أنهم شهدوا له أنه قد بلغ وشهدوا للرسول أنهم قد بلغوا.

﴿ومكروا﴾ أي الذين أحس عيسى منهم الكفر وهم كفار بني إسرائيل إذ وكلوا به من يقتله غيلة أي خفية ﴿ومكر الله﴾ هو استدراجه للعباد من حيث لا يعلمون، قاله الفراء وغيره، وقال الزجاج مكر الله مجازاتهم على مكرهم. فسمى الجزاء باسم الإبتداء كقوله تعالى ﴿الله يستهزيء بهم﴾ وهو خادعهم. وأصل المكر في اللغة الاغتيال والخدع. حكاه ابن فارس. وعلى هذا فلا يسند إلى الله سبحانه إلا على طريق المشاكلة، وقيل مكر الله هنا إلقاء شبه عيسى على غيره ورفع عيسى إليه.

أخرج ابن جرير عن السدي قال إن بني إسرائيل حاصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت، فقال عيسى لأصحابه من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة فأخذها رجل منهم، وصعد بعيسى إلى السماء فذلك قوله ﴿ومكروا ومكر الله﴾ ﴿والله خير الماكرين﴾ أي أقواهم مكرراً وأنفذهم كيداً وأقدرهم على إيصال الضرر بمن يريد إيصاله من حيث لا يحتسب.

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِنِّي فَتَحْتُ لَكَ فَتْحَ السَّمَاءِ وَرَفَعْتُكَ إِلَى السَّمَاءِ وَمُطَهَّرْتُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
 وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَى مَرْجِعِكُمْ
 فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا
 شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٥٦﴾

﴿إذا قال الله يا عيسى ابني مريمك ورافعك الي﴾ قال الفراء إن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا تقديره إني رافعك ومطهرك بعد إنزالك من السماء، قال أبو زيد: متوفيك قابضك، وقيل الكلام على حاله من غير ادعاء تقديم وتأخير فيه، والمعنى كما قال في الكشف: مستوفى أجلك، ومعناه أي عاصمك من أن يقتلك الكفار ومؤخر أجلك إلى أجل كتبه لك ومميتك حتف أنفك لا قتلا بأيديهم، عن مطر الوراق قال متوفيك من الدنيا وليس بوفاة موت.

وإنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاة بما ذكر لأن الصحيح أن الله تعالى رفعه إلى السماء من غير وفاة كما رجحه كثير من المفسرين، واختاره ابن جرير الطبري.

ووجه ذلك أنه قد صح في الأخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نزوله وقتله الدجال، وقيل إن الله سبحانه توفاه ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء وفيه ضعف، وقيل المراد بالوفاة هنا النوم ومثله ﴿هو الذي يتوفاكم بالليل﴾ أي ينيمكم وبه قال كثيرون.

وقيل الواو في قوله (ورافعك) لا تفيد الترتيب لأنها لمطلق الجمع فلا فرق بين التقديم والتأخير قاله أبو البقاء، وقال أبو بكر الواسطي: المعنى إني متوفيك عن شهواتك وحظوظ نفسك، وهذا بالتحريف أشبه منه بالتفسير.

وعن سعيد بن المسيب قال: رفع عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة رفعه الله من بيت المقدس ليلة القدر من رمضان وحملت به أمه ولها ثلاث عشرة سنة، وولده بمضي خمس وستين سنة من غلبة الاسكندر على أرض بابل وعاشت بعد رفعه ست سنين.

وأورد على هذا عبارة المواهب مع شرحها للزرقاني وإنما يكون الوصف بالنبوة بعد بلوغ الموصوف بها أربعين سنة إذ هو سن الكمال ولها تبعث الرسل، ومفاد هذا الحصر الشامل لجميع الأنبياء حتى يحيى وعيسى هو الصحيح، ففي زاد المعاد للحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى ما يذكر: أن عيسى رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة لا يعرف به أثر متصل يجب المصير إليه، قال الشامي وهو كما قال، فإن ذلك إنما يروى عن النصارى، والمصرح به في الأحاديث النبوية أنه إنما رفع وهو ابن مائة وعشرين سنة.

ثم قال الزرقاني: وقع للحافظ الجلال السيوطي في تكملة تفسير المحلى وشرح النقاية وغيرهما من كتبه الجزم بأن عيسى رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، ويمكث بعد نزوله سبع سنين، وما زلت أتعجب منه مع مزيد حفظه وإتقانه وجمعه للمعقول والمنقول حتى رأيت في (مرقاة الصعود) رجوع عن ذلك انتهى.

قلت: وفي حديث أبي داود الطيالسي بدل سبع سنين أربعين سنة ويتوفى ويصلى عليه، قال السيوطي: فيحتمل أن المراد مجموع لبثه في الأرض قبل الرفع وبعده انتهى، وفيه ما تقدم.

وأورد على قوله «ليلة القدر» أنهما من خصائص هذه الأمة وربما يقال في الجواب لعل الخصوصية على الوجه الذي هي عليه الآن من كون العمل فيها خيراً من العمل في ألف شهر، ومن كون الدعاء فيها مجاباً حالاً بعين المطلوب

وغير ذلك فلا ينافي أنها كانت موجودة في الأمم السابقة لكن على مزية وفضل أقل مما هي عليه الآن.

﴿ومطهرك﴾ أي مبعذك ومخرجك ﴿من الذين كفروا﴾ أي من خبث جوارهم وسوء صحبتهم وذنس معاشرتهم برفعك إلى السماء وبعذك عنهم. قال الحسن: طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه، لأن كونه في جملتهم بمنزلة التنجيس له بهم، قاله الكرخي.

﴿وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا﴾ أي الذين اتبعوا ما جئت به وهم خلص أصحابه الذين لم يبلغوا في الغلو فيه إلى ما بلغ من جعله إلهًا، ومنهم المسلمون فإنهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام ووصفوه بما يستحقه من دون غلو فلم يفرطوا في وصفه كما فرطت اليهود، ولا أفرطوا كما أفرطت النصارى، وقد ذهب إلى هذا كثير من أهل العلم.

وقيل المراد بالآية أن النصارى الذين هم أتباع عيسى لا يزالون ظاهرين علي اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم فيكون المراد بالذين كفروا هم اليهود خاصة، وقيل هم الروم لا يزالون ظاهرين علي من خالفهم من الكافرين، وقيل هم الحواريون لا يزالون ظاهرين علي من كفر بالمسيح. وقيل هم المسلمون والنصارى.

وعلى كل حال فغلبة النصارى لطائفة من الكفار أو لكل طوائف الكفار لا ينافي كونهم مقهورين مغلوبين لطوائف المسلمين كما يفيد الآيات الكثيرة بأن هذه الملة الإسلامية ظاهرة على كل الملل قاهرة لها مستعلية عليها. وقد أفرد الشوكاني هذه الآية بمؤلف سماه (وبل الغمامة في تفسير) ﴿وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة﴾ فمن أراد استيفاء ما في المقام فليرجع إلى ذلك.

وحاصل ما ذكره أن صيغة الذين اتبعوك من صيغ العموم، وكذلك صيغة الذين كفروا من صيغ العموم، والواجب العمل بما دل عليه النظم القرآني، وإذا ورد ما يقتضي تخصيصه أو تقييده أو صرفه عن ظاهره وجب العمل به، وإن لم يرد ما يقتضي ذلك وجب البقاء على معنى العموم، وظاهره شمول كل متبع، وأنه مجعول فوق كل كافر، وسواء كان الاتباع بالحجة أو بالسيف أو بهما. وفي كل الدين أو بعضه، وفي جميع الأزمنة والأمكنة والأحوال أو في بعضها.

والمراد بالكافر الذي جعل المتبع فوقه كل كافر سواء كان كفره بالستر لما يعرفه من نبوة عيسى أو بالمكر به، أو بالمخالفة لدينه، إما بعدم التمسك بدين من الأديان قط كعبدة الأوثان والنار والشمس والقمر والجاحدين لله والمنكرين للشرائع، وإما مع التمسك بدين يخالف دين عيسى قبل بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم كاليهود وسائر الملل الكفرية.

فالمتبعون لعيسى بأي وجه من تلك الوجوه هم المجعلون فوق من كان كافراً بأي تلك الأنواع.

ثم بعد البعثة المحمدية لا شك أن المسلمين هم المتبعون لعيسى لإقراره بنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتبشيريه بها كما في القرآن الكريم والإنجيل، بل في الإنجيل الأمر لأتباع عيسى باتباع محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

فالمتبعون لعيسى بعد البعثة المحمدية هم المسلمون في أمر الدين، ومن بقي على النصرانية بعد البعثة المحمدية فهو وإن لم يكن متبعاً لعيسى في أمر الدين ومعظمه، لكنه متبع له في الصورة وفي الإسم وفي جزئيات من أجزاء الشريعة العيسوية، فقد صدق عليهم أنهم متبعون له في الصورة وفي الإسم، وفي شيء

مما جاء به، وإن كانوا على ضلال ووبال وكفر، فذلك لا يوجب خروجهم عن العموم المذكور في القرآن الكريم.

ولا يستلزم اندراجهم تحت هذا العموم أنهم على شيء، بل هم هالكون في الآخرة وإن كانوا مجعولين فوق الذين كفروا، فذلك إنما هو في هذه الدار، ولهذا يقول الله جل وعلا بعد قوله ﴿وجاعل الذين اتبعوك﴾ الآية ﴿ثم إليّ مرجعكم فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون﴾ إلى قوله ﴿لا يحب الظالمين﴾.

فالحاصل أن المجعولين فوق الذين كفروا هم أتباع عيسى قبل النبوة المحمدية، وهم النصارى والحواريون، وبعد النبوة المحمدية هم المسلمون والنصارى والحواريون، والأولون هم الأتباع حقيقة، وغيرهم هم الأتباع في الصورة، وقد جعل الله الجميع فوق الذين كفروا من اليهود وسائر الطوائف الكفرية.

وقد كان الواقع هكذا فإن الملة النصرانية قبل البعثة المحمدية كانت قاهرة لجميع الملل الكفرية ظاهرة عليها، غالبية لها، وبعد البعثة المحمدية صارت جميع الأمم الكفرية نهى بين الملة الإسلامية والملة النصرانية ما بين قتيل وأسير ومسلم للجزية وهذا يعرفه كل من له إلمام بأخبار العالم.

ولكن الله تعالى جعل الملة الإسلامية قاهرة للملة النصرانية مستظهرة عليها. وفاء بوعدده في كتابه العزيز كما في الآيات المشتملة على الأخبار بأن جنده هم الغالبون، وحزبه هم المنصورون، ومن ذلك قوله تعالى ﴿فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم فأصبحوا ظاهرين﴾ ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً.

وقد أخبر الصادق المصدوق بظهور أمته على جميع الأمم وقهر ملته لجميع الأمم. وبالجملة إنا إذا جردنا النظر إلى الملة الإسلامية والملة النصرانية فقد ثبت

في الكتاب والسنة ما يدل على استظهار الملة الإسلامية على الملة النصرانية، وإن نظرنا إلى جميع الملل فالملة الإسلامية والملة النصرانية هما فوق سائر الملل الكفرية لهذه الآية.

ولا ملجىء إلى جعل الضمير المذكور في الآية وهو الكاف لنبينا محمد ﷺ كما تكلفه جماعة من المفسرين، لأن جعله لعيسى كما يدل عليه السياق، بل هو الظاهر الذي لا ينبغي العدول عنه، لا يستلزم إخراج الملة المحمدية بعد البعثة، إذ هم متبعون لعيسى كما عرفت سابقاً.

ولا خلاف بين أهل الإسلام أن الملة النصرانية كانت قبل البعثة المحمدية هي القاهرة لجميع الملل الكفرية، فلم يبق في تحويل الضمير عن مرجعه الذي لا يحتمل السياق غيره فائدة إلا تفكيك النظم القرآني والخراج له عن الأساليب البالغة في البلاغة إلى حد الإعجاز.

ومن تدبر هذا الوجه الذي حررناه علم أنه قد أعطى التركيب القرآني ما يليق ببلاغته من بقاء عموم الموصول الأول والموصول الثاني وعدم التعرض لتخصيصه بما ليس بمخصص، وتقويده بما ليس بمقيد، وعدم الخروج عن مقتضى الظاهر في مرجع الضمائر وعدم ظن التعارض بين ما هو متحد الدلالة: انتهى.

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن عيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويحكم بين العباد بالشرية المحمدية، ويكون المسلمون أنصاره وأتباعه إذ ذاك، فلا يبعد أن يكون في هذه الآية إشارة إلى هذه الحالة^(١).

﴿إلى يوم القيامة﴾ غاية للجعل أو للاستقرار المقدر في الظرف لا على معنى أن ذلهم ينتهي يوم القيامة، بل على معنى أن المسلمين يعلونهم إلى تلك

الغاية، فأما بعدها فيفعل الله بهم ما يريد كما ذكره بقوله ﴿فأما الذين كفروا﴾
الخ.

وأخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «لاتزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يباليون بمن خالفهم حتى يأتي أمر الله^(١)» قال النعمان من قال إني أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل فإن تصديق ذلك في كتاب الله ﴿وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة﴾.

وأخرج ابن عساكر عن معاوية مرفوعاً نحوه، ثم قرأ معاوية الآية.

عن ابن زيد قال النصارى فوق اليهود إلى يوم القيامة ليس بلد فيه أحد من النصارى إلا وهم فوق اليهود في شرق ولا غرب، وهم في البلدان كلها مستدلون.

﴿ثم إليّ مرجعكم﴾ أي مرجع الفريقين: الذين اتبعوا عيسى والذين كفروا به، والمرجع الرجوع، وتقديم الظرف للقصر ﴿فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون﴾ أي من أمور الدين.

﴿فأما الذين كفروا فأعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا والآخرة﴾ تفسير للحكم الواقع بين الفريقين إلى آخر الآية^(٢)، وتعذيبهم في الدنيا بالقتل والسبي والجزية والصغار، وأما في الآخرة فبعذاب النار ﴿وما لهم من ناصرين﴾ يمنعونهم من عذابنا من مقابلة الجمع بالجمع.

(١) مسلم ١٩٢٠، ابن ماجه المقدمة.

(٢) قيل المراد بهم هم اليهود والنصارى.

وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ
 الظَّالِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَلِكَ نَتَلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلِ
 عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ الْحَقُّ
 مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾

﴿وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيههم﴾ بالياء والنون
 ﴿أجورهم﴾ أي يعطيهم إياها كاملة موفرة ﴿والله لا يحب الظالمين﴾ نفي الحب
 كناية عن بغضهم، واستعمال عدم محبة الله في هذا المعنى شائع في جميع
 اللغات جار مجرى الحقيقة، وهي جملة تذييلية مقررة لما قبلها.

﴿ذلك﴾ إشارة إلى ما سلف من نبأ عيسى وغيره ﴿نتلوه عليك من
 الآيات والذكر الحكيم﴾ المشتمل على الحكم أو المحكم الذي لا خلل فيه.

﴿إن مثل عيسى عند الله﴾ أي شأنه الغريب، والجملة مستأنفة لا تعلق
 لها بما قبلها تعلقاً صناعياً بل تعلقاً معنوياً، وزعم بعضهم أنها جواب قسم،
 وذلك القسم هو قوله ﴿والذكر الحكيم﴾ فالواو حرف جر لا حرف عطف
 وهذا بعيد أو ممتنع إذ فيه تفكيك لنظم القرآن وإذهاب لرونقه وفصاحته.

﴿كمثل آدم﴾ في الخلق والإنشاء تشبيه عيسى بآدم في كونه مخلوقاً بغير
 أب كآدم ولا يقدر في التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لا أم له
 كما انه لا أب له، فذلك أمر خارج عن الأمر المراد بالتشبيه وإن كان المشبه به
 أشد غرابية من المشبه وأعظم عجباً وأغرب أسلوباً، وعبارة الكرخي هو تشبيه
 الغريب بالأغرب ليكون أقطع للخصم وأوقع في النفس، وبه قال السيوطي.

﴿خلقه من تراب﴾ جملة مفسرة لما أبهم في المثل وخبر مستأنف على جهة
 التفسير لحال خلق آدم أي ان آدم لم يكن له أب ولا أم بل خلقه الله من
 تراب، وقدره جسداً من طين، وفي ذلك دفع لإنكار من أنكر خلق عيسى من

غير أب مع اعترافه بأن آدم خلق من غير أب وأم.

﴿ثم قال له كن﴾ بشراً أي أنشأه خلقاً بالكلمة، وكذلك عيسى أنشأه خلقاً بالكلمة وقيل الضمير يرجع إلى عيسى ﴿فيكون﴾ أي فكان بشراً، أريد بالمستقبل الماضي أي حكاية حال ماضية.

عن ابن عباس أن رهطاً من أهل نجران قدموا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان فيهم السيد والعاقب فقالوا ما شأنك تذكر صاحبنا. قال من هو قالوا عيسى تزعم أنه عبد الله، قالوا فهل رأيت مثل عيسى وأنبت به، فخرجوا من عنده، فجاء جبريل فقال قل لهم إذا أتوك (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم) الآية^(١).

وقد رويت هذه القصة على وجوه عن جماعة من الصحابة والتابعين، وأصلها عند البخاري ومسلم، وحكى أن بعض العلماء أسر في بعض بلاد الروم فقال لهم لم تعبدون عيسى؟ قالوا لأنه لا أب له، قال فآدم أولى لأنه لا أب له ولا أم، قالوا وكان يحيى الموق فقال حزقيل أولى لأن عيسى أحيا أربعة نفر، وأحيا حزقيل أربعة آلاف، قالوا وكان يبرئ الأكمه والأبرص، قال فجرجيس أولى لأنه طبخ وأحرق ثم قام سليماً.

﴿الحق من ربك﴾ أي جاءك الحق من ربك يعني الذي أخبرتك به من تمثيل عيسى بآدم هو الحق، والجملة على هذا خبر مبتدأ محذوف، وقيل مستأنفة برأسها، والمعنى أن الحق الثابت الذي لا يضمحل هو من ربك، ومن جملة ما جاء من ربك قصة عيسى وأمه فهو حق ثابت.

﴿فلا تكن من الممترين﴾ الخطاب إما لكل من يصلح له من الناس أي لا يكن أحد منهم ممترياً أو للرسول ﷺ، ويكون النهي له لزيادة التثبيت لأنه لا يكون منه شك في ذلك.

(١) ابن كثير ١/٣٦٨.

فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ
وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى
الْكَاذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ
الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾

﴿فمن﴾ شرطية وهو الظاهر أو موصولة ﴿حاجك فيه﴾ أي في عيسى وهو الأظهر، وقيل في الحق وهو الأقرب، والمحاجة مفاعلة وهي من الاثنين وكان الأمر كذلك.

﴿من بعد ما جاءك من العلم﴾ بأن عيسى عبد الله ورسوله ومن للتبويض أو لبيان الجنس ﴿فقل تعالوا﴾ العامة على فتح اللام لأنه أمر من تعالى يتعالى كترامى بترامى، وأصل ألفه ياء وأصل هذه الياء واو لأنه مشتق من العلو وهو الإرتفاع، تقول في الواحد تعال يا زيد، وفي الجمع المذكور تعالوا، وتقول يا زيدان تعاليا، ويا هندان تعاليا ويا نسوة تعالين، قال تعالى (فتعالين أمتعن).

وقرأ الحسن ﴿تعالوا﴾ بضم اللام، وتعال فعل أمر صريح وليس باسم فعل لاتصال الضمائر المرفوعة البارزة به، قيل وأصله طلب الاقبال من مكان مرتفع تفاؤلاً بذلك وإذناً للمدعو لأنه من العلو والرفعة، ثم توسع فيه فاستعمل في مجرد طلب المجيء حتى تقول ذلك لمن تريد إهانته كقولك للعدو «تعال» ولمن لا يعقل كالبهائم ونحوها، وقيل هو الدعاء لمكان مرتفع ثم توسع فيه حتى استعمل في طلب الاقبال إلى كل مكان حتى المنخفض.

﴿ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم﴾ هذا وإن كان عاماً فالمراد الخاص وهم النصارى الذين وفدوا إليه ﷺ من نجران كما أخرج الحاكم وصححه وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال قدم على النبي ﷺ العاقب والسيد فدعاهما إلى الإسلام فقالا أسلمنا يا محمد ﷺ

فقال كذبتما إن شئتما أخبرتكما ما يمنعكما من الإسلام، قالا فهات، قال حب الصليب وشرب الخمر وأكل لحم الخنزير^(١).

قال جابر فدعاهما إلى الملاعنة فواعدها على ذلك الغد فغدا رسول الله ﷺ وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرا له فقال «والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمطر الوادي عليهما ناراً» قال جابر فيهم نزلت ﴿قل تعالوا ندع أبناءنا﴾ الآية.

قال جابر «أنفسنا وأنفسكم» رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي، وأبناءنا الحسن والحسين، ونساءنا فاطمة، ورواه الحاكم من وجه آخر عن جابر وصححه وفيه أنهم قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم هل لك أن نلاعنك.

وأخرج مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص قال لما نزلت هذه الآية (قل تعالوا) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال اللهم هؤلاء أهلي^(٢).

وأخرج ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه ﴿تعالوا ندع أبناءنا﴾ الآية قال فجاء بأبي بكر وولده وبعمر وولده وبعثمان وولده وبعلي وولده.

ويمكن أن يقال هو على عمومه لجماعة أهل الدين وإن كان السبب خاصاً، فيدل على جواز المباهلة منه صلى الله عليه وآله وسلم لكل من حابه في عيسى عليه السلام، وأمته أسوته.

وضمير «فيه» لعيسى كما تقدم، والمراد بمجيء العلم هنا مجيء سببه وهو الآيات البينات، والمحااجة المخاصمة والمجادلة وتعالوا أي هلموا وأقبلوا، وأصله الطلب لإقبال الذوات، ويستعمل في الرأى إذا كان المخاطب حاضراً، كما تقول لمن هو حاضر عندك تعال ننظر في هذا الأمر.

(١) ابن كثير ١/٣٦٨.

(٢) ابن كثير ١/٣٧١.

واكتفى بذكر البنين عن البنات إما لدخولهن في النساء أو لكونهم الذين يحضرون مواقف الخصام دونهن.

ومعنى الآية ليدع كل منا ومنكم أبناءه ونسائه ونفسه إلى المباهلة، وفيه دليل على أن أبناء البنات يسمون أبناء لكونه صلى الله عليه وآله وسلم أراد بالأبناء الحسنين كما تقدم.

وإنما خص الأبناء والنساء لأنهم أعز الأهل، وإنما قدمهم في الذكر على نفسه لينبه بذلك على لطف مكانهم وقرب منزلتهم.

إن قلت القصد من المباهلة تبيين الصادق من الكاذب وهذا يختص به وبمن يباهله فلم ضم إليه الأبناء والنساء في المباهلة.

قلت ذلك أتم في الدلالة على ثقته بحاله واستيقانه بصدقه حيث تجرأ على تعريض أعزته، وفي الدلالة على ثقته بكذب خصمه ولأجل أن يهلك خصمه مع أعزته جميعاً لو تمت المباهلة.

﴿ثم نبتهل﴾ نتضرع إلى الله، وأصل الإبتهال الاجتهاد في الدعاء باللعن وغيره يقال بهله الله أي لعنه والبهل اللعن.

قال أبو عبيد والكسائي نبتهل نلتعن، ويطلق على الاجتهاد في الهلاك قال في الكشاف: ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعاناً.

أخرج الحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «هذه الإخلاص، يشير بأصبعه التي تلي الأبهام، وهذا الدعاء فرفع يديه حذو منكبيه، وهذا الابتهاال فرفع يديه مداً».

قال في الجمل: وقع البحث عند شيخنا العلامة الدواني قدس الله سره في جواز المباهلة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكتب رسالة في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار وكلام الأئمة، وحاصل كلامه فيها أنها لا تجوز إلا في أمرهم شرعاً وقع فيه اشتباه وعناد لا يتيسر دفعه إلا بالمباهلة

فيشترط كونها بعد إقامة الحجّة والسعي في إزالة الشبهة، وتقديم النصح والانداز، وعدم نفع ذلك ومساس الضرورة إليها انتهى من تفسير الكازروني انتهى .

﴿قلت﴾ وقد دعا الحافظ ابن القيم رحمه الله من خالفه في مسألة صفات الرب تعالى شأنه وإجرائها على ظواهرها من غير تأويل ولا تحريف ولا تعطيل إلى المباهلة بين الركن والمقام، فلم يجبه إلى ذلك وخاف سوء العاقبة، وتمام هذه القصة المذكور في أول كتابه المعروف بالنونية^(١).

وأق سبحانه وتعالى هنا بثم تنبيهاً لهم على خطيئتهم في مباهلته كأنه يقول لهم لا تعجلوا وتأنوا لعله أن يظهر لكم الحق، فلذلك أتى بحرف التراخي ﴿فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾ يعني منا ومنكم بأن نقول اللهم العن الكاذب في شأن عيسى أي الذي يقول إنه ابن الله ويقول إنه إله، هذه جملة مبينة لمعناه .

وفي الآية دليل قاطع وبرهان ساطع على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لم يرو أحد من موافق ومخالف أنهم أجابوا إلى المباهلة، لأنهم عرفوا صحة نبوته وما يدل عليها في كتبهم .

﴿إن هذا﴾ أي الذي قصه الله على رسوله من نبأ عيسى ﴿هو القصص الحق﴾ القصص التابع يقال فلان يقص أثر فلان أي يتبعه، فأطلق على الكلام الذي يتبع بعضه بعضاً، وضمير الفصل للحصر ودخول اللام عليه لزيادة تأكيده، وزيادة من في قوله ﴿وما من إله﴾ لتأكيد العموم والاستغراق ﴿إلا الله﴾ وهو رد على من «قال» بالثلاث من النصارى ﴿وإن الله هو العزيز﴾ أي الغالب المنتقم ممن عصاه وخالف أمره، وادعى معه إلهاً آخر ﴿الحكيم﴾ أي في تدبيره، وفيه رد على النصارى لأن عيسى لم يكن كذلك .

(١) القصيدة النونية للإمام ابن القيم تبلغ أكثر من ستة آلاف بيت ذكر فيها جميع الفرق الإسلامية . السلفية والخلفية، وانتصر فيها للسلف وبين زيغ الخلف، وقد شرحها العلامة خليل الهراس من علماء الأزهر في جزأين وطبعها بمطبعة الإمام ١٣ شارع قرقول المنشية بالقلعة بمصر

فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ
بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا
أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

﴿فإن تولوا﴾ أي أعرضوا عن الإيمان ولم يقبلوه ﴿فإن الله عليم
بالمفسدين﴾ أي الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس إلى عبادة غيره وفيه
وعيد وتهديد لهم شديد.

﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ قيل الخطاب
لأهل نجران بدليل ما تقدم قبل هذه الآية، وقيل لليهود المدينة، وقيل لليهود
والنصارى جميعاً، وهو ظاهر النظم القرآني، ولا وجه لتخصيصه بالبعض، لأن
هذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله ﷺ، بالسواء
العدل.

قال الفراء يقال في معنى العدل سوى وسواء. فإذا فتحت السين مددت
وإذا ضممت أو كسرت قصرت، وفي قراءة ابن مسعود (إلى كلمة عدل)
فالمنعنى أقبلوا إلى ما دعيتم إليه وهي الكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها
ميل عن الحق، والعرب تسمى كل قصة أو قصيدة لها أول وآخر وشرح
«كلمة» وقد فسرها بقوله ﴿أن لا نعبد إلا الله﴾ أي هي أن لا نعبد ﴿ولا
نشرك به شيئاً﴾ وذلك أن النصارى عبدوا غير الله وهو المسيح وأشركوا به وهو
قولهم أب وابن وروح القدس، فجعلوا الواحد ثلاثة.

وقد أخرج البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال حدثني أبو
سفيان أن هرقل دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأه فإذا
فيه «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم،
سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم

يؤتلك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين^(١) ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، إلى قوله بأنا مسلمون^(٢)».

وأخرج الطبراني عن ابن عباس أن كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الكفار ﴿تعالوا إلى كلمة﴾ الآية.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن جريج قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا يهود المدينة إلى ما في هذه الآية فأبوا عليه فجاهدهم حتى أقرروا بالجزية، وعن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعا يهود أهل المدينة إلى الكلمة السواء.

﴿ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾ تبكيت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير، وإشارة إلى أن هؤلاء من جنس البشر، وبعض منهم، وإزراء على من قلد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه وحرم ما حرموه عليه، فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده رباً، ومنه (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله).

قال ابن جريج لا يطبع بعضنا بعضاً في معصية الله، ويقال إن تلك الربوبية أن يطيع الناس سادتهم وقادتهم في غير عبادة وإن لم يصلوا لهم، وعن عكرمة قال سجد بعضهم بعضاً.

﴿فإن تولوا﴾ أعرضوا عن التوحيد، قال أبو البقاء هو ماض ولا يجوز أن يكون التقدير فإن تولوا لفساد المعنى. وهذا الذي قاله ظاهر جداً قاله السمين ﴿فقولوا﴾ أي أنت والمؤمنون ﴿اشهدوا بأنا مسلمون﴾ موحدون لما لزمتمكم الحجة فاعترفوا بأنا مسلمون دونكم.

(١) الأريسيين: هم العامة.

(٢) صحيح مسلم ١٧٧٣. البخاري ٧.

يَأْهَلِ الْكِتَابِ لَمْ تَحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا
 مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَاتَمٌ هُنُوْلَاءَ حَجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ
 تَحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾

﴿يأهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده﴾ لما ادعت كل طائفة من طائفتي اليهود والنصارى أن إبراهيم عليه السلام كان على دينهم، رد الله سبحانه ذلك عليهم وأبان بأن الملة اليهودية والملة النصرانية إنما كانتا من بعده.

قال الزجاج هذه الآية أبين حجة على اليهود والنصارى أن التوراة والإنجيل نزلا من بعده وليس فيهما إسم لواحد من الأديان، وإسم الإسلام في كل كتاب، وفيه نظر فإن الإنجيل مشحون بالآيات من التوراة وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود، وكذلك الزبور فيه مواضع ذكر شريعة موسى، وفي أوائله التبشير بعيسى، ثم في التوراة ذكر كثير من الشرائع المتقدمة، يعرف كل هذا من يعرف هذه الكتب المنزلة.

وقد اختلف في قدر المدة التي بين إبراهيم وموسى. والمدة التي بين موسى وعيسى، قال القرطبي يقال كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة وبين موسى وعيسى ألفا سنة، وكذا في الكشاف وقيل كان بين إبراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وسبعون سنة، وبين موسى وعيسى ألف وستمائة وإثنان وثلاثون سنة.

وقيل كان بين إبراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وستون سنة، وبين موسى وعيسى ألف سنة وتسعمائة وعشرون سنة.

عن ابن عباس قال اجتمعت نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم فتنازعوا عنده، فقالت الأخبار ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى ما كان إبراهيم إلا نصرانياً فنزل فيهم ﴿يا أهل الكتاب لم تحاجون﴾ الآية^(١)، وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف ﴿أفلا تعقلون﴾ أي تفكرون في دحوض حجتكم وبطلان قولكم حتى لا تجادلوا مثل هذا الجدل المحال.

﴿ها أنتم﴾ يا ﴿هؤلاء﴾ الرجال الحمقى ﴿حاجتكم﴾ ها للتنبيه وهو موضع النداء والمراد بهم أهل الكتابين، والمعنى جادلتهم وخاصمتهم، وفي ﴿هؤلاء﴾ لغتان المد والقصر ﴿فيما لكم به علم﴾ المراد هو ما كان في التوراة وإن خالفوا مقتضاه وجادلوا فيه بالباطل ﴿فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم﴾ وهو زعمهم أن إبراهيم كان على دينهم بجهلهم بالزمن الذي كان فيه.

وفي الآية دليل على منع الجدل بالباطل، بل ورد الترغيب في ترك الجدل من المحق كما في حديث «من ترك المراء ولو محقاً فأنا ضمينه على الله بيت في ربض الجنة» وقد ورد تسويغ الجدل بالتي هي أحسن كقوله تعالى ﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾ ونحو ذلك فينبغي أن يقصر جوازه على المواطن التي تكون المصلحة في فعله أكثر من المفسدة أو على المواطن التي المجادلة فيها بالمحاسنة لا بالمخاشنة.

﴿والله يعلم﴾ أي كل شيء فيدخل في ذلك ما حاجتكم به دخولاً أولاً ﴿وأنتم لا تعلمون﴾ أي محل النزاع أو شيئاً من الأشياء التي من جملتها ذلك.

(١) ابن كثير ٣٧٢/١. وقد توسع ابن الجوزي في هذه المسألة في كتابه القيم زاد المسير ٤٠٢/١.

مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾
 إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ
 الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا
 أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ
 تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾

﴿ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً﴾ يعني مائلاً
 عن الأديان كلها إلى الدين المستقيم وهو الإسلام، وقيل الحنيف الذي يوحد
 ويختن ويضحى ويستقبل الكعبة في صلاته وهو أحسن الأديان وأسهلها وأحبها
 إلى الله عز وجل.

قال الشعبي: أكذبهم الله وأدحض حجتهم في هذه الآية ﴿وما كان من
 المشركين﴾ فيه تعريض بكون النصارى مشركين لقولهم بأن المسيح ابن الله،
 وكذلك اليهود حيث قالوا عزيز ابن الله.

﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه﴾ أي أحقهم به وأخصهم الذين
 اتبعوا ملته واقتدوا بدينه ﴿وهذا النبي﴾ يعني محمداً ﷺ، أفردته بالذكر تعظيماً له
 وتشريفاً وألويته ﷺ بإبراهيم من جهة كونه من ذريته ومن جهة موافقته لدينه
 في كثير من الشريعة المحمدية.

﴿والذين آمنوا﴾ معه من أمة محمد ﷺ ﴿والله ولي المؤمنين﴾ بالنصر والمعونة.

أخرج الترمذي والحاكم وصححه وابن جرير وابن المنذر وعبد بن حميد
 وسعيد بن منصور وابن أبي حاتم عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إن
 لكل نبي ولاية من النبيين وإن وليي منهم أبي خليل ربي» ثم قرأ هذه الآية (١).

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحكم بن ميناء أن رسول الله ﷺ قال: يا معشر قريش إن أولى الناس بالنبي المتقون فكونوا أنتم سبيل ذلك فانظروا أن لا يلقاني الناس يحملون الأعمال وتلقوني بالدنيا تحملونها فأصد عنكم بوجهي ثم قرأ إن أولى الناس بإبراهيم الآية، وقال الحسن كل مؤمن ولي إبراهيم ممن مضى ومن بقي.

﴿ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم﴾ الطائفة هم يهود بني النضير وقريظة وبني قينقاع حين دعوا جماعة من المسلمين إلى دينهم، وقيل هم جميع أهل الكتاب فتكون (من) لبيان الجنس ولو مصدرية أي تمت وأحبت إضلالكم أو حرف امتناع لامتناع والجواب محذوف أي لسروا بذلك وفرحوا؛ قاله السمين ﴿وما يضلون إلا أنفسهم﴾ جملة حالية للدلالة على ثبوت قدم المسلمين في الايمان فلا يعود وبال من أراد فنتتهم إلا عليه ﴿وما يشعرون﴾ أن وبال الإضلال يعود عليهم.

عن سفيان كل شيء في آل عمران من ذكر أهل الكتاب فهو في النصراري، ويدفع هذا ان كثيراً من خطابات أهل الكتاب المذكورة في هذه السورة لا يصح حملها على النصراري البتة، ومن ذلك هذه الآيات التي نحن بصدد تفسيرها، فان الطائفة التي ودت إضلال المسلمين وكذلك الطائفة التي قالت آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار كما سيأتي من اليهود خاصة.

﴿يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله﴾ المراد بآيات الله ما في كتبهم من دلائل نبوة محمد ﷺ ﴿وأنتم تشهدون﴾ ما في كتبكم من ذلك ثم تكفرون به وتنكرونه، ولا تؤمنون به، وأنتم تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل النبي الأمي، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء الذين تقرون بنبوتهم، أو المراد كتم كل الآيات عناداً وأنتم تعلمون أنها حق، وعن ابن جريج قال وأنتم تشهدون على أن الدين عند الله الإسلام، ليس لله دين غيره.

يَأْهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبُسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾
 وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ
 وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾

﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل﴾ لبس الحق بالباطل خلطه بما يتعمدونه من التحريف، قال الربيع لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالإسلام وقد علمتم أن دين الله الذي لا يقبل من أحد غيره الإسلام ﴿وتكتُمون الحق﴾ شأن محمد ﷺ ﴿وأنتم تعلمون﴾ أي تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل، وعن قتادة مثله.

﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾ هم رؤساؤهم وأشرفهم قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة، ووجه النهار أوله، وسمي وجهاً لأنه أحسنه، أمروهم بذلك لإدخال الشك على المؤمنين لكونهم يعتقدون أن أهل الكتاب لديهم علم، فإذا كفروا بعد الإيمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك، وهم لا يعلمون أن الله قد ثبت قلوب المؤمنين ومكن أقدامهم فلا تزلزلهم أراجيف أعداء الله ولا تحركهم ريح المعاندين.

عن ابن عباس قال: قال عبد الله ابن الصيف وعدي بن زيد والحرث بن عوف بعضهم لبعض تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه غدوة، ونكفر به عشية حتى نلبس عليهم دينهم لعلهم يصنعون كما نضع فيرجعون عن دينهم، فأنزل الله عليهم هذه الآية إلى قوله ﴿واسع عليهم﴾ وقد روي نحو هذا عن جماعة من السلف.

وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٢﴾ يَخْضُ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

﴿ولا تؤمنوا﴾ هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض أي قال الرؤساء للسفلة لا تصدقوا تصديقا صحيحا ﴿إلا لمن تبع دينكم﴾ من أهل الملة التي أنتم عليها، وأما غيرهم ممن أسلم فأظهروا لهم ذلك خداعاً وجه النهار، واكفروا آخره ليفتتوا.

والمعنى ان ما بكم من الحسد والبغي، أن يؤق أحد مثل ما أوتيتم من فضل العلم والكتاب دعاكم إلى أن قلتم ما قلتم، أو لا تؤمنوا إيماناً صحيحاً وتقرؤا بما في صدوركم إقراراً صادقاً لغير من تبع دينكم، فعلتم ذلك ودبرتموه وإن المسلمين يحاجوكم يوم القيامة عند الله بالحق.

وقال الأخفش المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا أن يؤق أحد مثل ما أوتيتم ولا تصدقوا أن يحاجوكم، وقيل المراد لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا آخره إلا لمن تبع دينكم أي لمن دخل في الإسلام وكان من أهل دينكم قبل إسلامه، لأن إسلام من كان منهم هو الذي قتلهم غيظاً وأماتهم حسرة وأسفاً.

وقيل لا تؤمنوا أي لا تظهروا إيمانكم بأن يؤق أحد مثل ما أوتيتم أي أسروا تصديقكم بأن المسلمين قد أوتوا من كتب الله مثل ما أوتيتم ولا تفشوه إلا لأتباع دينكم.

وقيل المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤق أحد مثل ما أوتيتم بالمد على الاستفهام تأكيداً للانكار الذي قالوه لا يؤق أحد مثل ما أوتوه.

وقال ابن جريج المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهة أن يؤق،

وقيل المعنى لا تجربوا بما في كتابكم من صفة محمد ﷺ إلا لمن تبع دينكم لئلا يكون ذلك سبباً لإيمان غيركم بمحمد ﷺ.

واختلف الناس المفسرون والمعربون في هذه الآية على أوجه، وذكرها منها تسعة أوضاعها وأقربها ما ذكرناه، وقال الفراء: يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله إلا لمن تبع دينكم، ثم قال الله سبحانه لمحمد ﷺ ﴿قل إن الهدى هدى الله﴾ أي إن البيان الحق بيان الله بين ﴿أن﴾ لا ﴿يؤتى أحد مثل ما أوتيتم﴾ على تقدير لا كقوله تعالى ﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾ أي لئلا تضلوا.

﴿أو يجاؤكم عند ربكم﴾ «أو» بمعنى حتى، كذلك قال الكسائي: وهي عند الأخفش عاطفة، وقد قيل إن هذه الآية أعظم أي هذه السورة إشكالا وذلك صحيح.

قال الواحدي: وهذه الآية من مشكلات القرآن وأصعبه تفسيراً وإعراباً، ولقد تدبرت أقوال أهل التفسير والمعاني في هذه الآية فلم أجد قولاً يطرد في الآية من أولها إلى آخرها مع بيان المعنى وصحة النظم انتهى، وقد لخصه من كلام الناس الشيخ سليمان الجمل مع اختلافه فمن شاء فليرجع إليه.

﴿قل إن الفضل﴾ يعني التوفيق للإيمان والهداية للإسلام ﴿بيد الله يؤتیه من يشاء﴾ أي من أرادة من خلقه وفيه تكذيب اليهود في قولهم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ﴿والله واسع﴾ أي ذو سعة يتفضل على من يشاء ﴿عليم﴾ بمن هو أهله.

﴿يختص برحمته من يشاء﴾ قيل هي الإسلام وقيل هي القرآن وقيل هي النبوة، وقيل أعم منها، وهو رد عليهم ودفع لما قالوه ودبروه، وفيه دليل على أن النبوة لا تحصل إلا بالاختصاص والتفضل لا بالاستحقاق ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ أصل الفضل في اللغة الزيادة، وأكثر ما يستعمل في زيادة الإحسان، والفاضل الزائد على غيره في خصال الخير.

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ
بِدِينَارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَنَ
سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ
وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾﴾

﴿ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه
بدينار لا يؤده إليك﴾ هذا شروع في بيان خيانة اليهود في المال بعد بيان
خيانتهم في الدين، وقد تقدم تفسير القنطار، والدينار معروف، قالوا ولم
يختلف وزنه أصلاً وهو أربعة وعشرون قيراطاً، كل قيراط ثلاث شعيرات
معتدلات فالمجموع اثنتان وسبعون شعيرة.

ومعنى الآية أن أهل الكتاب فيهم الأمين الذي يؤدي أمانته، وإن كانت
كثيرة^(١)، وفيهم الخائن الذي لا يؤدي أمانته وإن كانت حقيرة، ومن كان أميناً
في الكثير فهو في القليل أمين بالأولى، ومن كان خائناً في القليل فهو في الكثير
خائن بالأولى، وقال عكرمة: المؤدي النصارى، والذي لا يؤدي اليهود ﴿إلا ما
دمت عليه قائماً﴾ استثناء مفرع أي لا يؤده إليك في حال من الأحوال إلا
مادمت مطالباً له مضيقاً عليه متقاضياً لرده.

﴿ذلك﴾ أي ترك الأداء المدلول عليه بقوله لا يؤده ﴿بأنهم قالوا ليس
علينا في الأميين سبيل﴾ الأميون هم العرب الذين ليسوا بأهل كتاب أي ليس
علينا فيما أصبنا من مال العرب سبيل، قاله قتادة وعن السدي نحوه، أو ليس
علينا في ظلمهم حرج لمخالفتهم لنا في ديننا، وادعوا، لعنهم الله، أن ذلك في

(١) هذا من إنصاف القرآن حيث يشهد بالخير لبعض الطوائف الأخرى.

كتابهم، فرد الله سبحانه عليهم بقوله ﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾.

عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ قال: كذب أعداء الله ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي هاتين إلا الأمانة فانها مؤداة إلى البر والفاجر^(١)، أخرجه الطبراني وغيره مرسلًا.

﴿بلى﴾ عليهم سبيل بكذبهم واستحلالهم أموال العرب، فقوله «بلى» إثبات لما نفوه من السبيل، قال الزجاج تم الكلام بقوله بلى ثم قال ﴿من أوفى بعهده﴾ الذي عهد إليه في التوراة من الإيمان بمحمد ﷺ وبالقرآن وبأداء الأمانة إلى من ائتمنه، وقيل الضمير راجع إلى الموفي، وقيل إلى من، أو إلى الله تعالى ﴿واتقى﴾ الشرك أي فليس هو من الكاذبين ﴿فان الله يحب المتقين﴾ الذين يتقون الشرك، وعموم المتقين قائم مقام العائد إلى «من» أي فان الله يحبه، وفيه وضع الظاهر موضع المضمّر للاعتناء بشأنهم وإشارة إلى عمومه لكل متق.

(١) ابو داود الباب ٥٦ من كتاب المناسك، ابن ماجه باب ٧٦ كتاب المناسك.

قال القرطبي ٤/١١٧: الأمانة عظيمة القدر في الدين، ومن عظم قدرها انها تقوم هي والرحم على جنبي الصراط؛ كما في صحيح مسلم. فلا يمكن من الجواز إلا من حفظهما. وروى مسلم عن حذيفة قال حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن رفع الأمانة، قال: «ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه» الحديث. وقد تقدم بكماله أول البقرة. وروى ابن ماجه حدثنا محمد بن المصفي حدثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة كثير بن مرة عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عز وجل إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياء فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مقبلاً فإذا لم تلقه إلا مقبلاً فمقتاً نزع منه الأمانة فإذا نزع منه الأمانة لم تلقه إلا خائناً مخوناً.

إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ
وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ

﴿إن الذين يشترون﴾ أي يستبدلون كما تقدم تحقيقه غير مرة ﴿بعهد الله﴾ هو ما عاهدوه عليه من الإيمان بالنبي ﷺ ﴿وأيمانهم﴾ هي التي كانوا يحلفون إنهم يؤمنون به وينصرونه ﴿ثمناً قليلاً﴾ أي شيئاً يسيراً من حطام الدنيا وذلك أن المشتري يأخذ شيئاً ويعطي شيئاً فكل واحد من المعطى والمأخوذ ثمن للآخر فهذا معنى الشراء.

قال عكرمة: نزلت في أحبار اليهود ورؤسائهم، وقيل الأقرب حمل الآية على الكل ويدخل فيه جميع ما أمر الله به وجميع العهود والمواثيق المأخوذة من جهة الرسل وما يلزم الرجل نفسه من عهد وميثاق، فكل ذلك يجب الوفاء به وهو الأولى. ﴿أولئك﴾ الموصوفون بهذه الصفة ﴿لا خلاق﴾ نصيب ﴿لهم في﴾ نعيم ﴿الآخرة ولا يكلمهم الله﴾ بشيء أصلاً كما يفيد حذف المتعلق من التعميم أو لا يكلمهم الله بما يسرهم وقيل هو بمعنى الغضب ﴿ولا ينظر إليهم يوم القيامة﴾ نظر رحمة ﴿ولا يزكِّيهم﴾ يطهرهم من دنس الذنوب بالعذاب المنقطع ولا يثني عليهم بجميل، بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيد قوله ﴿ولهم عذاب أليم﴾ مؤلم.

أخرج البخاري ومسلم وأهل السنن عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان» فقال الأشعث بن قيس في نزلت، وقد روى أن سبب نزول الآية أن رجلاً كان يحلف بالسوق لقد أعطى ما لم يعط بها أخرجه البخاري وغيره^(١)، وقيل غير ذلك، وقد ورد في وعيد الأيمان الكاذبة أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن لا نطول بذكرها.

(١) مسلم ١٣٨ - البخاري ١١٧٦، ١١٧٧.

وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَاهُو
 مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَاهُو مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ
 الْكِذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾

﴿وإن منهم لفریقاً﴾ أي طائفة من اليهود ﴿يلوون ألسنتهم بالكتاب﴾ أصل اللي الميل والقتل، تقول لوى برأسه إذا أماله، ولويت عنقه أي فتلته، والمصدر اللي والليان ثم يطلق اللي على المراوغة في الحجج والخصومة تشبيهاً للمعاني بالاجرام، قاله السمين أي يميلون ويجرفون ويعدلون به عن القصد، ويعطفون، وتحريف الكلام تقلبيه عن وجهه لأن المحرف يلوي لسانه عن سنن الصواب بما يأتي به من عند نفسه.

والألسنة جمع لسان، وهذا على لغة من يذكره، وأما على لغة من يؤثته فيقول هذه لسان فإنه يجمع على ألسن، وقال الفراء لم نسمعه من العرب إلا مذكراً، ويعبر باللسان عن الكلام لأنه ينشأ منه وفيه ويجري فيه أيضاً التذكير والتأنيث.

﴿لتحسبوه﴾ أي لتظنوا أن المحرف الذي جاؤوا به ﴿من الكتاب﴾ الذي أنزله الله على أنبيائه ﴿وما هو﴾ أي الذي حرفوه وبدلوه ﴿من الكتاب﴾ في الواقع وفي اعتقادهم أيضاً، والجملة حالية ﴿ويقولون﴾ على طريقة التصريح لا بالتورية والتعريض مع ما ذكر من اللي والتحريف ﴿هو﴾ أي المحرف ﴿من عند الله﴾ الحال أنه ﴿ما هو من عند الله﴾ إنما كرر هذا بلفظين مختلفين مع اتحاد المعنى لأجل التأكيد ﴿ويقولون على الله الكذب﴾ أي الأعم مما ذكر من التحريف واللي ﴿وهم يعلمون﴾ أنهم كاذبون مفترون.

قال ابن عباس نزلت في اليهود والنصارى جميعاً، وذلك أنهم حرفوا التوراة والانجيل وألحقوا في كتاب الله ما ليس منه.

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا
عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا
كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾

﴿ما كان﴾ أي ما ينبغي ولا يستقيم ﴿لبشر﴾ أي جميع بني آدم ولا واحد للفظ بشر كالقوم والرهط، بيان لافترائهم على الأنبياء إثريان افترائهم على الله، وإنما قيل «لبشر» إشعاراً بعلّة الحكم فإن البشرية منافية للامر الذي تقولوه عليه ﴿أن يؤتيه الله الكتاب﴾ الناطق بالحق ﴿والحكم﴾ يعني الفهم والعلم وقيل هو إمضاء الحكم من الله، والأول أولى ﴿والنبوة﴾ يعني المنزلة الرفيعة ﴿ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله﴾ أي هذه المقالة وهو متصف بتلك الصفة وفيه بيان من الله سبحانه لعباده أن النصراري افتروا على عيسى ما لا يصح عنه، ولا ينبغي أن يقوله.

﴿ولكن﴾ يقول ﴿كونوا ربانيين﴾ قال سيويه: الرباني منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة كما يقال لعظيم اللحية لحياني ولعظيم الجمّة جماني ولغليظ الرقبة رقباني.

وقيل الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، فكأنه يقتدي بالرب سبحانه في تيسير الأمور، وقال المبرد الربانيون أرباب العلم واحدهم رباني، من قوله ربه يربه فهو ربان إذا دبره وأصلحه، والياء للنسب، فمعنى الرباني العالم بدين الرب القوي التمسك بطاعة الله، وقيل العالم الحكيم أي كونوا ربانيين بسب كونكم عالمين فإن حصول العلم للانسان والدراسة له يتسبب عنهما الربانية التي هي التعليم للعلم وقوة التمسك بطاعة الله، قال ابن عباس معناه: حكماء علماء.

وقيل الرباني العالم الذي يعمل بعلمه، وقيل العالم بالحلل والحرام والأمر والنهي، وقيل الجامع بين علم البصيرة والسياسة.

ولما مات ابن عباس قال محمد بن الحنفية اليوم مات رباني هذه الأمة، وقيل هو ولاة الأمر والعلماء، وقال أبو عبيدة أحسب أن هذه الكلمة عبرانية أو سريانية.

﴿بما كنتم تعلمون الكتاب﴾ بالتخفيف والتشديد، قال مكي التشديد أبلغ لأن العالم قد يكون عالماً غير معلّم فالتشديد يدل على العلم والتعليم، والتخفيف إنما يدل على العلم فقط، ويؤيد الأولى ﴿وبما كنتم تدرسون﴾ بالتخفيف.

والحاصل إن من قرأ بالتشديد لزمه أن يحمل الرباني على أمر زائد على العلم والتعليم، هو أن يكون مع ذلك مخلصاً أو حكيماً أو حليماً حتى تظهر السببية، ومن قرأ بالتخفيف جاز له أن يحمل الرباني على العالم الذي يعلم الناس، فيكون المعنى كونوا معلمين بسبب كونكم علماء، وبسبب كونكم تدرسون العلم.

وفي هذه الآية أعظم باعث لمن علم على أن يعمل، وإن من أعظم العمل بالعلم تعليمه والاخلاص لله سبحانه، والدراسة مذاكرة العلم والفقه، فدلّت الآية على أنّ العلم والتعليم والدراسة توجب كون الإنسان ربانياً فمن اشتغل بها لا لهذا المقصود فقد ضاع علمه وخاب سعيه^(١).

(١) روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من مؤمن ذكر ولا أنثى حرّ ولا مملوك إلا والله عز وجل عليه حق أن يتعلم من القرآن ويتفقه في دينه - ثم تلا هذه الآية - ولكن كونوا ربانيين» الآية. رواه ابن عباس.

وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءَآتِيَتْكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾

﴿ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبیین أرباباً﴾ أي ليس له أن يأمر بعبادة نفسه ولا أن يأمر باتخاذ الملائكة والنبیین أرباباً بل ينهى عنه، والمعنى يقول ويأمر، وقيل ولا أن يأمركم وقرىء على الاستئناف برفع الراء أي لا يأمركم الله أو محمد أو عيسى أو الأنبياء.

﴿أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون﴾ قاله على طريق التعجب والانكار يعني لا يقول هذا ولا يفعله، وقد استدل من قال إن سبب نزول الآية استئذان من استأذن النبي ﷺ من المسلمين في أن يسجدوا له.

﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما﴾ بفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق وبكسرهما متعلقة بأخذ، وما موصولة على الوجهين أي للذي ﴿آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم﴾ وجواب القسم لتؤمنن به ولتنصرنه.

قد اختلف في تفسير هذه الآية فقال سعيد بن جبیر وقتادة وطاوس والحسن والسدي أنه أخذ الله ميثاق الأنبياء أن يصدق بعضهم بعضاً بالإيمان، ويأمر بعضهم بعضاً بذلك، فهذا معنى النصرة له والإيمان به وهو ظاهر الآية.

فحاصله ان الله أخذ ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر

وينصره إن أدركه، وإن لم يدركه يأمر قومه بنصرته إن أدركوه، فأخذ الميثاق من موسى أن يؤمن بعيسى، ومن عيسى أن يؤمن بمحمد ﷺ.

وقال الكسائي يجوز أن يكون معناها وإذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبيين، ويؤيده قراءة ابن مسعود ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب﴾ وقيل في الكلام حذف والمعنى: وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ليعلمن الناس ما جاءهم من كتاب وحكمة وليأخذن على الناس أن يؤمنوا، ودل على هذا الحذف قوله ﴿وأخذتم على ذلكم إصري﴾ قيل إنما أخذ الميثاق في أمر محمد ﷺ خاصة وبه قال علي وابن عباس وقتادة والسدي.

وقيل أخذ الميثاق على الأنبياء وأمهم جميعاً في أمره ﷺ، فاكتفى بذكر الأنبياء لأن العهد مع المتبوع عهد مع الأتباع، وبه قال علي بن أبي طالب والأول أولى وبه قال كثير من المفسرين، والرسول محمد ﷺ الذي ذكر في التوراة والانجيل وصفه وشرح فيها أحواله.

قال البغوي: أخذ الله هذا الميثاق منهم حين استخرج الذرية من صلب آدم، وقال الرازي: هذا الميثاق مقرر في عقولهم من الدلائل الدالة على أن الانقياد لله واجب والأول أولى وهو الظاهر من الآية.

﴿قال﴾ الله تعالى للنبيين ﴿أقرتكم﴾ بالإيمان به والنصر له أو قال كل نبي لأمته أقرتكم، والأول أولى ﴿وأخذتم على ذلك إصري﴾ أي عهدي، والإصر في اللغة الثقل، سمي العهد إصراً لما فيه من التشديد ﴿قالوا أقرتنا﴾ بما ألزمتنا من الإيمان برسلك.

﴿قال﴾ الله تعالى ﴿فاشهدوا﴾ أي أنتم على أنفسكم أو ليشهد بعضكم على بعض، وقيل الخطاب للملائكة، والأول أولى ﴿وأنا معكم﴾ أي على إقراركم وشهادة بعضكم على بعض ﴿من الشاهدين﴾ هذا هو الخبر لأنه محط الفائدة.

فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَأَمَّنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾

﴿فمن تولى﴾ أي أعرض عما ذكر ﴿بعد ذلك﴾ الميثاق ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾ أي الخارجون عن الطاعة والغائصون في الكفر، وأعاد الضمير في (تولى) مفرداً على لفظ (من) وجمع أولئك حملاً على المعنى.

﴿أفغير دين الله يبغون﴾ عطف على مقدر أي تتولون فتبغون غير دين الله، وتقديم المفعول لأنه المقصود بالإنكار، وقرأ أبو عمرو وحده يبغون بالتحية، وترجعون بالفوقية قال لأن لأول خاص، والثاني عام، ففرق بينهما لافتراقهما في المعنى، وكيف يبغون غير دينه ﴿و﴾ الحال أن ﴿له أسلم﴾ أي خضع وانقاد ﴿من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً﴾ أي طائعين ومكرهين والطوع الانقياد والاتباع بسهولة، والكره ما فيه مشقة وهو من أسلم مخافة القتل، وإسلامه استسلام منه.

أخرج الطبراني بسند ضعيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله ﴿وله أسلم﴾ قال أما من في السموات فالملائكة، وأما من في الأرض فمن ولد على الإسلام، وأما كرهاً فمن أتى به من سببايا الأمم في السلاسل والأغلال يقادون إلى الجنة وهم كارهون^(١).

وأخرج الديلمي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الآية الملائكة أطاعوه في السماء، والأنصار وعبد القيس أطاعوه في الأرض.

(١) ابن كثير ١/٣٧٨.

قال ابن عباس: أسلم من في السموات والأرض حين أخذ عليهم الميثاق، وعن قتادة قال أما المؤمن فأسلم طائعاً فنفعه ذلك وقبل منه، وأما الكافر فأسلم حين رأى بأس الله فلم ينفعه ولم يقبل منه فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا. وأخرج الطبراني في الأوسط عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقروا في أذنه أفغير دين الله يبغون^(١).

وأخرج ابن السني في (عمل يوم وليلة) عن يونس بن عبيد قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ في أذنها أفغير دين الله يبغون الآية إلا ذلت^(٢) بإذن الله عز وجل ﴿وإليه يرجعون﴾ أي مرجع الخلق كلهم إلى الله يوم القيامة، ففيه وعيد عظيم لمن خالفه في الدنيا.

﴿قل آمنا بالله وما أنزل على إبراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبون من ربهم﴾ اخبار منه صلى الله عليه وآله وسلم عن نفسه وعن أمته، وإنما خص هؤلاء بالذكر لأن أهل الكتاب يعترفون بوجودهم ولم يختلفوا في نبوتهم، وعدى الإنزال هنا بعلى، وفي البقرة بإلى، لأنه يصح تعديته بكل، فله جهة علو باعتبار ابتدائه وانتهائه باعتبار آخره، وهو باعتبار ابتدائه متعلق بالنبي، وباعتبار انتهائه متعلق بالمكلفين، ولما خص الخطاب هنا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ناسب الاستعلاء، ولما عم هناك جميع المؤمنين ناسبه الانتهاء، والأسباط كانوا اثني عشر وهم أولاد يعقوب وهم بالنسبة لإبراهيم أحفاده لأنهم أولاد ولده، فالمراد بالأسباط هنا الأحفاد لا المعنى اللغوي وهم أولاد البنات.

﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ كما فرقت اليهود والنصارى فأمنوا ببعض وكفروا ببعض وقد تقدم تفسير هذه الآية ﴿ونحن له مسلمون﴾ أي منقادون مخلصون موحدون.

(١) و(٢) هذا والذي قبله في النفس منه شيء.

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾
 كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ
 الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾

﴿ومن يتبع غير الإسلام﴾ العامة على إظهار هذين المثليين لأن بينهما فاصلاً، وهو الياء فلم يلتقيا في الحقيقة، وروي الإدغام مراعاة للفظ، وليس هذا مخصوصاً بهذه الآية بل كلما التقى فيه مثلان يجري فيه الوجهان نحو ﴿يخجل لكم، وان يك كاذباً﴾، وقد استشكل على هذا نحو ﴿ياقوم مالي، وياقوم من ينصرني﴾ فانه لم يرو عن أبي عمرو خلاف في إدغامهما، وكان القياس يقتضي جواز الوجهين، لأن ياء المتكلم فاصلة تقديراً، قاله السمين.

﴿ديناً فلن يقبل منه﴾ يعني أن الدين المقبول عند الله هو دين الإسلام، وأن كل دين سواه غير مقبول لأن الدين الصحيح ما يرضي الله عن فاعله ويشبه عليه ﴿وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ أي الواقعين في الخسران يوم القيامة وهو حرمان الثواب وحصول العقاب.

أخرج أحمد والطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تجيء الأعمال يوم القيامة فتجيء الصلاة فتقول يا رب أنا الصلاة فيقول إنك على خير، وتجيء الصدقة فتقول يا رب أنا الصدقة فيقول إنك على خير، وتجيء الصيام فيقول أنا الصيام، فيقول إنك على خير، ثم تجيء الأعمال، كل ذلك يقول الله إنك على خير، ثم يجيء الإسلام فيقول يا رب أنت السلام وأنا الإسلام، فيقول إنك على خير، بك اليوم آخذ وبك أعطي، قال الله تعالى في كتابه، يعني هذه الآية^(١).

(١) ابن كثير ١/٣٧٩.

﴿كيف يهدي الله﴾ هذا الاستفهام معناه الجحد أي لا يهدي الله، ونظيره قوله تعالى ﴿كيف يكون للمشركين عهد عند الله﴾ أي لا عهد لهم، ويجوز أن يكون الاستفهام للتعجب والتعظيم لكفرهم بعد الإيمان أو للاستبعاد والتوبيخ فان الجاحد عن الحق بعد ما وضع له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد، فليس للإنكار حتى يستدل به على عدم توبه المرتد، وإن كان إنكاراً فلا استثناء يمنع، قاله الكرخي .

﴿قوماً﴾ إلى الحق ﴿كفروا بعد إيمانهم و﴾ بعدما ﴿شهدوا أن الرسول حق و﴾ بعدما ﴿جاءهم البينات﴾ من كتاب الله سبحانه ومعجزات رسول الله ﷺ ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ أي كيف يهدي المرتدين والحال أنه لا يهدي من حصل منهم مجرد الظلم لأنفسهم ومنهم الباقون على الكفر، ولا ريب أن ذنب المرتد أشد من ذنب من هو باق على الكفر لأن المرتد قد عرف الحق ثم أعرض عنه عناداً وتمرداً .

عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالمشركين ثم ندم فأرسل إلى قومه أن سلوا لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل لي من توبه فنزلت هذه الآية إلى قوله ﴿غفور رحيم﴾ فأرسل إليه قومه وأسلم^(١)، وروى هذا من طرق، وعنه أيضاً هم أهل الكتاب من اليهود عرفوا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ثم كفروا به، وروى نحوه عن الحسن .

(١) رواه النسائي وابن حبان وابن أبي حاتم والطبري والبيهقي والحاكم وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي ورواه أيضاً واسناده صحيح .

أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَلِيدِينَ
 فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
 وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا
 كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴿٩٠﴾

﴿أولئك﴾ أي المتصفون بتلك الصفات السابقة ﴿جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة أجمعين خالدين فيها﴾ أي اللعنة أو النار المدلول بها عليها، وقد تقدم تفسير هذه الآية في سورة البقرة ﴿لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون﴾ يؤخرون ويمهلون.

ثم استثنى التائبين فقال ﴿إلا الذين تابوا من بعد ذلك﴾ الارتداد ﴿وأصلحوا﴾ بالإسلام ما كان قد أفسدوه من دينهم بالردة، وفيه دليل على قبول توبة المرتد إذا رجع إلى الإسلام مخلصاً، ولا خلاف في ذلك فيما أحفظ وقيل ضموا إلى التوبة الأعمال الصالحة لأن التوبة وحدها لا تكفي حتى يضاف إليها العمل الصالح، وقيل أصلحوا باطنهم مع الحق بالمراقبات، وظاهرهم مع الخلق بالعبادات والطاعات، والأول ألصق بظاهر الآية ﴿فإن الله غفور﴾ لقبائهم في الدنيا بالستر وقيل بإزالة العذاب ﴿رحيم﴾ في الآخرة بالعفو، وقيل بإعطاء الثواب.

﴿إن الذين كفروا﴾ بعبسى ﴿بعد إيمانهم﴾ بموسى ﴿ثم ازدادوا كفراً﴾ بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال قتادة وعطاء الخرساني والحسن: نزلت في اليهود والنصارى كفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد إيمانهم بنعته وصفته، ثم ازدادوا بإقامتهم على كفرهم كفراً بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل ازدادوا كفراً بالذنوب التي اكتسبوها ورجحه ابن جرير الطبري وجعلها في اليهود خاصة.

وقيل نزلت في جميع الكفار، وذلك انهم أشركوا بالله بعد إقرارهم بأن الله خلقهم، ثم ازدادوا كفراً يعني بإقامتهم على الكفر حتى هلكوا، وقيل زيادة كفرهم هو قولهم نتربص بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ريب المنون، وقيل نزلت في أحد عشر رجلاً من أصحاب الحارث بن سويد الذين ارتدوا عن الإسلام، فلما رجع الحارث أقاموا على كفرهم بمكة.

وقد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى ﴿لن تقبل توبتهم﴾ مع كون التوبة مقبولة كما في الآية الأولى وكما في قوله تعالى ﴿وهو الذي يقبل التوبة عن عباده﴾ وغير ذلك فقليل المعنى لن تقبل توبتهم عند الموت، قال النحاس وهذا قول حسن كما قال تعالى ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ وبه قال الحسن وقتادة وعطاء والسدي، ومنه حديث: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغ^(١)».

وقيل المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل أن يكفروا لأن الكفر أحبطها، وقيل لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفر إلى كفر آخر، وقال ابن عباس إنهم الذين ارتدوا وعزموا على إظهار التوبة لستر أحوالهم، والكفر في ضمائرهم.

وقال أبو العالية: هم قوم تابوا من ذنوب عملوها في حال الشرك، ولم يتوبوا من الشرك، وقال مجاهد: لن تقبل توبتهم إذا ماتوا على الكفر، وقال ابن جرير: هو الازدياد على الكفر بعد الكفر لا يقبل الله منه توبة ما أقام على كفره.

﴿وأولئك هم الضالون﴾ أي هم الذين ضلوا عن سبيل الحق وأخطئوا منهاجه والمراد هؤلاء الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً، والأولى أن يحمل عدم قبول التوبة في هذه الآية على من مات كافراً غير تائب، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة.

(١) صحيح الجامع الصغير ١٨٩٩.

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا
وَلَوْ أَفْتَدَىٰ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ ﴿٩١﴾ لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ
حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾

ويكون قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ في حكم البيان لها، قال ابن عباس: نزلت فيمن مات من أصحاب الحارث على الكفر، وقيل نزلت فيمن مات كافراً من جميع أصناف الكفار من أهل الكتاب وعبدة الأصنام، فالآية عامة فيهم ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ الملاء بالكسر مقدار ما يملأ الشيء، والملاء بالفتح مصدر ملأت الشيء والمعنى مقدار ما يملأ الأرض مشرقها ومغربها ذهباً، مع أنه أعز الأشياء وقيمة كل شيء.

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت مفتدياً فيقول نعم فيقال له لقد سئلت ما هو أيسر من ذلك فذلك قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية (١).

﴿ولو افتدى به﴾ قيل الواو زائدة مقحمة. وقيل الواو للعطف، والمعنى وكذلك لو افتدى من العذاب في الآخرة بملء الأرض ذهباً لن يقبل منه، وهذا أكد في التعليل لأنه تصريح بنفي القبول في جميع الوجوه، أو المراد بالواو التعميم في الأحوال كأنه قيل لن يقبل منهم في جميع الأحوال ولو في حال افتدائه نفسه في الآخرة.

﴿أولئك﴾ إشارة إلى من مات على الكفر ﴿لهم﴾ أي استقر لهم ﴿عذاب أليم﴾ مؤلم ﴿وما لهم﴾ أي ما استقر لهم ﴿من ناصرين﴾ يمنعونهم من العذاب، وأتى بناصرين جمعاً لتوافق الفواصل.

عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: يقول الله عز وجل لأهون أهل النار عذاباً يوم القيامة لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدى به فيقول نعم فيقول أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم عليه السلام أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا الشرك، هذا لفظ مسلم^(١).

﴿لن تناولوا البر﴾ هذا كلام مستأنف خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا ينفع الكفار، والنيل إدراك الشيء ولحوقه يقال نالني من فلان معروف ينالني أي وصل الي والنوال العطاء من قولك نولته تنويلاً أي أعطيته.

وقيل هو تناول الشيء باليد يقال نلته أناله نيلاً، قال تعالى ﴿ولا ينالون من عدو نيلاً﴾ وأما النول بالواو فمعناه التناول يقال نلته أنوله أي تناولته وأنلته زيداً أنيله إياه أي ناولته إياه.

والبر فعل الخيرات والعمل الصالح، ففي الآية حذف المضاف أي ثوابه وهو الجنة؛ وقال ابن مسعود ابن عباس وعطاء وعمرو بن ميمون والسدي: هو الجنة.

فمعنى الآية لن تناولوا العمل الصالح أو الجنة، وقيل التقوى وقيل الطاعة، وقيل الثواب، وأصل البر التوسع في فعل الخير، وقد يستعمل في الصدق وحسن الخلق.

وعن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس» أخرجه مسلم^(٢).

والمعنى لن تصلوا ثواب البر المؤدي إلى الجنة ﴿حتى تنفقوا﴾ أي تصدقوا

(١) مسلم ٢٨٠٥.

(٢) مسلم ٢٥٥٣.

وحتى بمعنى إلى ﴿مما تحبون﴾ أي حتى تكون نفقتكم من أموالكم التي تحبونها، ومن تبعية؛ وقيل بيانية، وما موصولة أو موصوفة والمراد النفقة في سبل الخير من صدقة أو غيرها من الطاعات، وقيل المراد الزكاة المفروضة.

قال البيضاوي: أي من المال أو مما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس، والبدن في طاعة الله، والمهجة في سبيله انتهى وكتعليم العلم.

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس أن أبا طلحة لما نزلت هذه الآية أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن أحب أموالي إليّ بيرحاء وأنها صدقة، الحديث وقد روي بالفاظ^(١).

وعن ابن عمر لم أجد شيئاً أحب إلي من مرجانة جارية لي رومية فقلت هي حرة لوجه الله، الحديث أخرجه البزار وعبد بن حميد، وكذلك أعتق عمر جارية من سبي جلولاء، وجاء زيد بن حارثة بفرس له يقال له سبل لم يكن له مال أحب إليه منها فقال هي صدقة^(٢).

﴿وما تنفقوا من شيء﴾ بيان لقوله ما تنفقوا أي ما تنفقوا من أي شيء سواء كان طيباً أو خبيثاً جيداً أو رديئاً فيجازيكم بحسبه، وما شرطية جازمة ﴿فإن الله به عليم﴾ تعليل لجواب الشرط واقع موقعه. وفيه من الترغيب في إنفاق الجيد، والتحذير عن إنفاق الرديء ما لا يخفى.

(١) ابن كثير ١/٣٨١. زاد المسير ٤٢١.

(٢) روى البخاري، ومسلم في «الصحيحين» من حديث أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس: فلما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قام أبو طلحة، فقال: يا رسول الله إن الله يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله، أرجو برها وذخرها عند الله تعالى، فضعها حيث أراك الله، فقال ﷺ: «بخ بخ، ذاك مال رابع أو رائج [شك الراوي] وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين» فقسمها أبو طلحة في أقاربه، وبني عمه.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ

قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٣﴾

﴿كل الطعام﴾ أي المطعوم ﴿كان حلالاً﴾ الحل مصدر يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث، وهو الحلال كما أن الحرم لغة في الحرام ﴿لبنِي إِسْرَائِيلَ﴾ هو يعقوب كما تقدم تحقيقه، يعني أن كل المطعومات كانت حلالاً لبني يعقوب لم يحرم عليهم شيء منها ﴿إلا ما حرم إسرائيل على نفسه﴾ مستثنى من إسم كان.

وجوز أبو البقاء أن يكون مستثنى من ضمير مستتر في «حلالاً» وفيه قولان (أحدهما) أنه متصل والتقدير إلا ما حرم إسرائيل على نفسه فحرم عليهم في التوراة فليس منها ما زادوه من محرمات وادّعوا صحة ذلك (والثاني) أنه منقطع والتقدير لكن حرم إسرائيل على نفسه خاصة ولم يحرمه عليهم، والأول هو الصحيح قاله السمين.

أخرج الترمذي وحسنه عن ابن عباس أن اليهود قالوا للنبي ﷺ أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه قال: كان يسكن البدو فاشتكى عرق النسا فلم يجد شيئاً يلائمه إلا تحريم الإبل وألبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت وذكر الحديث، وأخرجه أيضاً أحمد والنسائي^(١).

وفي رواية عنه الذي حرم إسرائيل على نفسه زائدتا الكبد والكليتان والشحم إلا ما كان على الظهر.

وعرق النسا بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ، قاله الكرخي ودواؤه ما ذكره القرطبي ونصه أخرج الثعلبي في تفسيره من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ في عرق النسا تؤخذ إليه كبش

(١) ابن كثير ١/٣٨٢.

عربي لا صغير ولا كبير فتقطع قطعاً صغاراً وتسلاً على النار ويؤخذ دهنها فيجعل ثلاثة أقسام يشرب المريض بذلك الداء على الريق كل يوم ثلاثاً. قال أنس فوصفته لأكثر من مائة كلهم يبرأ بإذن الله تعالى.

وفيه رد على اليهود لما أنكروا ما قصه الله سبحانه على رسوله ﷺ من أن سب ما حرّمه عليهم هو ظلمهم وبغيهم كما في قوله: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم﴾ الآية وقوله ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما﴾، إلى قوله، ذلك جزيناهم ببغيهم﴾ وقالوا إنها محرمة على من قبلهم من الأنبياء نوح وإبراهيم ومن بعدهما حتى انتهى الأمر إلينا كما حرمت على من قبلنا، يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله سبحانه على نبينا ﷺ في كتابه العزيز.

﴿من قبل أن تنزل التوراة﴾ فإنها ناطقة بأن بعض أنواع الطعام إنما حرم بسبب إسرائيل وذلك بعد إبراهيم بألف سنة ولم يكن على عهده حراماً كما زعموا، وإنما قال «من قبل» لأن بعد نزولها حرم الله عليهم أشياء من أنواع الطعام.

ثم أمر الله سبحانه بأن يحاجّهم بكتابهم ويجعل بينه وبينهم حكماً ما أنزله الله عليهم لا ما أنزل عليه فقال: ﴿قل فاتوا بالتوراة فاتلوها﴾ حتى تعلموا صدق ما قصه الله في القرآن من أنه لم يحرم على بني إسرائيل شيء من قبل نزول التوراة إلا ما حرّمه يعقوب على نفسه ﴿إن كنتم صادقين﴾ في دعواكم أنه تحريم قديم.

روى أنهم لم يحسروا على إخراج التوراة فلم يأتوا بها وخافوا الفضيحة وبهتوا، وفي هذا من الانصاف للخصوم ما لا يقادر قدره ولا تبلغ مداه، وفيه من الحجّة النيرة على صدق النبي وجواز النسخ الذي يجحدونه ما لا يخفى.

فَمَنْ أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾

﴿فمن افتري﴾ الافتراء اختلاق الكذب والقذف والإفساد أصله من فرى الأديم إذا قطعه لأن الكاذب يقطع القول من غير حقيقة له في الوجود، وقال البيضاوي: افتري أي ابتدع، والجملة استثنائية أو منصوبة المحل، ومن شرطية أو موصولة ﴿على الله الكذب من بعد ذلك﴾ أي إحضار التوراة وتلاوتها متعلق بافتري، وهذا هو الظاهر أو بالكذب وجوزه أبو البقاء ﴿فأولئك﴾ فيه مراعاة معنى «من» كما في افتري مراعاة لفظها ﴿هم الظالمون﴾ أي المفرطون في الظلم المتبالغون فيه، فإنه لا أظلم ممن حوكم إلى كتابه وما يعتقده شرعاً صحيحاً ثم جادل من بعد ذلك مفترياً على الله الكذب.

ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجة عليهم بكتابهم باطلاً مدفوعاً، وكان ما قصه الله سبحانه في القرآن وصدقته التوراة صحيحاً صادقاً، وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذي لا يستطيع الخصم دفعه، أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بأن ينادي لصدق الله بعد أن سجّل عليهم بالكذب فقال.

﴿قل صدق الله فاتبعوا ملة إبراهيم﴾ أي ملة الإسلام التي أنا عليها ﴿حنيفاً﴾ قد تقدم معنى الحنيف كأنه قال لهم إذا تبين لكم صدقي وصدق ما جئت به فادخلوا في ديني فإن من جملة ما أنزله الله علي ﴿ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾.

﴿وما كان﴾ في أمر من أمور دينه أصلاً وفرعاً ﴿من المشركين﴾ الذين يدعون من الله إله آخر، ويعبدون سواه.

وفيه تعريض بإشراك اليهود، تصريح بأنه ﷺ ليس بينه وبينهم علاقة دينية قطعاً، والغرض بيان أن النبي ﷺ على دين إبراهيم في الأصول لأنه لا يدعو إلا إلى التوحيد، والبراءة عن كل معبود سبحانه وتعالى قاله الكرخي .

﴿إن أول بيت﴾ هذا شروع في بيان شيء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل، وذلك أنهم قالوا إن بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة لكونه مهاجر الأنبياء وأرض المحشر، وفي الأرض المقدسة وقبلتهم فرد الله ذلك عليهم، ونبه تعالى بكونه أول متعبّد على أنه أفضل من غيره - والأول هو الفرد السابق المتقدم على ما سواه، وقيل هو إسم للشيء الذي يوجد ابتداء سواء حصل عقبه شيء آخر أو لم يحصل .

قال علي كانت البيوت قبله، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله قبل خلق آدم بألفي عام، ووضع بعده الأقصى وبينهما أربعون سنة كما في حديث الصحيحين، وهذا يقتضي أن الأقصى، بنته الملائكة أيضاً . . وقد اختلف في الباني له في الابتداء فقيل الملائكة، وقيل آدم، وقيل إبراهيم، ويجمع بين ذلك بأن أول من بناه الملائكة ثم جدده آدم ثم إبراهيم .

﴿وضع للناس﴾ أي جميعهم كما قال (سواء العاكف فيه والباد) وضعه الله موضعاً للطاعات والعبادات، وقبلة للصلاة ومقصداً للحج والعمرة، ومكاناً للطواف تزداد فيه الخيرات وثواب الحسنات وأجر الطاعات .

﴿للذي ببكة﴾ بكة علم للبلد الحرام وكذا مكة وهما لغتان، فإن العرب تعاقب بين الباء والميم كلازب ولازم، ونبيت ونميت، إسم موضع، وراتب وراتم، وقيل أن بكة إسم لموضع البيت، ومكة اسم للبلد الحرام، وقيل بكة للمسجد ومكة للحرم كله، قيل سميت بذلك لأنها كانت تبك أي تدق أعناق الجبارة .

وأما تسميتها بمكة ف قيل سميت بذلك لقله مائها. وقيل لأنها تمكّ المخ من العظم بما ينال سكانها من المشقة، ومنه مككت العظم إذا أخرجت ما فيه، ومكّ الفصيل ضرع أمه وامتكه إذا امتصّه، وقيل سميت بذلك لأنها تمك من ظلم فيها أي تهلكه، وقيل لأنها تمك الذنوب أي تزيلها وتمحوها.

﴿مباركاً﴾ يعني ذا بركة، وأصل البركة النمو والزيادة، والبركة هنا كثرة الخير الحاصل لمن استقر فيه أو يقصده أي الثواب المتضاعف. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام» أخرجه البخاري ومسلم^(١).

﴿وهدى للعالمين﴾ أي لأنه قبله للمؤمنين يهتدون به إلى جهة صلاتهم، وقيل لأن فيه دلالة على وجود الصانع المختار لما فيه من الآيات التي لا يقدر عليها غيره، وقيل هدى لهم إلى الجنة.

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله أي مسجد وضع أول، قال: المسجد الحرام، قلت ثم أي قال المسجد الأقصى، قلت كم بينهما قال أربعون سنة^(٢).

وعن ابن عمر قال خلق الله البيت قبل الأرض بألفي سنة، «وكان إذ كان عرشه على الماء زبدة بيضاء وكانت الأرض تحته كأنها حشفة فدحيت الأرض من تحته» أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب وابن جرير وابن المنذر.

(١) مسلم ١٣٩٤ البخاري ٦٤٦.

(٢) مسلم ٥٢٠ البخاري ١٥٨٩.

فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ

مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾

﴿فيه آيات بينات﴾ أي دلالات واضحة على حرمة ومزيد فضله واحترامه، منها الصفا والمروة ومنها أثر القدم في الصخرة الصماء، ومنها أن الغيث إذا كان بناحية الركن اليماني كان الخصب في اليمن؟ وإذا كان بناحية الشامي كان الخصب في الشام، وإذا عم البيت في جميع البلدان، ومنها انحراف الطيور عن أن تمر على هوائه في جميع الأزمان، ومنها إهلاك من يقصده من الجبابرة؛ ومنها الحجر الأسود والملتمزم وزمزم ومشاعر الحج.

ومنها أن الأمر ببناء هذا البيت هو الله الجليل، والمهندس له جبريل، والباني هو إبراهيم الخليل، والمساعد في بنيانه هو اسمعيل، وهذه فضيلة عظيمة له، وغير ذلك من الآيات، وقد أوضحته في كتابي (رحلة الصديق إلى البيت العتيق) فليرجع إليه، وهذه الجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب.

﴿مقام إبراهيم﴾ يعني الحجر الذي كان يقوم عليه عند بناء البيت وكان فيه أثر قدمي إبراهيم فاندرس من كثرة المسح بالأيدي.

وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الآيات وهي جمع، بالمقام وهو فرد، وأجاب بأن المقام جعل وحده بمنزلة آيات لقوة شأنه أو بأنه مشتمل على آيات، قال ويجوز أن يراد فيه آيات بينات مقام إبراهيم، وأمن من دخله، لأن الإثنين نوع من الجمع، وقال ابن عطية والراجح عندي أن المقام وأمن الداخلين جعلاً مثلاً لما في حرم الله تعالى من الآيات، وخصاً بالذكر لعظمهما وأنها تقوم بهما الحجة على الكفار، إذ هم مدركون لهاتين الآيتين بحواسهم.

﴿ومن دخله كان آمناً﴾ جملة مستأنفة من حيث اللفظ لبيان حكم من أحكام الحرم وهو أن من دخله كان آمناً، ومن حيث المعنى معطوفة على مقام إبراهيم الذي هو مبتدأ محذوف الخبر أي ومنها أمن داخله، ومن شرطية أو موصولة، وبه استدل من قال أن من لجأ إلى الحرم وقد وجب عليه حد من الحدود فإنه لا يقام عليه حتى لا يخرج منه، وهو قول أبي حنيفة ومن تابعه، وخالفه الجمهور، وقالوا تقام عليه الحدود من الحرم، وبه قال الشافعي.

وقد قال جماعة إن الآية خبر في معنى الأمر أي ومن دخله فأمنوه كقوله: ﴿فلا رفت ولا فسوق ولا جدال﴾ أي لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا.

أخرج عبد بن حميد وغيره عن قتادة قال كان هذا في الجاهلية كان الرجل لو جر كل جريرة على نفسه ثم لجأ إلى الحرم لم يتناول ولم يطلب، فأما في الإسلام فإنه لا يمنع من حدود الله، من سرق فيه قطع، ومن زنى فيه أقيم عليه الحد، ومن قتل فيه قتل.

وعن عمر بن الخطاب قال لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه، وعن ابن عباس من عاذ بالبيت أعاده البيت ولكن لا يؤوى ولا يطعم ولا يسقى، فإذا خرج أخذ بذنبه، وروى عنه هذا المعنى من طرق، أخرجه ابن جرير وغيره.

وأخرج الشيخان وغيرهما عن أبي شريح العدوي قال قام النبي ﷺ الغد من يوم الفتح فقال: إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يجلب لإمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فقولوا إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي في ساعة من نهار، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس^(١).

وقيل المعنى من دخله عام عمرة القضاء مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان آمناً. وقيل من دخله معظماً له متقرباً بذلك إلى الله كان آمناً من العذاب يوم القيامة.

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمناً^(١). وعنه: الحجون والبقيع يؤخذ بأطرافهما وينثران في الجنة وهما مقبرتا مكة والمدينة ذكرهما أبو السعود ولم يخرجهما، وقيل آمناً من الذنوب التي اكتسبها قبل ذلك، والأول أولى.

﴿ولله على الناس حج البيت﴾ اللام في قوله ﴿لله﴾ هي التي يقال لها لام الإيجاب والإلزام، ثم زاد هذا المعنى تأكيداً حرف «على» فإنه من أوضح الدلالات على الوجوب عند العرب، كما إذا قال القائل لفلان علي كذا، فذكره الله سبحانه بأبلغ ما يدل على الوجوب تأكيداً لحقه وتعظيماً لحرمة.

وهذا الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه إلا من خصصه الدليل كالصبي والعبد، والمعنى والله على الناس فرض حج البيت، والناس عام مخصوص بالمستطيع قد خصص ببدل البعض وهو قوله ﴿من استطاع﴾ لأنه من المخصصات عند الأصوليين.

والحج بكسر الحاء وفتحها لغتان سبعيتان في مصدر حج بمعنى قصد، والحج أحد أركان الإسلام، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة. وإيتاء الزكاة، والحج وصوم رمضان» أخرجه البخاري ومسلم^(٢)، فعد النبي صلى الله عليه وسلم الحج من أركان الإسلام الخمسة.

(١) الترمذي الباب ١٠٢ من كتاب الحج والنسائي الباب ٤١ من كتاب الجنائز.

(٢) مسلم ١٦ - البخاري ٨.

وقد ورد في فضله وفضل البيت والعمرة أحاديث منها عن أبي سعيد الخدري قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى». أخرجه الشيخان^(١).

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» أخرجه البخاري ومسلم^(٢)، وفي الباب أحاديث لا نطيل بذكرها، وقد ذكرنا طرفاً منها في كتابنا رحلة الصديق.

﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ يعني من وجد السبيل إلى حج البيت الحرام من أهل التكليف لأنه المحدث عنه، وإن كان يحتمل رجوع الضمير للبيت. لكن الأول أولى.

وقد اختلف أهل العلم في الاستطاعة ماذا هي، فقيل الزاد والراحلة، وبه فسرہ ﷺ، رواه الحاكم وغيره، وإليه ذهب جماعة من الصحابة، وحكاه الترمذي عن أكثر أهل العلم^(٣)، وهو الحق، وقال مالك إن الرجل إذا وثق بقوته لزمه الحج وإن لم يكن له زاد ولا راحلة إذا كان يقدر على الكسب. وبه قال ابن الزبير والشعبي وعكرمة، وقال الضحاك إن كان شاباً قوياً صحيحاً وليس له مال فعليه أن يؤاجر نفسه حتى يقضي حجه.

ومن جملة ما يدخل في الاستطاعة دخولاً أولاً أن تكون الطريق إلى الحج آمنة بحيث يأمن الحاج على نفسه وماله الذي لا يجد زاداً غيره، أما لو كانت غير آمنة فلا استطاعة لأن الله سبحانه يقول: ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ وهذا الخائف على نفسه وماله لم يستطع إليه سبيلاً بلا شك وشبهة.

(١) مسلم ١٣٩٧ - البخاري ٦٤٥.

(٢) مسلم ١٣٤٩ - البخاري ٩٠٥.

(٣) ابن كثير ٣٨٦/١.

وقد اختلف أهل العلم إذا كان في الطريق من الظلمة من يأخذ بعض الأموال على وجه لا يجحف بزاد الحاج فقال الشافعي لا يعطي حبة ويسقط عنه فرض الحج، ووافقه جماعة، وخالفه آخرون، والظاهر أن من تمكن من الزاد والراحلة وكانت الطريق آمنة بحيث يتمكن من مرورها ولو بمصانعة بعض الظلمة بدفع شيء من المال يتمكن منه الحاج ولا ينقص من زاده ولا يجحف به فالحج غير ساقط عنه بل واجب عليه، لأنه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال.

ولكنه يكون هذا المال المدفوع في الطريق من جملة ما يتوقف عليه الاستطاعة، فلو وجد الرجل زاداً وراحلة، ولم يجد ما يدفعه لمن يأخذ المكس في الطريق، لم يجب عليه الحج لأنه لم يستطع إليه سبيلاً، وهذا لا بد منه، ولا ينافي تفسير الاستطاعة بالزاد والراحلة فإنه قد تعذر المرور في طريق الحج لمن وجد الزاد والراحلة إلا بذلك القدر الذي يأخذه المكاسون.

ولعل وجه قول الشافعي أنه يسقط الحج أن أخذ هذا المكس منكر فلا يجب على الحاج أن يدخل في منكر، وأنه بذلك غير مستطيع.

ومن جملة ما يدخل في الاستطاعة أن يكون الحاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب، فلو كان زمناً بحيث لا يقدر على المشي ولا على الركوب فهذا وإن وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل.

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تفسير الاستطاعة أنها الزاد والراحلة بطرق كثيرة عن جماعة من الصحابة عند أهل السنن وغيرهم. وأقل أحوال هذا الحديث أن يكون حسناً لغيره فلا يضره ما وقع الكلام على بعض طرقه كما هو معروف.

وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم النهي للمرأة أن تسافر بغير ذي

رحم محرم، واختلفت الأحاديث في قدر المدة، ففي لفظ ثلاثة أيام وفي لفظ يوم وليلة وفي لفظ بريد، وقد ذكر بعض المفسرين ههنا أحكاماً تتعلق بالحج وأطال في ذكرها، ومحلها كتب الفروع فلا نذكرها.

﴿ومن كفر﴾ «من» شرطية وهو الظاهر أو موصولة قيل إنه عبر بلفظ الكفر عن ترك الحج تأكيداً لوجوبه وتشديداً على تاركه، وقيل المعنى ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجباً، وقيل أن من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر، وعن ابن عمر: من كفر بالله واليوم الآخر، وعن ابن زيد من كفر بهذه الآيات.

وعن ابن مسعود ومن كفر فلم يؤمن فهو الكافر، وقيل هو الذي إن حج لم يره براً، وإن قعد لم يره إثمياً، وقيل نزلت في اليهود وغيرهم من أصحاب الملل. قالوا الحج غير واجب وكفروا به، وعلى هذا تكون الآية متعلقة بما قبلها، وقيل إنه كلام مستأنف كما تقدم عن ابن عمر.

﴿فإن الله غني عن العالمين﴾ الإنس والجن والملائكة وعن عبادتهم، وبالجملة في قوله هذا من الدلالة على مقت تارك الحج مع الاستطاعة وخذلانه وبعده من الله سبحانه ما يتعاضمه سامعه ويرجف له قلبه، فإن الله سبحانه إنما شرع لعباده هذه الشرائع لنفعهم ومصالحتهم، وهو تعالى شأنه وتقدس سلطانه غني لا تعود إليه طاعات عباده بأسرها بنفع.

وقد وردت أحاديث في تشديد الوعيد على من ملك زاداً وراحلة ولم يحج فأخرج الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج بيت الله فلا عليه بأن يموت يهودياً أو نصرانياً^(١)؛ وذلك بأن الله يقول ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه

(١) ضعيف الجامع الصغير ٥٨٧٢. تخريج مشكاة المصابيح / ٢٥٢١.

سبيلاً، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴿١﴾.

وفي إسناده هلال الخراساني أبو هاشم، قال البخاري منكر الحديث، وقيل هو مجهول، وقال ابن عدي هذا الحديث ليس بمحفوظ، وفي إسناده أيضاً الحارث الأعور وفيه ضعف.

وقد ذكره الشوكاني في الموضوعات ثم قال: وقد حكم ابن الجوزي بضعفه ودفعه الحافظ ابن حجر بما هو معروف.

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في كتاب الإيمان وأبو يعلى والبيهقي عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من مات ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه مرض حابس أو سلطان جائر أو حاجة ظاهرة فليمت على أي حال شاء يهودياً أو نصرانياً»^(١).

وأخرج سعيد ابن منصور قال السيوطي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب قال: لقد هممت أن أبعث رجلاً إلى هذه الأمصار فلينظروا كل من كان له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم، ما هم بمسلمين.

وأخرج الإسماعيلي عنه يقول من أطاق ولم يحج فسواء عليه يهودياً مات أو نصرانياً، قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده: وهذا إسناد صحيح^(٢).

وعن ابن عمر من مات وهو موسر ولم يحج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر، وعنه من وجد إلى الحج سبيلاً سنة ثم سنة ثم سنة ثم مات ولم يحج لم يصل عليه ولا يدري مات يهودياً أو نصرانياً.

وعن عمر بن الخطاب قال لو ترك الناس الحج لقاتلتهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة، ومن شاء استيفاء مسائله فليرجع إلى كتابي (رحلة الصديق إلى البيت العتيق).

(١) الدارمي كتاب المناسك الباب الثاني.

(٢) ابن كثير ١/٣٨٦.

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ
 يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مِنِّ أَمْنٍ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ
 شُهَدَاءُ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾

﴿قل يا أهل الكتاب﴾ خطاب لليهود والنصارى، وقيل لعلمائهم الذين علموا صحة نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتخصيصهم بالخطاب دليل على أن كفرهم أوضح وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل فهم كافرون بها.

﴿لم تكفرون بآيات الله﴾ الدالة على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره، وقيل المراد بها القرآن، وقيل محمد صلى الله عليه وآله وسلم، والاستفهام للإنكار والتوبيخ لأن يكون لكفرهم بها سبب من الأسباب ﴿والله شهيد على ما تعملون﴾ هذه الجملة الحالية مؤكدة للتوبيخ والإنكار؛ وهكذا المجيء بصيغة المبالغة في «شهيد» يفيد مزيد التشديد والتحويل.

﴿قل يا أهل الكتاب﴾ أمر بتوبيخهم بإضلال غيرهم بعد توبيخهم بضلالهم ﴿لم تصدون عن سبيل الله﴾ الاستفهام يفيد ما أفاده الاستفهام الأول وكانوا يفتنون المؤمنين ويحتالون في صددهم عن الإسلام، ويقولون إن صفة محمد ليست في كتابنا ولا تقدمت به بشارة، وصد وأصد لغتان بمعنى تغير وأنتن، وسبيل الله دينه الذي ارتضاه لعباده وهو دين الإسلام.

﴿من آمن﴾ منهم بالفعل أو من أراد الإيمان من الكفار ﴿تبغونها عوجاً﴾ بأن تلبسوا على الناس وتوهموا أن فيه ميلاً إلى الحق بنفي النسخ وتغيير صفة الرسول عن وجهها وغير ذلك، أي تبغون لأجلها عوجاً، والعوج الميل

والزيف، يقال عوج بالكسر إذا كان في الدين والقول والعمل، وبالفتح في الأجسام كالجدار ونحوه، روى ذلك عن أبي عبيدة وغيره.

والمعنى تطلبون لها اعوجاجاً وميلاً عن القصد والإستقامة بإيهاكم على الناس بأنها كذلك تنفيقاً لتحريفكم، وتقويماً لدعاويكم الباطلة، والهاء في تبغونها عائدة على السبيل، والسبيل يذكر ويؤنث، ومن التأنيث هذه الآية وقوله تعالى ﴿هذه سبيلي﴾.

﴿وأنتم شهداء﴾ جملة حالية أي والحال أنكم عالمون بأن الدين المرضي القيم هو دين الإسلام كما في كتابكم، يعني كيف تطلبون ذلك بجملة الإسلام والحال أنكم تشهدون أنها دين الله الذي لا يقبل غيره، وأن فيها نعت محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل المراد وأنتم العقلاء، وقيل المعنى وأنتم شهداء بين أهل دينكم مقبولون عندهم، فكيف تأتون بالباطل الذي يخالف ما أنتم عليه بين أهل دينكم، وقيل وأنتم تشهدون المعجزات التي تظهر على يد محمد ﷺ الدالة على نبوته.

﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾ فيه وعيد شديد وتهديد لهم، وذلك أنهم لما كانوا يجتهدون ويحتالون بإلقاء الشبهة في قلوب الناس ليصدوهم عن سبيل الله والتصديق بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم بطريق الخفية، ختمت الآية الكريمة بما يحسم مادة حيلتهم من إحاطة علمه تعالى بأعمالهم، كما أن كفرهم بآيات الله لما كان بطريق العلانية ختمت الآية السابقة بشهادته تعالى على ما يعملون.

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ
 كَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ
 وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠٢﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
 حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٣﴾

ثم توعدهم سبحانه بقوله ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين﴾ خاطب سبحانه المؤمنين محذراً لهم عن طاعة اليهود والنصارى مبيناً لهم أن تلك الطاعة تفضي إلى أن يردوهم ويصيروهم بعد إيمانهم كافرين، والكفر يوجب الهلاك في الدنيا بوقوع العداوة والبغضاء وهيجان الفتنة والحرب وسفك الدماء، وفي الآخرة النار.

﴿وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله﴾ الاستفهام للإنكار والاستبعاد أي من أين يأتيكم ذلك ولديكم ما يمنع منه، ويقطع أثره، وهو تلاوة آيات الله عليكم أي القرآن الذي فيه بيان الحق والباطل، وكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي يبين الحق ويدفع الشبهة بين أظهركم.

وقيل ﴿كيف﴾ كلمة تعجب وتوبيخ والمراد منه المنع والتغليظ، قال قتادة في هذه الآية علمان بينان كتاب الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وآله وسلم، فأما النبي ﷺ فقد مضى، وأما كتاب الله فقد أبقاه الله بين أظهركم رحمة منه ونعمة.

وقال الزجاج يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد ﷺ خاصة لأن رسول الله ﷺ كان فيهم وهم يشاهدونه، ويجوز أن يكون الخطاب لجميع

الأمة لأن آثاره وعلامته والقرآن الذي أوتيه فينا فكأن رسول الله ﷺ فينا وإن لم نشاهده أ - هـ .

ثم أرشدهم إلى الإعتصام بالله ليحصل لهم بذلك الهداية إلى الصراط المستقيم الذي هو الإسلام فقال .

﴿ومن يعتصم بالله﴾ أي ممتنع بالله ويستمسك بدينه وطاعته، وقيل بالقرآن، وأصل العصمة الامتناع من الوقوع في آفة يقال اعتصم به واستعصم وتمسك واستمسك إذا امتنع به من غيره، وعصمه الطعام منع الجوع منه، وفيه حث لهم في الإلتجاء إلى الله في دفع شر الكفار عنهم ﴿فقد هدي إلى صراط مستقيم﴾ أي طريق واضح وهو طريق الحق المؤدي إلى الجنة، وفي وصف الصراط بالاستقامة رد على ما ادعوه من العوج .

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته﴾ أي التقوى التي تحق له وهي أن لا يترك العبد شيئاً مما يلزمه فعله، ولا يفعل شيئاً مما يلزمه تركه، ويبذل في ذلك جهده ومستطاعه .

قال القرطبي ذكر المفسرون أنها لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله ﷺ من يقوى على هذا، وشق عليهم ذلك فأنزل الله تعالى ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ فنسخت هذه الآية روي ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد، قال مقاتل وليس في آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذا .

وقيل إن قوله اتقوا الله مبين لقوله ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ والمعنى اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم، قال وهذا أصوب لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع، والجمع ممكن فهو أولى .

قال ابن عباس في الآية هو أن يطاع فلا يعصى؛ ويشكر فلا يكفر ويذكر

فلا ينسى؟ وقال مجاهد هو أن تجاهدوا في الله حق جهاده ولا تأخذكم في الله لومة لائم. وتقوموا لله بالقسط ولو على أنفسكم وأبائكم وأبنائكم.

قال أنس لا يتقي الله عبد حق تقاته حتى يخزن لسانه؛ وقيل ﴿حق تقاته﴾ واجب تقواه وهو القيام بالواجب واجتناب المحارم؛ وقيل غير ذلك؛ وتقاة مصدر وهو من باب إضافة الصفة إلى موصوفها إذ الأصل اتقوا الله التقاة الحق أي الثابتة.

﴿ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ الاستثناء مفرغ من أعم الأحوال أي لا تكونوا على حال سوى حال الإسلام؛ وجاءت الحال جملة اسمية لأنها ابلغ وأكد؛ ولو قيل إلا مسلمين لم يفد هذا التأكيد.

قال السيوطي في التحبير: من عجيب ما اشتهر في تفسير ﴿مسلمون﴾ قول العوام أي متزوجون وهو قول لا يعرف له أصل ولا يجوز الإقدام على تفسير كلام الله بمجرد ما يحدث في النفس أو يسمع ممن لا عمدة عليه انتهى.

وقد تقدم في البقرة مثل هذه الآية وهو نهي في الصورة عن موتهم إلا على هذه الحالة، والمراد دوامهم على الإسلام وذلك أن الموت لا بد منه فكأنه قيل دوموا على الإسلام إلى الموت، وقريب منه ما حكى عن سيبويه «لا أرينك ههنا أي لا تكن بالحضرة فيقع عليك رؤيتي».

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية فقال لو أن قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لأفسدت على أهل الأرض معاشهم، فكيف بمن يكون طعامه، أخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح^(١).

(١) ابن كثير ١/٣٨٨. صحيح الجامع / ٥١٢٦.

وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۗ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ
 أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ
 فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً﴾ الحبل لفظ مشترك وأصله في اللغة السبب الذي يتوصل به إلى البغية، وهو إما تمثيل أو استعارة مصرحة أصلية تحقيقية، أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام أو بالقرآن.

وقد وردت أحاديث بأن كتاب الله هو حبل الله، وأن القرآن هو حبل الله المتين^(١)، قال أبو العالية: بالإخلاص لله وحده. وعن الحسن بطاعته، وعن قتادة بعهدته وأمره، وعن ابن زيد بالإسلام.

﴿ولا تفرقوا﴾ بعد الإسلام كما تفرقت اليهود والنصارى أو كما كنتم في الجاهلية متدابرين. وقيل لا تحدثوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع، والمعنى نهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف في الدين، وعن الفرقة، لأن كل ذلك عادة أهل الجاهلية.

﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ أمرهم بأن يذكروا نعمة الله عليهم؛ لأن الشكر على الفعل أبلغ من الشكر على أثره، وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو أنهم كانوا أعداء مختلفين يقتل بعضهم بعضاً وينهب بعضهم بعضاً، فأصبحوا بسبب هذه النعمة إخواناً في الدين، والولاية، ومعنى أصبحتم صرتم وليس المراد به معناه الأصلي وهو الدخول في وقت الصباح.

(١) رواه الطبري واسناده صحيح ولفظه: «ان الصراط تحضره الشياطين ينادون يا عبد الله هلم هذا الطريق ليصدوا في سبيل الله، فاعتصموا بحبل الله فإن حبل الله هو كتاب الله.

وعن ابن جريج في الآية قال: ما كان بين الأوس والخزرج في شأن عائشة، قال ابن عباس كانت الحرب بين الأوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الإسلام وأطفأ الله ذلك وألف بينهم.

﴿وكنتم﴾ يا معشر الأوس والخزرج ﴿على شفا﴾ طرف ﴿حفرة من النار﴾ يعني ليس بينكم وبين الوقوع في النار إلا أن تموتوا على كفركم، ففي الكلام تشبيه، وشفا كل شيء حرفه وهو مقصور من ذوات الواو وجمعه أشفاء ويثنى بالواو نحو شفوان، ويستعمل مضافاً إلى أعلا الشيء وأسفله، فمن الأول شفا جرف، ومن الثاني هذه الآية، وأشفى على كذا أي قاربه، ومنه أشفى المريض على الموت.

قال يعقوب: يقال للرجل عند موته، وللقمر عند انمحاقه، وللشمس عند غروبها ما بقي منه أو منها إلا شفا أي إلا قليل.

﴿فأنقذكم منها﴾ أي من هذه الحفرة بالإسلام، وهو تمثيل للحالة التي كانوا عليها في الجاهلية، قال السدي: يقول كنتم على طرف النار من مات منكم وقع في النار، فبعث الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم واستنقذكم به من تلك الحفرة، وقيل منها أي من الشفا لأنه المحدث عنه، وتأنيث الضمير لاكتساب المضاف التأنيث من المضاف إليه.

﴿كذلك﴾ إشارة إلى مصدر الفعل الذي بعده أي مثل ذلك البيان البليغ ﴿يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون﴾ إرشاد لهم إلى الثبات على الهدى والازدياد منه.

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا
 جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾

﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ كلمة «من» للتبعض وقيل لبيان الجنس، وقيل للتبيين، وقيل زائدة ورجح القرطبي الأول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات يختص بأهل العلم الذين يعرفون كون ما يأمرون به معروفاً، وما ينهون عنه منكراً، وقد عينهم الله سبحانه بقوله: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة﴾ الآية.

وروى ابن مردويه عن أبي جعفر الباقر عنه صلى الله عليه وآله وسلم الخير اتباع القرآن وسنتي.

وعن أبي العالية قال: كل آية ذكرها الله في القرآن في الأمر بالمعروف فهو الإسلام، والنهي عن المنكر، فهو عبادة الأوثان والشيطان انتهى، وهو تخصيص بغير مخصص، فليس في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يدل على ذلك.

وقال مقاتل بن حيان يدعون إلى الإسلام، ويأمرون بطاعة ربهم، وينهون عن معصية ربهم، وعن الضحاك في الآية قال هم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وهم الرواة انتهى.

ولا أدري ما وجه هذا التخصيص، فالخطاب في هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التي شرعها الله لعباده وكلفهم بها.

وفي الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة، وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم

من أصولها، وركن مشيد من أركانها، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها.

﴿ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ هذا من باب عطف الخاص على العام إظهاراً لشرفها وإنهما الفردان الكاملان من الخير الذي أمر الله به عباده بالدعاء إليه، كما قيل في عطف جبريل وميكائيل على الملائكة، وحذف متعلق الأفعال الثلاثة أي يدعون ويأمرون وينهون لقصد التعميم أي كل من وقع منه سبب يقتضي ذلك، والمعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل والشرع حسنه، والمنكر ضد ذلك، وهو ما عرف بالعقل والشرع قبحه.

﴿وأولئك﴾ إشارة إلى الأمة باعتبار اتصافها بما ذكر بعدها ﴿هم المفلحون﴾ أي المختصون بالفلاح الكاملون فيه الفائزون، وتعريف المفلحين للعهد أو للحقيقة التي يعرفها كل أحد.

﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا﴾ هم اليهود والنصارى عند جمهور المفسرين فقد تفرق كل منهما فرقاً، واختلف كل منهما باستخراج التأويلات الزائغة وكنم الآيات النافعة وتحريفها لما أخلدوا إليه من حطام الدنيا، وقيل هم المبتدعة من هذه الأمة، وقيل الحرورية، والظاهر الأول.

وقيل وهذا النهي عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الأصولية، وأما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز، وما زال الصحابة فمن بعدهم من التابعين وتابعيهم مختلفين في أحكام الحوادث. وفيه نظر، فإنه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجوداً، وتخصيص بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب، فالمسائل الشرعية متساوية الأقدام في انتسابها إلى الشرع.

أخرج أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرقت

النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» وأخرج أحمد وأبو داود والحاكم عن معاوية مرفوعاً نحوه، وزاد: كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، وأخرج الحاكم عن ابن عمر مرفوعاً نحوه أيضاً وزاد: كلهم في النار إلا ملة واحدة فقيل له ما الواحدة قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي^(١).

وأخرج ابن ماجه عن عوف بن مالك مرفوعاً نحوه وفيه فواحدة في الجنة واثنان وسبعون في النار قيل يا رسول الله فمن هم قال الجماعة، وأخرجه أحمد من حديث أنس، وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال الجماعة.

وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الأمر بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة.

﴿من بعد ما جاءهم البينات﴾ يعني الحجج الواضحات المبينات للحق الموجبات لعدم الاختلاف والفرقة فعلموها ثم خالفوها، ولم يقل ﴿جاءتهم﴾ لجواز حذف علامة التأنيث من الفعل في التقديم تشبيهاً بعلامة التثنية والجمع ﴿وأولئك لهم﴾ أي لهؤلاء الذين تفرقوا واختلفوا ﴿عذاب عظيم﴾ في الآخرة، فيه زجر عظيم للمؤمنين عن التفرق والاختلاف.

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ «من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه» أخرجه أبو داود^(٢)، وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن يسكن بحبوة الجنة فعليه بالجماعة، فإن الشيطان مع الفذ وهو من الإثنيين أبعد»، رواه البغوي بسنده.

(١) المستدرک کتاب الإیمان ٦/١.

(٢) صحيح الجامع الصغير ٦٢٨٦. المشكاة / ١٨٥.

يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ
فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ ففِي رَحْمَةِ
اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٨﴾

﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ أي اذكر يوم القيامة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه المؤمنين مبيضة، ووجوه الكافرين مسودة، يقال إن ذلك عند قراءة الكتاب إذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسناته فاستبشر وابتض وجهه. وإذا قرأ الكافر كتابه رأى سيئاته فحزن واسود وجهه، والتنكير في وجوه للكثير أي وجوه كثيرة.

عن ابن عباس قال تبيض وجوه أهل السنة والجماعة. وتسود وجوه أهل البدعة والضلالة، وروي نحوه عن ابن عمر وأبي سعيد، قيل إن البياض كناية عن الفرح والسرور، والسواد كناية عن الغم والحزن، وقيل هما حقيقة تحصلان في الوجه.

﴿فأما الذين اسودت وجوههم﴾ تفصيل لأحوال الفريقين بعد الإشارة إليها إجمالاً وتقديم بيان حال الكفار لما أن المقام مقام التحذير عن التشبه بهم مع ما فيه من الجمع بين الإجمال والتفصيل، والإفضاء إلى ختم الكلام بحسن حال المؤمنين كما بدأ بذلك عند الإجمال، ففي الآية حسن ابتداء وحسن اختتام، قيل هم أهل الكتاب، وقيل المرتدون، وقيل المتدعون، وقيل الكافرون فيلقون في النار ويقال لهم:

﴿أكفرتكم﴾ الهمزة للتوبيخ والتعجيب من حالهم ﴿بعد إيمانكم﴾ قال أبو السعود والظاهر أن المخاطبين بهذا القول أهل الكتابين، وكفرهم بعد إيمانهم كفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إيمان أسلافهم، أو إيمان أنفسهم

به قبل مبعثه، أو جميع الكفرة حيث كفروا بعدما أقرؤا بالتوحيد يوم أخذ الميثاق في عالم الدر، أو بعدما تمكنوا من الإيمان بالنظر الصحيح والدلائل الواضحة والآيات البينة انتهى.

وقال الحسن هم المنافقون، وقال عكرمة هم أهل الكتاب آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم قبل مبعثه ثم كفروا به. وقيل الذين ارتدوا زمن أبي بكر ﴿فذوقوا العذاب﴾ أمر إهانة وهو من باب الاستعارة ففي ﴿فذوقوا﴾ استعارة تبعية تخيلية وفي العذاب استعارة مكنية حيث شبه العذاب بشيء يدرك بحاسة الأكل والذوق تصوراً بصورة ما يذاق، وأثبت له الذوق تخيلاً، قاله الكرخي.

﴿بما كنتم تكفرون﴾ صريح في أن نفس الذوق معلل بذلك، فهو مسبب عنه، بخلاف دخول الجة الآتي فلم يذكر له سبب إشارة أنه بمحض فضل الله.

﴿وأما الذين ابيضت وجوههم﴾ يعني المؤمنين المطيعين لله عز وجل ﴿ففي رحمة الله﴾ أي فهم مستقرون في جنته ودار كرامته، عبر عن ذلك بالرحمة إشارة إلى أن العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة، بل لا بد من الرحمة، ومنه حديث لن يدخل أحد الجنة بعمله وهو في الصحيح ﴿هم فيها خالدون﴾ جملة استثنائية بيانية كأنه قيل فما حالهم فيها.

عن أبي بن كعب قال صاروا فرقتين يوم القيامة يقال لمن اسود وجهه أكفرتم بعد إيمانكم فهو الإيمان الذي كان في صلب آدم حيث كانوا أمة واحدة. وأما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين استقاموا على إيمانهم وأخلصوا له الدين فيبيض الله وجوههم وأدخلهم في رضوانه وجنته. وقد روي غير ذلك.

تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَ لِلَّهِ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾

﴿تلك آيات الله﴾ أي القرآن المشتمل على نعيم الأبرار وتعذيب الكفار أو التي تقدمت ﴿نتلوها عليك﴾ يا محمد متلبسة ﴿بالحق﴾ وهو العدل جملة حالية ﴿وما الله يريد ظلماً للعالمين﴾ جملة تذييلية مقررة لمضمون ما قبلها.

وفي توجه النفي إلى الإرادة الواقعة على النكرة دليل على أنه سبحانه لا يريد فرداً من أفراد الظلم الواقعة على فرد من أفراد العالم فضلاً أن يفعله، وفاعله محذوف أي ظلمه للعالمين، وأما ظلم بعضهم بعضاً فواقع كثيراً وكل واقع فهو بإرادته، واللام في «للعالمين» زائدة لا تعلق لها بشيء.

﴿ولله﴾ وحده ﴿ما في السموات وما في الأرض﴾ أي مخلوقاته سبحانه يتصرف فيها كيف يشاء وعلى ما يريد، وعبر «بما» تغليباً لغير العقلاء على العقلاء لكثرتها أو لتنزيل العقلاء منزلة غيرهم إظهاراً لحقارتهم في بيان مقام عظمته تعالى.

قال المهدوي: وجه اتصال هذا بما قبله أنه لما ذكر أحوال المؤمنين والكافرين وأنه لا يريد ظلماً للعالمين، وصله بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم لكون ما في السموات والأرض في قبضته، وقيل هو ابتداء كلام يتضمن البيان لعباده بأن جميع ما في السموات والأرض له ملكاً وخلقاً وعبيداً حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره.

﴿وإلى الله﴾ أي إلى حكمه وقضائه لا إلى غيره لا شركة ولا استقلالاً ﴿ترجع﴾ أي تصير ﴿الأمور﴾ أي أموركم.

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ
الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾

﴿كنتم خير أمة﴾ هذا كلام مستأنف يتضمن بيان حال هذه الأمة في الفضل على غيرها من الأمم، سيق لتثبيت المؤمنين على ما هم عليه من الاتفاق على الحق والدعوة إلى الخير و﴿كان﴾ قيل هي التامة أي وجدتم وخلقتهم خير أمة. ومنه قوله تعالى ﴿كيف تكلم من كان في المهد صبياً﴾ وقوله ﴿واذكروا إذ كنتم قليلاً فكثركم﴾ وقيل ناقصة.

قال الأخفش: أهل ملة أي خير أهل دين، وقيل معناه كنتم في اللوح المحفوظ. وقيل كنتم منذ آمنتم. وقيل كنتم في علم الله خير أمة، وقيل كنتم المذكورين في الأمم الماضية بأنكم خير أمة، وقيل كنتم بمعنى أنتم، وقيل يقال لهم عند دخول الجنة كنتم خير أمة، وقيل المعنى صرتم خير أمة.

وفيه دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق، وأن هذه الخيرية مشتركة بين أول هذه الأمة وآخرها بالنسبة إلى غيرها من الأمم، وإن كانت متفاضلة في ذات بينها كما ورد في فضل الصحابة على غيرهم.

﴿أخرجت﴾ أي أظهرت ﴿للناس﴾ أي لنفعهم ومصالحهم في جميع الأعصار حتى تميزت وعرفت ﴿تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾ كلام مستأنف يتضمن بيان كونهم خير أمة مع ما يشتمل عليه من أنهم خير أمة ما أقاموا على ذلك واتصفوا به فإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال عنهم ذلك. ولهذا قال مجاهد إنهم خير أمة على الشرائط المذكورة في الآية.

وهذا يقتضي أن يكون ﴿تأمرون﴾ وما بعده في محل النصب على الحال أي كتمت خير أمة حال كونكم أمرين بالمعروف وناهين عن المنكر مؤمنين بالله وبما يجب عليكم الإيمان به من كتابه ورسوله وما شرعه لعباده. فإنه لا يتم الإيمان بالله سبحانه إلا بالإيمان بهذه الأمور.

قال ابن عباس في الآية: هم الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال عمر بن الخطاب لو شاء الله لقال أنتم فكنا كلنا، ولكن قال كتمت في خاصة أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومن صنع مثل صنعهم كانوا خير أمة، وفي لفظ عنه يكون لأولنا ولا يكون لآخرنا وأيضاً قال يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها.

وقال عكرمة: نزلت في ابن مسعود وعمار بن ياسر وسالم مولى أبي حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل، وقال أبو هريرة خير الناس: الناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام، أخرجه البخاري وغيره^(١).

وعن معاوية بن حيدة أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الآية أنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها، رواه الترمذي وحسنه أحمد وابن ماجه والحاكم وصححه والطبراني وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وروي من حديث معاذ وأبي سعيد ونحوه.

وقد وردت أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما أنه يدخل من هذه الأمة الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ولا عذاب، وهذا من فوائد كونها خير الأمم^(٢).

(١) أخرجه البخاري ١٦٩/٨ موقوفاً وهو في حكم المرفوع: عجب الله عز وجل من قوم يدخلون الجنة في سلاسل.

(٢) من هذه الأحاديث ما روي عن أبي هريرة:

﴿ولو آمن أهل الكتاب﴾ أي اليهود والنصارى إيماناً كما إيمان المسلمين بالله ورسله وكتبه ﴿لكان خيراً لهم﴾ من الرياسة التي هم عليها؛ وقيل من الكفر الذي هم عليه، ولكنهم لم يفعلوا ذلك، بل قالوا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض؛ وإنما حملهم على ذلك حب الرياسة واستتباع العوام، فالخيرية إنما هي باعتبار زعمهم، وفيه ضرب تهكم بهم، ولم يتعرض للمؤمن به إشعاراً بشهرته قاله أبو السعود.

وقال الكرخي: لكان هذا الإيمان خيراً لهم من الإيمان بموسى وعيسى فقط وحينئذ فأفعل التفضيل على بابه، أو هو لبيان أن الإيمان فاضل كما في قوله تعالى: ﴿أفمن يلقي في النار خيراً﴾.

ثم بين حال أهل الكتاب بقوله ﴿منهم المؤمنون﴾ وهم الذين آمنوا برسول الله ﷺ منهم، فإنهم آمنوا بما أنزل عليه وما أنزل قبله كابن سلام وأصحابه من اليهود، والنجاشي وأصحابه من النصارى ﴿وأكثرهم الفاسقون﴾ أي الخارجون عن طريق الحق المتمردون في باطلهم، المكذبون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما جاء به، فيكون هذا التفصيل على هذا كلاماً مستأنفاً جواباً عن سؤال مقدر كأنه قيل هل منهم من آمن واستحق ما وعده الله، وعبر عن كفرهم بالفسق إشارة إلى أنهم فسقوا في دينهم أيضاً فليسوا عدولاً فيه فخرجوا عن الإسلام وعن دينهم.

= يدخل الجنة من أمتي زمرة وهم سبعون ألفاً تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وفي رواية: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب هم الذي لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتبون وعلى ربهم يتوكلون.

لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أذىٌ ۖ وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمْ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ ﴿١١١﴾
 ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُثَقَّفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُ وَبَغَضٍ
 مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ
 وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾

﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ﴾ أي اليهود يا معشر المسلمين بنوع من أنواع الضرر
 ﴿إلا﴾ بنوع ﴿أذى﴾ وهو الكذب والتحريف والبهت، ولا يقدرُونَ على
 الضرر الذي هو الضرر في الحقيقة بالحرب والنهب ونحوهما، فالاستثناء مفرغ،
 قال الحسن: تسمعون منهم كذباً على الله يدعونكم إلى الضلالة.

وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين أن أهل الكتاب لا يغلّبونهم وأنهم
 منصورون عليهم، وقيل الاستثناء منقطع، والمعنى لَنْ يَضُرُّوكُمْ البتة لكن
 يؤذونكم يعني باللسان من طعنهم في دينكم أو تهديد أو إلقاء شبهة وتشكيك
 في القلوب، وكل ذلك يوجب الأذى والغم.

ثم بين سبحانه ما نفاه من الضرر بقوله ﴿وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾
 أي ينهزمون ولا يقدرُونَ على مقاومتكم فضلاً عن أن يَضُرُّوكُمْ ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾
 أي لا يوجد لهم نصر ولا يثبت لهم غلب في حال من الأحوال، بل شأنهم
 الخذلان ما داموا، ولكن النصر عليهم.

وقد وجدنا ما وعدنا سبحانه حقاً، فإن اليهود لم يخفق لهم راية نصر ولا
 اجتمع لهم جيش غلب بعد نزول هذه الآية فهي من معجزات النبوة.

﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُثَقَّفُوا﴾ قد تقدم في البقرة معنى هذا
 التركيب والمعنى صارت الذلة محيطة بهم في كل حال وعلى كل تقدير، في أي
 مكان وجدوا، كالشيء يضرب على الشيء فيلتصق به، والمراد بالذلة قتلهم
 وسبيهم وغنيمة أموالهم، وقيل الذلة ضرب الجزية عليهم لأنها ذلة وصغار،

وقيل ذل التمسك بالباطل، وقيل ذلتهم انك لا ترى في اليهود ملكاً قاهراً ولا رئيساً معتبراً بل هم مستضعفون بين المسلمين والنصارى في جميع البلاد.

﴿إلا﴾ أن يعتصموا ﴿بحبل من الله﴾ قاله الفراء أي بذمة الله أو بكتابه، قال الزجاج: هو استثناء منقطع، وقيل هو استثناء مفرغ من الأحوال العامة، قال الزمخشري: هو استثناء من أعم الأحوال والمعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الأحوال إلا في حال اعتصامهم بحبل من الله انتهى، أي بعهد من الله وهو أن يسلموا فتزول عنهم الذلة.

﴿وحبل﴾ أي بذمة ﴿من الناس﴾ وهم المسلمون ببذل الجزية، وقيل المراد بالناس النبي ﷺ خاصة ﴿وبأوا﴾ رجعوا وقيل احتملوا، وأصل معناه في اللغة اللزوم والاستحقاق ﴿بغضب﴾ أي لزمهم غضب ﴿من الله﴾ وهم مستحقون له ﴿وضربت عليهم المسكنة﴾ أحاطت بهم من جميع الجوانب، قال الحسن: المسكنة هي الجزية، وعن قتادة والحسن قالوا يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون، وعن الضحاك نحوه.

وقيل المعنى أن اليهودي يظهر من نفسه الفقر وإن كان موسراً، وهكذا حال اليهود فانهم تحت الفقر المدقع والمسكنة الشديدة إلا النادر الشاذ منهم.

﴿ذلك﴾ أي ما تقدم من ضرب الذلة والمسكنة والغضب وقع عليهم ﴿بأنهم﴾ أي بسبب أنهم ﴿كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء﴾ إسناد القتل إليهم مع أنه فعل أسلافهم لرضاهم به كما أن التحريف مع كونه فعل أحبارهم ينسب إلى كل من يسير بسيرتهم ﴿بغير حق﴾ أي في اعتقادهم أيضاً.

﴿ذلك﴾ أي الكفر وقتل الأنبياء ﴿بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ أي بسبب عصيانهم لله واعتدائهم لحدوده، ومعنى الآية أن الله ضرب عليهم الذلة والمسكنة والبواء بالغضب منه لكونهم كفروا بآياته، وقتلوا أنبياءه، بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله على الاستمرار، فإن الاصرار على الصغائر يفضي إلى الكبائر، وهي تفضي إلى الكفر، عن ابن جريج قال: إشراكهم في عزيز وعيسى والصليب.

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ﴿١١٦﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٧﴾

﴿ليسوا سواء﴾ أي هم غير مستويين بل مختلفون، والجملة مستأنفة سيقت لبيان التفاوت بين أهل الكتاب، وقوله ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ هو استئناف أيضاً يتضمن بيان الجهة التي تفاوتوا فيها من كون بعضهم أمة قائمة إلى قوله ﴿من الصالحين﴾.

قال الأخفش: التقدير من أهل الكتاب ذو أمة أي ذو طريقة حسنة، وبه قال الزجاج، وقيل في الكلام حذف والتقدير من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة فترك الأخرى اكتفاء بالأولى، وقال الفراء التقدير ليس تستوي أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله وأمة كافرة، وقال النحاس: هذا القول خطأ انتهى.

وعندي أن ما قاله الفراء قوي قويم، وحاصله أن معنى الآية لا تستوي أمة من أهل الكتاب شأنها كذا وأمة أخرى شأنها كذا، والقائمة المستقيمة العادلة من قولهم أقمتم العود فقام أي استقام، عن ابن عباس يقول: مهتدية قائمة من أمر الله لم تنزع عنه ولم تتركه كما تركه الآخرون وضيعوه، وقيل قائمة على كتاب الله وحدوده، وقيل قائمة في الصلاة.

﴿يتلون آيات الله﴾ أي يقرؤون كتابه ﴿آناء الليل﴾ أي ساعاته، وقال ابن عباس جوف الليل، واحدها أنى بفتح الهمزة والنون بزنة عصا أو إني بكسر الهمزة وفتح النون بوزن معي أو أنى بالفتح والسكون بوزن ظبي، أو اني بوزن حمل أو أنو بزنة جرو، وكل واحد من هذه المفردات الخمس يطلق على الساعة من الزمان كما يؤخذ من القاموس.

﴿وهم يسجدون﴾ ظاهره أن التلاوة كائنة منهم في حال السجود، ولا يصح ذلك إذا كان المراد بهذه الأمة الموصوفة في الآية هم من قد أسلم من أهل الكتاب، لأنه قد صح عن النبي ﷺ النهي عن قراءة القرآن في السجود، فلا بد من تأويل هذا الظاهر بأن المراد بقوله وهم يسجدون وهم يصلون كما قاله الفراء والزجاج، وإنما عبر بالسجود عن مجموع الصلاة لما فيه من الخضوع والتذلل^(١).

وظاهر هذا أنهم يتلون آيات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلاة بصلاة معينة، وقيل المراد بها الصلاة بين العشاءين، وقيل صلاة الليل مطلقاً.

﴿يؤمنون بالله﴾ وكتبه ورسله، ورأس ذلك الإيمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم «﴿واليوم الآخر﴾» والإيمان به يستلزم الحذر من فعل المعاصي، وهم لا يحترزون منها فلم يحصل الإيمان الخالص بالله وباليوم الآخر «﴿ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾» صفتان أيضاً لأمة أي أن هذا من شأنهم وصفتهم، وظاهره يفيد أنهم يأمرون وينهون على العموم، وقيل المراد أمرهم باتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونهيمهم عن مخالفته.

﴿ويسارعون في الخيرات﴾ أي يبادرون بها غير متثاقلين عن تأديتها لمعرفة بقدر ثوابها، والسرعة مخصوصة بأن يقدم ما ينبغي تقديمه، والعجلة مخصوصة بأن يقدم ما لا ينبغي تقديمه، وإن العجلة ليست مذمومة على الإطلاق، قال الله تعالى ﴿وعجلت إليك رب لترضى﴾ ﴿وأولئك﴾ أي الأمة الموصوفة بتلك الصفات ﴿من الصالحين﴾ أي من جملتهم، وقيل من بمعنى ﴿مع﴾ وهم الصحابة والظاهر أن المراد كل صالح.

وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾

﴿وما يفعلوا من خير﴾ أي خير كان ﴿فلن يكفروه﴾ أي لن تعدموا ثوابه كأنه قيل فلن تحرموه كما قاله الزمخشري، بل يشكره لكم ويجازيكم به، وفيه تعريض بكفرانهم نعمته وأنه تعالى لا يفعل مثل فعلهم، وجيء به على لفظ المبني للمفعول لتزويجه عن إسناد الكفر إليه، وقرئء بالياء التحتية في الفعلين.

﴿والله عليم بالمتقين﴾ أي كل من ثبتت له صفة التقوى؛ وقيل المراد من تقدم ذكره وهم الأمة الموصوفة بتلك الصفات، ووضع الظاهر موضع المضمرة مدحاً لهم، ورفعاً من شأنهم، وفيه بشارة لهم بجزيل الثواب، ودلالة على أنه لا يفوز عنده إلا أهل الإيمان والتقوى.

﴿إن الذين كفروا﴾ قيل هم بنو قريظة والنضير، قال مقاتل: لما ذكر تعالى مؤمني أهل الكتاب ذكر كفارهم في هذه الآية، وقيل نزلت في مشركي قريش فإن أبا جهل كثير الافتخار بالأموال، وأنفق أبو سفيان مالاً كثيراً في يومي بدر وأحد على المشركين، والظاهر أن المراد بذلك كل من كفر بما يجب الإيمان به لأن اللفظ عام، ولا دليل يوجب التخصيص فوجب إجراء اللفظ على عمومته.

﴿لن تغني﴾ أي لن تدفع ﴿عنهم أموالهم﴾ بالفدية ولو افتدوا بها من عذاب الله ﴿ولا أولادهم﴾ بالنصر، وإنما خص الأولاد لأنهم أحب القرابة وأرجاهم لدفع ما ينوبهم ﴿من الله شيئاً﴾ أي لا ينفعهم شيء من ذلك في الآخرة ولا مخلص لهم من عذاب الله، وخصهما بالذكر لأن الإنسان يدفع عن نفسه تارة بفداء المال، وتارة بالاستعانة بالأولاد ﴿وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ لا يخرجون منها ولا يفارقونها.

مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ
ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُمَا وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٧﴾

﴿مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا﴾ بيان لكيفية عدم إغناء أموالهم التي كانوا يعولون عليها في جلب المنافع ودفع المضار، قيل أراد نفقة أبي سفيان وأصحابه ببدر وأحد في معادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقيل أراد نفقة اليهود على علمائهم ورؤسائهم، وقيل أراد نفقات جميع الكفار وصدقاتهم في الدنيا، وقيل أراد نفقة المرائي الذي لا يريد بها وجه الله.

﴿كمثل ريح فيها صرٌّ﴾ الصرُّ البرد الشديد، وهو قول أكثر المفسرين، وبه قال ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد، وأصله من الصرير الذي هو الصوت فهو صوت الريح الشديد البارد، وقال الزجاج: الصر صوت هب النار التي في تلك الريح وبه قال ابن الأنباري من أهل اللغة، وقيل هو الحر الشديد المحرق، فظرفية الريح له واضحة والتشبيه على الوجهين صحيح، والمقصود منه حاصل لأنها سواء كان فيها برد فهي مهلكة، أو حر فهي محرقة.

﴿أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم﴾ بالكفر والمعاصي ﴿فأهلكته﴾ أي الريح الزرع، ومعنى الآية مثل نفقة الكافرين في بطلانها وذهابها وقت الحاجة إليها وعدم منفعتها كمثل زرع أصابه ريح باردة أو نار حارة فأحرقته أو أهلكتها فلم ينتفع أصحابه بشيء منه بعد أن كانوا على طمع من نفعه وفائدته، وعلى هذا فلا بد من تقدير في جانب المشبه به فيقال كمثل زرع أصابته ريح أو مثل إهلاك ما ينفقون كمثل إهلاك ريح.

﴿وما ظلمهم الله﴾ بأن لم يقبل نفقاتهم ﴿ولكن أنفسهم يظلمون﴾ أي بالكفر المانع من قبول النفقة التي أنفقوها، وتقديم المفعول لرعاية الفواصل لا للتخصيص، لأن الكلام في الفعل باعتبار تعلقه بالفاعل لا بالمفعول، وهذا في جانب المشبه وهم الكفار، وقوله سابقاً ﴿ظلموا أنفسهم﴾ في جانب المشبه به وهم أصحاب الزرع فلا تكرر.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤَامًا
عِنْتُمْ قَدَبَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَاتُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْبَيْنَا لَكُمْ
الْآيَاتِ ۚ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَآأَنْتُمْ ءَأُولَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ
كُلِّهِ وَإِذَآ لَقَوْكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَآ خَلَوْا عَضُّوْا عَلَيْكُمْ الْاَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا
بِعِظْتِكُمْ ۗ إِنَّ اللّٰهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة﴾ البطانة مصدر يسمى به الواحد والجمع وبطانة الرجل خاصته الذين يستبطنون أمره، وأصله البطن الذي هو خلاف الظهر، وبطن فلان يبطن بطوناً وبطانة إذا كان خاصاً به.

﴿من دونكم﴾ أي سواكم قاله الفراء أي من دون المسلمين وهم الكفار أي بطانة كائنة من دونكم أي من غيركم، وقدره الزمخشري من غير أبناء جنسكم وهم المسلمون وقيل من زائدة أي دونكم في العمل والإيمان.

قال ابن عباس: كان رجال من المسلمين يواصلون رجالاً من يهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية فأنزل الله فيهم ينهام عن مباظنتهم لخوف الفتنة عليهم منهم هذه الآية، وعنه قال هم المنافقون.

وأخرج الطبراني وابن أبي حاتم عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هم الخوارج، قال السيوطي وسنده جيد وقيل المراد بهذه جميع أصناف الكفار وهو الأولى ويدخل فيه من هو سبب النزول دخولاً أولاً.

﴿لا يألونكم خبالاً﴾ مستأنفة مبينة لحالهم داعية إلى الاجتناب عنهم. أو صفة لبطانة أي لا يقصرون ولا يتركون جهدهم فيما يورثكم الشر والفساد،

يقال لا آلوك جهداً أي لا أقصر والمراد لا يمنعونكم خبالاً، والخبال والخبل الفساد في الأفعال والأبدان والعقول.

﴿وَدَّوْا مَا عَنَّمْ﴾ أي ما يشق عليكم من الضرر والشرر والهلاك، والعنت المشقة وشدة الضرر، قال الراغب هنا المعاندة والمعانئة متقاربان لكن المعاندة هي الممانعة، والمعانئة هي أن يتحرى مع الممانعة المشقة، والجملة مستأنفة مؤكدة للنهي.

﴿قَدْ بَدَتْ الْبَغْضَاءُ﴾ هي شدة البغض كالضراء لشدة الضرر ﴿مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ الأفواه جمع فم والمعنى أنها قد ظهرت البغضاء في كلامهم، لأنهم لما خامرهم من شدة البغض والحسد أظهرت ألسنتهم ما في صدورهم، فتركوا التقية وصرحوا بالتكذيب، أما اليهود فالأمر في ذلك واضح، وأما المنافقون فكان يظهر من فلتات ألسنتهم ما يكشف عن خبث طويتهم، وهذه الجملة مستأنفة لبيان حالهم.

﴿وَمَا تَخْفِي صُدُورُهُمْ﴾ من العداوة والغيط ﴿أَكْبَرُ﴾ مما يظهره لأن فلتات اللسان أقل مما تجنه الصدور، بل تلك الفلتات بالنسبة إلى ما في الصدور قليلة جداً.

ثم إنه سبحانه امتن عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الإخلاص إن كانوا من أهل العقول المدركة لذلك البيان فقال ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي تتعظون به.

﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ﴾ الخاطئون في موالاتهم ثم بين خطأهم بتلك الموالات بهذه الجملة التذيلية فقال ﴿تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ قيل تحبونهم لما أظهروا لكم الإيمان أو لما بينكم وبينهم من القرابة ولا يحبونكم لما قد استحکم في صدورهم من الغيط والحسد.

﴿وتؤمنون بالكتاب كله﴾ أي جنس الكتاب جميعاً أي لا يحبونكم والحال أنكم تؤمنون بكتب الله سبحانه التي من جملتها كتابهم، فما بالكم تحبونهم ولا يؤمنون بكتابكم، وفيه توبيخ لهم شديد، لأن من بيده الحق أحق بالصلابة والشدة ممن هو على الباطل.

﴿وإذا لقوكم قالوا﴾ نفاقاً وتقية ﴿آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم﴾ أي لأجلكم، والعض الإمساك بالأسنان أي تحامل الأسنان بعضها على بعض والعض كله بالضاد إلا في قولهم عظ الزمان أي اشتد وعظت الحرب أي اشتدت فإنها بالطاء أخت الطاء ﴿الأنامل﴾ جمع أئمة وهي طرف الأصبع ﴿من الغيظ﴾ أي تأسفاً وتحسراً حيث عجزوا عن الانتقام منكم، والعرب تصف النادم والمغتاض مجازاً بعض الأنامل والبنان. ومن لا ابتداء الغاية أو بمعنى اللام أي من أجل الغيظ والغيظ مصدر غاظه يغيظه أي أغضبه والتغيظ إظهار الغيظ، وقد يكون مع ذلك صوت، قال تعالى: ﴿سمعوا لها تغيظاً وزفيراً﴾ قاله السمين.

ثم أمره الله سبحانه بأن يدعو عليهم فقال ﴿قل موتوا بغيظكم﴾ وهو دعاء يتضمن استمرار غيظهم ما داموا في الحياة بتضاعف قوة الإسلام وأهله حتى يأتيهم الموت وهم عليه، والباء للملابسة أي متلبسين بغيظكم ﴿إن الله عليم بذات الصدور﴾ أي الخواطر القائمة بها والدواعي والصوارف الموجودة فيها. وهو كلام داخل تحت قوله ﴿قل﴾ فهو من جملة المقول أو مستأنفة أخبر الله بذلك لأنهم كانوا يخفون غيظهم ما أمكنوا فذكر ذلك لهم على سبيل الوعيد، وذات هنا تأنيث ذي بمعنى صاحبة الصدور، وجعلت صاحبة لها لملازمتها لها وعدم انفكاكها نحو أصحاب الجنة وأصحاب النار، والمراد بها المضمرة.

إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا
وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ وَإِذْ
غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾

﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ هذه الجملة مستأنفة لبيان تناهي عداوتهم إلى كل حسنة، وأصل المس الجس باليد ثم يطلق على كل ما يصل إلى الشيء على سبيل التشبيه كما يقال مسه نصب وتعب، قاله الخازن وحسنة وسيئة تعمان كل ما يحسن وما يسوء، وعبر بالمس في الحسنة وبالإصابة في السيئة للدلالة على أن مجرد مس الحسنة تحصل به المساءة ولا يفرحون إلا بإصالة السيئة، وقيل أن المس مستعار لمعنى الإصابة.

قال مقاتل: الحسنة النصر على العدو والرزق والخير ومنافع الدنيا، والسيئة القتل والهزيمة والجهد والجدب، ومعنى الآية أن من كانت هذه حالته لم يكن أهلاً لأن يتخذ بطانة.

﴿وإن تصبروا﴾ على عداوتهم وأذاهم أو على التكاليف الشاقة ﴿وتتقوا﴾ الله في موالاتهم أو ما حرّمه الله عليكم ﴿لا يضرركم﴾ وقرىء بكسر الضاد وسكون الراء يقال ضارّه يضره ويضوره ضيراً بمعنى ضره يضره ﴿كيدهم شيئاً﴾ والكيد احتيالك لتوقع غيرك في مكروه، والمعنى لا يضرركم شيئاً من الضرر بفضل الله وحفظه.

﴿إن الله بما يعملون﴾ من الكيد، على قراءة الياء وعليها اتفق العشرة أو من الصبر والتقوى على قراءة التاء وهي شاذة للحسن البصري ﴿محيط﴾ أي حافظ له لا يعزب عنه شيء منه.

﴿و﴾ اذكر ﴿إذ غدوت من أهلك﴾ أي من المنزل الذي فيه أهلك يعني عائشة، وفيه منقبة عظيمة لها رضي الله عنها لقوله ﴿من أهلك﴾ فنص الله تعالى على أنها من أهله، قد ذهب الجمهور إلى أن هذه الآية نزلت في غزوة أحد، وقال الحسن: في يوم بدر وفي رواية عنه يوم الأحزاب، قال ابن جرير الطبري الأول الأصح للآية الآتية.

وقد اتفق العلماء على أن ذلك كان يوم أحد وبه قال عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وابن عباس والزهري وقتادة والسدي والربيع وابن اسحق، وقال مجاهد ومقاتل والكلبي في غزوة الخندق.

﴿تبوء المؤمن﴾ أي تنزلهم أو تهيبهم وتسوي لهم ﴿مقاعد للقتال﴾ وأصل التبوء اتخاذ المنزل يقال بوأته منزلاً إذا أسكنته أياه، ومعنى الآية واذكر إذ خرجت من منزل أهلك تتخذ للمؤمنين مراكز وأماكن يقعدون ويقفون فيها للقتال.

وعبر عن الخروج بالعدو الذي هو الخروج غدوة مع كونه ﷺ خرج بعد صلاة الجمعة لأنه قد يعبر بالعدو والرواح عن الخروج والدخول من غير اعتبار أصل معناه، كما يقال أضحى وان لم يكن في وقت الضحى.

وقد ورد في كتب التاريخ والسير كيفية الاختلاف في المشورة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم أحد، فمن قائل نخرج إليهم، ومن قائل نبقى في المدينة فخرج، وكان مما نزل من القرآن في يوم أحد ستون آية من آل عمران فيها صفة ما كان في يومه ذلك، ومعاتبه من عاتب منهم يقول الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾ أي يوم أحد ﴿والله سميع﴾ لأقوالكم ﴿عليم﴾ بنياتكم وما في ضمائرکم.

إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ
 ﴿١٢٢﴾ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ
 لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزَلِّينَ ﴿١٢٤﴾

﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ أي تجنبنا وتضعفا عن القتال، والطائفتان بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الاوس، وكانا جناحي العسكر يوم أحد، والفشل الجبن، وقيل هو في الرأي العجز وفي البدن الاعياء وعدم النهوض، وفي الحرب الجبن والخور، والفعل منه بكسر العين من باب تعب، وتفاشل الماء إذا سال.

والهمّ من الطائفتين كان بعد الخروج، والمراد بالهم هنا حديث النفس، والله تعالى لا يؤاخذ به ويعضده قول ابن عباس: أنهم أضمروا أن يرجعوا لما رجع عبد الله بن أبي بجن معه من المنافقين، فحفظ الله قلوب المؤمنين فلم يرجعوا، وذلك قوله ﴿والله وليهما﴾ أي ناصرهما وحافظهما ومتولي أمرهما بالتوفيق والعصمة.

﴿وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ التوكل التفعّل من وكل أمره إلى غيره إذا اعتمد عليه في كفايته والقيام به، وقيل التوكل هو العجز والاعتماد على الغير، وقيل هو تفويض الأمر إلى الله بحسن تدبيره، فأمرهم الله أن لا يفوضوا أمرهم إلا إليه، وتقديم الظرف للاختصاص ولتناسب رؤوس الآي.

﴿ولقد نصركم الله ببدر﴾ جملة مستأنفة سيقت لتصبيرهم بتذكير ما يترتب على الصبر من النصر وهو العون، وبدر اسم لماء كان في موضع الوقعة، وقيل هو اسم الموضع نفسه، وقيل موضع بين مكة والمدينة وكانت وقعتها في السابع عشر من شهر رمضان في السنة الثانية، وسيأتي سياق قصة بدر في الأنفال إن شاء الله تعالى.

﴿وَأَنْتُمْ أَذْلَةٌ﴾ جمع قلة ومعناه أنهم كانوا بسبب قتلهم أذلة وهو جمع ذليل، استعير للقلة إذ لم يكونوا في أنفسهم أذلة بل كانوا أعزة، قال الحسن: وأنتم قليل وهم يومئذ بضعة عشر وثلاثمائة، وكان عدوهم من كفار قريش زهاء ألف مقاتل ومعهم مائة فرس، وكان معهم السلاح والشوكة، وكان المؤمنون في ضعف الحال وقلة السلاح والمركوب وقلة المال، خرجوا على نواضح وكان أكثرهم رجالة، ولم يكن معهم إلا فرس، وكان النفر منهم يتعقب على البعير الواحد.

وقد شرح أهل التاريخ والسير غزوة بدر وأحد بأنهم شرح فلا حاجة لنا في سياق ذلك ههنا.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الثبات مع رسول الله ﷺ ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ما أنعم عليكم من نصرته.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ هذا للانكار منه صلى الله عليه وآله وسلم عليهم عدم اكتفائهم بذلك المدد من الملائكة، وجيء بـ«لن» دون «لا» لأنها أبلغ في النفي، ومعنى الكفاية سد الخلة والقيام بالأمر، والإمداد في الأصل اعطاء الشيء حالاً بعد حال.

قال قتادة هذا كان يوم بدر أمدهم الله بألف ملائكة ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف، وقيل كان هذا يوم أحد، وهو قول عكرمة والضحاك ومقاتل، والأول أولى وهو الراجح^(١).

(١) وسيأتي تفصيل ذلك في تفسيره سورة براءة ان شاء الله.

بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾

﴿بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا﴾ أصل الفور القصد إلى الشيء والأخذ فيه بجد وهو من قولهم فارت القدر تفور فوراً إذا غلت، والفور الغليان، وفاز غضبه إذا جاش وفعله من فوره أي قبل أن يسكن، والفوارة ما يفور من القدر استعير للسرعة أي إن يأتوكم من ساعتهم هذه ﴿يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة﴾ في حال إتيانهم لا يتأخر عن ذلك ﴿مسوِّمين﴾ أي معلمين بعلامات أو معلمين أنفسهم بعلامة على المبني المفعول أو الفاعل ورجح ابن جرير الأخير.

والتسويم إظهار سيما الشيء قال كثير من المفسرين مسوِّمين أي مرسلين خيلهم في الغارة، وقيل إن الملائكة اعتمت بعمائم بيض، وقيل حمر، وقيل خضر، وقيل صفر، فهذه هي العلامة التي علموا بها أنفسهم حكي ذلك عن الزجاج.

وقيل كانوا على خيل بلق، وقيل غير ذلك، وفي بيان التسويم عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة.

قال ابن عباس لم تقا تل الملائكة في معركة إلا يوم بدر وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقاتلون إنما يكونون عدداً ومدداً. قال الحسن هؤلاء الخمسة آلاف ردة للمؤمنين إلى يوم القيامة.

وقد سئل السبكي عن الحكمة في قتال الملائكة مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه.

وأجاب: بأن ذلك لإرادة أن يكون الفضل للنبي وأصحابه وتكون الملائكة مدداً على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب التي أجزاها الله تعالى في عباده، والله فاعل الجميع انتهى.

وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنُظْمِنَ قُلُوبَكُمْ بِهِ ۗ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ
 الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ
 لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾

﴿وما جعله الله﴾ أي الإمداد أو التسويم أو الانزال، ورجح الأول صاحب الكشاف ﴿إلا بشرى لكم﴾ استثناء مفرغ من أعم العام والبشرى اسم من البشارة وهي الاخبار بما يسر ﴿ولتطمئن قلوبكم به﴾ أي لتسكن، واللام لام كي، جعل الله ذلك الإمداد بشرى بالنصر، وطمأنينة للقلوب وفي قصر الإمداد عليها اشارة إلى عدم مباشرة الملائكة للقتال يومئذ.

﴿وما النصر إلا من عند الله﴾ لا من عند غيره فلا ينفع كثرة المقاتلة وجودة العدة، والغرض أن يكون توكلهم على الله لا على الملائكة الذين أمدوا بهم، وفيه تنبيه على الأعراض عن الأسباب والإقبال على مسببها ﴿العزیز الحكيم﴾ فاستعينوا به وتوكلوا عليه.

﴿ليقطع طرفاً من الذين كفروا﴾ الطرف الطائفة والمعنى نصركم الله ببدر ليقطع ويهلك طائفة من الكفار ويهدم ركناً من أركان الشرك بالقتل والأسر. فقتل يوم بدر من قاداتهم وساداتهم سبعون، وأسر سبعون.

ومن حمل الآية على غزوة أحد قال قد قتل منهم ستة عشر، وكان النصر فيه للمسلمين حتى خالفوا أمر رسول الله ﷺ.

﴿أو يكتسبهم﴾ يحزنهم والمكبوت المحزون، وقال الكرخي: يذلهم، أشار به إلى أن الكبت من الذلة يقال كبت الله العدو كبتاً أي أذله وصرفه.

وقال بعض أهل اللغة: معناه يكبدهم أي يصيبهم بالحزن والغیظ في أكبادهم وهو غير صحيح فإن معنى كبت أحزن وأغاظ وأذل، ومعنى كبد أصاب الكبد وأصل الكبت في اللغة صرع الشيء على وجهه، والمراد منه القتل والهزيمة والإهلاك أو اللعن أو الخزي ﴿فينقلبوا خائبين﴾ أي غير ظافرين بمطلبهم.

عن قتادة قال قطع الله يوم بدر طرفاً من الكفار وقتل صناديدهم ورؤوسهم وقادتهم بالبشر، وعنه قال هذا يوم بدر قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة، وعن السدي ذكر الله قتل المشركين بأحد وكانوا ثمانية عشر رجلاً فقال «ليقطع طرفاً» ثم ذكر الشهداء فقال «ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً». وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشجّ في وجهه حتى سال الدم، فقال: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم^(١)، فأنزل الله ﴿ليس لك في الأمر شيء﴾ أي لست تملك إصلاحهم ولا تعذيبهم بل ذلك ملك الله فاصبر ﴿أو يتوب عليهم﴾ بالإسلام ﴿أو يعذبهم﴾ بالقتل والأسر والنهب ﴿فإنهم ظالمون﴾ بالكفر وقد روى هذا المعنى في روايات كثيرة.

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد اللهم العن أباسفيان، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سهيل ابن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية فنزلت هذه الآية، وللحديث ألفاظ وطرق^(٢).

ومعنى الآية أن الله مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك أو الهزيمة أو التوبة إن أسلموا، أو العذاب إن أصروا على الكفر، وقال الفراء (أو) بمعنى إلا. والمعنى إلا أن يتوب عليهم فتفرح بذلك أو يعذبهم فتشتفي بهم. وقال السيوطي أو بمعنى (إلى أن) يعني غاية في الصبر، أي إلى أن يتوب عليهم، قيل نزلت في أهل بئر معونة وهم سبعون رجلاً من الغزاة بعثهم رسول الله ﷺ ليعلموا الناس القرآن فقتلهم عامر بن الطفيل فوجد^(٣) من ذلك وجداً شديداً وقت شهر الصلوات كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل باللعن، وفي الباب أحاديث في الصحيحين لا نطول بذكرها.

(١) مسلم ١٧٩١.

(٢) مسلم ١٧٩٤ - البخاري ١٧٩.

(٣) أي حزن رسول الله ﷺ.

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ
 رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا
 اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ
 وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾

﴿ولله ما في السموات وما في الأرض﴾ هذا كالدليل على قوله ليس لك من الأمر شيء الخ ﴿يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ كلام مستأنف لبيان سعة ملكه أي يفعل في ملكه ما يشاء من المغفرة والعذاب، ويحكم ما يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وفي قوله ﴿والله غفور رحيم﴾ إشارة إلى أن رحمته سبقت غضبه وتبشير لعباده بأنه المتصف بالمغفرة والرحمة على وجه المبالغة، وما أوقع هذا التذييل الجليل وأحبّه إلى قلوب العارفين بأسرار التنزيل.

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا﴾ قيل هو كلام مبتدأ للترهيب والترغيب فيما ذكر، وقيل هو اعتراض بين أثناء قصة أحد.

وقوله ﴿أضعافاً مضاعفة﴾ ليس لتقييد النهي لما هو معلوم من تحريمه على كل حال ولكنه جيء به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا فإنهم كانوا يربون إلى أجل، فإذا حل الأجل زادوا في المال مقداراً يتراضون عليه ثم يزيدون في أجل الدين فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة حتى يأخذ المرابي أضعاف دينه الذي كان له في الابتداء، وفيه إشارة إلى تكرار التضعيف عاماً بعد عام، والمبالغة في هذه العبارة تفيد تأكيد التوبيخ، وفي السمين (أضعافاً) جمع ضعف ولما كان جمع قلة والمقصود الكثرة أتبعه بما يدل على ذلك وهو الوصف بمضاعفة.

﴿واتقوا الله﴾ في أكل الربا ومضاعفته فلا تأكلوه ولا تضعفوه ﴿لعلكم تفلحون﴾ أي لكي تسعدوا، وفيه دليل على أن أكل الربا من الكبائر ولهذا عقبه بقوله: ﴿واتقوا النار التي أعدت للكافرين﴾ فيه الإرشاد إلى تجنب ما يفعله الكفار في معاملاتهم^(١).

قال كثير من المفسرين وفيه أنه يكفر من استحل الربا، وقيل معناه اتقوا الربا الذي ينزع منكم الإيمان فتستوجبون النار، وإنما خص الربا في هذه الآية لأنه الذي توعد إليه بالحرب منه لفاعله.

قال ابن عباس هذا تهديد للمؤمنين أن يستحلوا ما حرم الله عليهم من الربا وغيره مما أوجب الله فيه النار، قال بعضهم إن هذه الآية أخوف آية في القرآن حيث أوعد الله المؤمنين بالنار المعدة للكافرين إن لم يتقوه ويجتنبوا محارمه.

وقال الواحدي في هذه الآية تقوية لرجاء المؤمنين رحمة من الله لأنه قال «أعدت للكافرين» فجعلها معدة لهم دون المؤمنين.

﴿وأطيعوا الله والرسول﴾ حذف المتعلق مشعر بالتعميم أي في كل أمر ونهي، قال محمد بن إسحق في هذه الآية معاتبه للذين عصوا رسول الله ﷺ يوم أحد ﴿لعلكم ترحمون﴾ أي راجين الرحمة من الله عز وجل.

(١) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في «عمدة التفسير» ج ٣/٣٨ تعليقا على هذه الآية: والمتلاعبون بالدين من أهل عصرنا، وأولياؤهم من عابدي التشريع الوثني الأجنبي، بل التشريع اليهودي في الربا يلعبون بالقرآن ويزعمون أن هذه الآية تدل على أن الربا المحرم هو الأضعاف المضاعفة، ليجزوا ما بقي من أنواع الربا، على ما ترضى أهواؤهم وأهواء سادتهم، ويتركوا الآية الصريحة: ﴿وإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ فكانوا في تلاعبهم بتأول هذه الآية الصريحة أسوأ حالا ممن: ﴿يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله﴾، ﴿فأولئك الذي سمي الله فاحذروهم﴾.

﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ
 أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ
 وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾

﴿وسارعوا الى مغفرة من ربكم﴾ أي بادروا وسابقوا إلى ما يوجب المغفرة من ربكم وهي الطاعات، قرىء سارعوا بغير واو وبالواو، قال أبو علي كلا الأمرين سائغ مستقيم والمسارة المبادرة، قال ابن عباس: إلى الإسلام وعنه إلى التوبة، وقال علي بن أبي طالب إلى أداء الفرائض، وعن أنس بن مالك وسعيد بن جبیر أنها التكبيرة الأولى، وقيل إلى الإخلاص في الأعمال. وقيل إلى الهجرة، وقيل إلى الجهاد واللفظ مطلق فيعم الكل ولا وجه لتخصيص نوع دون نوع، وهذا وجه من قال إلى جميع الطاعات والأعمال الصالحات.

﴿وجنة﴾ أي وسارعوا إلى جنة، وإنما فصل بين المغفرة والجنة لأن المغفرة هي إزالة العقاب والجنة هي حصول الثواب فجمع بينهما للإشعار بأنه لا بد للمكلف من تحصيل الأمرين، وتقديم المغفرة على الجنة كما أن التولية متقدمة على التحلية.

﴿عرضها﴾ أي عرض الجنة ﴿السماوات والأرض﴾ يعني كعرضها لأن نفس السماوات والأرض ليس عرضاً للجنة والمراد سعتها، وإنما خص العرض للمبالغة لأن الطول في العادة يكون أكثر من العرض يقول هذه صفة عرضها فكيف طولها، ومثله الآية الأخرى ﴿عرضها كعرض السماء والأرض﴾.

وقد اختلف في معنى ذلك فذهب الجمهور إلى أنها تقرن السماوات بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة، وقيل إن هذا الكلام جاء على نهج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة وذلك أنها لما كانت الجنة من الإتساع والإنفاسح في غاية قصوى، حسن التعبير

عنها بعرض السموات والأرض مبالغة لأنها أوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعلمه عباده، ولم يقصد بذلك التحديد كما تقول العرب: بلاد عريضة أي واسعة طويلة عظيمة، فجعل العرض كناية عن السعة.

قال الزهري: إنما وصف عرضها فأما طولها فلا يعلمه إلا الله، هذا على سبيل التمثيل لا أنها كالسموات والأرض لا غير بل معناه كعرضها عند ظنكم كقوله تعالى ﴿خالدين فيها ما دامت السموات والأرض﴾ أي عند ظنكم وإلا فهما زائلتان.

وسأل ناس من اليهود عمر بن الخطاب إذا كانت الجنة عرضها ذلك فأين تكون النار فقال لهم أرأيتم إذا جاء الليل فأين يكون النهار، وإذا جاء النهار فأين يكون الليل، فقالوا إن مثلها في التوراة ومعناه أنه حيث شاء الله.

وسئل أنس بن مالك عن الجنة أفي السماء أم في الأرض فقال وأي أرض وساء تسع الجنة، قيل فأين هي قال فوق السموات السبع تحت العرش. وقال قتادة: كانوا يرون الجنة فوق السموات السبع، وجهنم تحت الأرضين السبع.

﴿أعدت للمتقين﴾ أي هيئت لهم، وفيه دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان الآن وهو الحق خلافاً للمعتزلة. أخرج عبد بن حميد وغيره عن عطاء ابن أبي رباح قال: قال المسلمون يا رسول الله أبنو إسرائيل كانوا أكرم على الله منا؟ كانوا إذا أذنب أحدهم ذنباً أصبح كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابه، اجدع أنفك، اجدع أذنك افعل كذا وكذا فسكت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنزلت (وسارعوا) الآية.

﴿الذين ينفقون في السراء والضراء﴾ السراء اليسر والضراء العسر، وقد تقدم تفسيرهما، وقيل السراء الرخاء والضراء الشدة وهو مثل الأول، وقيل السراء في الحياة والضراء بعد الموت، والمعنى لا يتركون الإنفاق في كلتي الحالتين في الغنى والفقر والرخاء والشدة ولا في حال فرح وسرور، ولا في حال محنة

وبلاء، سواء كان الواحد منهم في عرس أو حبس، فأول ما ذكر الله من أخلاقهم الموجبة للجنة السخاء لأنه أشق على النفوس، وقد وردت أحاديث كثيرة في مدح المنفق وذم البخيل والممسك في الصحيحين وغيرهما.

﴿والكاظمين الغيظ﴾ أي الجارعين إياه عند امتلاء نفوسهم عنه والكاظمين عن إمضائه مع القدرة، والکظم حبس الشيء عند امتلائه يقال كظم غيظه أي سكت عليه ولم يظهره ومنه كظمت السقاء أي ملأته والكظامة ما يسد به مجرى الماء وكظم البعير جرّته إذا ردها في جوفه.

وقد وردت أحاديث كثيرة في ثواب كظم الغيظ منها عن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره في أي الحور شاء أخرجه الترمذي وأبو داود^(١).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب رواه الشيخان^(٢)، وعن عائشة أن خادماً لها غاظها فقالت لله درّ التقوى ما تركت لذي غيظ شفاء.

﴿والعافين عن الناس﴾ أي التاركين عقوبة من أذنب إليهم واستحق المؤاخذة، وذلك من أجل ضرور الخير، وظاهره العموم سواء كان من الممالك أم لا، وقال الزجاج وغيره المراد بهم الممالك ﴿والله يحب المحسنين﴾ اللام يجوز أن تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء وغيرهم. ويجوز أن تكون للعهد فيختص بهؤلاء، والأول أولى اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السياق فيدخل فيه كل من صدر منه مسمى الإحسان أي إحسان كان.

(١) صحيح الجامع الصغير ٦٣٩٨. المشكاة / ٥٠٨٨.

(٢) مسلم ٢٦٠٩ - البخاري ٢٣٤٦.

وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ
 وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوْا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾
 أُولَٰئِكَ جَزَاءُكُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
 فِيهَا وَيَعْمَلُونَ فِيهَا الْعَمَلِينَ ﴿١٣٦﴾

﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ أي فعلة فاحشة وهي تطلق على كل معصية وقد كثر إختصاصها بالزنا وأصل الفحش القبح والخروج عن الحد ﴿أو ظلموا أنفسهم﴾ باقتراف ذنب من الذنوب قيل هو ما دون الزنا مثل القبلة والمعانقة واللمس والنظر، وقيل أو بمعنى الواو والمراد ما ذكر، وقيل الفاحشة الكبيرة وظلم النفس الصغيرة، وقيل غير ذلك، قال النخعي الظلم من الفاحشة والفاحشة من الظلم.

﴿ذكروا الله﴾ أي بألستهم عند الذنوب أو أخطروه في قلوبهم أو ذكروا وعده ووعيده أو جلاله الموجب للحياء منه ﴿فاستغفروا لذنوبهم﴾ أي طلبوا المغفرة لها من الله سبحانه، وتفسيره بالتوبة خلاف لمعناه لغة.

وفي الاستفهام بقوله: ﴿ومن يغفر الذنوب﴾ من الإنكار مع ما تضمنه من الدلالة على أنه المختص بذلك سبحانه دون غيره ما لا يخفى، أي لا يغفر جنس الذنوب أحد ﴿إلا الله﴾ وفيه ترغيب لطلب المغفرة من الله سبحانه وتنشيط للمذنبين أن يقفوا في مواقف الخضوع والتذلل.

﴿ولم يصروا على ما فعلوا﴾ أي لم يقيموا على قبيح فعلهم ولكن استغفروا وقد تقدم تفسير الإصرار والمراد به هنا العزم على معاودة الذنب وعدم الإقلاع عنه بالتوبة منه، قال السدي في الآية: فيسكتون ولا يستغفرون.

﴿وهم يعلمون﴾ جملة حالية أي عالمين بقبحه وأنها معصية وأن لهم رباً يغفرها، وقيل يعلمون أن الإصرار ضار، وقيل يعلمون أن الله يملك مغفرة الذنب، وقيل يعلمون أن الله لا يتعاضمه العفو عن الذنوب وإن كثرت، وقيل يعلمون أنهم إن استغفروه غفر لهم، وقيل يعلمون أن الله يتوب على من تاب قاله مجاهد، وقيل يعلمون أن تركه أولى قاله الحسن، وقيل يعلمون المؤاخذة بها أو عفو الله عنها، والمعاني متقاربة.

عن ابن مسعود قال إن في كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنباً فقرأهما فاستغفر الله إلا غفر له ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ الآية، وقوله ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه﴾ الآية.

عن ثابت البناني قال بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى، وعن عطف بن خالد قال بلغني أنه لما نزلت هذه الآية صاح إبليس بجنده وحثاً على رأسه التراب ودعا بالويل والثبور حتى جاءت جنوده من كل بر وبحر فقالوا مالك يا سيدنا قال آية نزلت في كتاب الله لا يضر بعدها أحداً من بني آدم ذنب، قالوا وما هي؟ فأخبرهم قالوا نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون ولا يستغفرون ولا يرون إلا أنهم على الحق فرضي منهم بذلك.

وعن أبي بكر الصديق سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم عند ذكر ذنبه فيتطهر ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر الله من ذنبه ذلك إلا غفر الله له ثم قرأ «والذين إذا فعلوا فاحشة» الآية رواه أحمد وأهل السنن الأربع وحسنه النسائي^(١).

وأخرج الترمذي وأبو داود والبيهقي في الشعب عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ ما أصرّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة^(٢)، وقد

(١) الترمذي الباب ١٨١ من كتاب الصلاة، الإمام أحمد ٢/١.

(٢) الترمذي الباب ١٠٦ من كتاب الدعوات - أبو داود الباب ٢٦ من كتاب الوتر.

وردت أحاديث كثيرة في فضل الاستغفار.

﴿أولئك﴾ المذكورون بقوله ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ على ما هو الأظهر الأنسب بنظم المغفرة المنبئة عن سابقة الذنب في سلك الجزاء ﴿جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار﴾ أي ذلك ذخر لهم لا يبخس وأجر لا يوكس، وقد تقدم تفسير الجنات وكيفية جري الأنهار من تحتها ﴿خالدين فيها﴾ أي مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها ﴿ونعم أجر العاملين﴾ بطاعة الله، والمخصوص بالمدح محذوف أي الجنة على ما قاله مقاتل أو أجرهم أو ذلك المذكور^(١).

(١) قوله تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ في سبب نزولها ثلاثة أقوال.

أحدها: أن امرأة أتت إلى نهبان التمار تشتري منه تمرًا فضمها، وقبلها، ثم ندم، فأق النبي فذكر ذلك، فنزلت هذه الآية، رواه عطاء عن ابن عباس. أخرجه الإمام أحمد في «المسند» وابن ماجه عن ابن عمر، ونقل السُّدِّي عن «زوائد البوصيري» قال: اسناده صحيح، ورجاله ثقات. وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» وقال: رواه ابن ماجه، ورواته محتج بهم في الصحيح.

والثاني: أن أنصاريًا وثقفيًا أخى النبي ﷺ بينهما، فخرج الثقفي مع النبي ﷺ في بعض مغازيه، فكان الأنصاري يتعهد أهل الثقفي، فجاء ذات يوم فأبصر المرأة قد اغتسلت وهي شعرها، فدخل ولم يستأذن؛ فذهب ليلثمها فوضعت كفها على وجهها، فقبله ثم ندم، فأبر راجعًا، فقالت: سبحان الله خنت أمانتك، وعصيت ربك، ولم تصب حاجتك، قال: فخرج يسبح في الجبال، ويتوب إلى الله من ذنبه. فلما قدم الثقفي أخبرته المرأة بفعله، فخرج يطلبه حتى دل عليه، فندم على صنيعه فوافقه ساجدًا يقول: ذنبي ذنبي، قد خنت أخي. فقال له: يا فلان انطلق إلى رسول الله ﷺ فأسأله عن ذنبك، لعل الله أن يجعل لك منه مخرجًا، فرجع إلى المدينة، فنزلت هذه الآية بتوبته، رواه أبو صالح، عن ابن عباس. وذكره مقاتل.

والثالث: أن المسلمين قالوا للنبي ﷺ: بنو إسرائيل أكرم على الله منا! كان أحدهم إذا أذنب، أصبحت كفارة ذنوبه مكتوبة في عتبة بابه، فنزلت هذه الآية، فقال النبي ﷺ: «ألا أخبركم بخير من ذلك» فقرأ هذه الآية، والتي قبلها، هذا قول عطاء.

قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَمَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ
 الْمُكْذِبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا
 وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ
 مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلَهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ
 الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾

﴿ قد خلت من قبلكم سنن ﴾ هذا رجوع إلى وصف باقي قصة أحد بعد تمهيد مبادئ الرشد والصلاح تسلياً للمؤمنين على ما أصابهم من الحزن والكآبة، وأصل الخلو في اللغة الانفراد والمكان الخالي هو المنفرد عن فيه ويستعمل أيضاً في الزمان بمعنى الماضي، لأن ما مضى انفرد عن الوجود وخلا عنه. وكذا الأمم الخالية.

والمراد بالسنن ما سنّه الله في الأمم الماضية من وقائعه أي قد خلت من قبل في زمانكم وقائع سنّها الله في الأمم المكذبة بالهلاك والاستئصال لأجل مخالفتهم الأنبياء. وأصل السنن جمع السنة وهي الطريقة المستقيمة والعادة، والسنة الإمام المتبع المؤتم به، والسنة الأمة والسنن الأمم قاله المفضل الضبي، وقال الزجاج: أهل سنن فحذف المضاف، قال مجاهد: قد خلت سنن تداول من الكفار والمؤمنين في الخير والشر.

﴿ فسيروا ﴾ أيها المؤمنون ﴿ في الأرض ﴾ والمطلوب من هذا السير المأمور به هو حصول المعرفة بذلك فإن حصلت بدونه فقد حصل المقصود، وإن كان لمشاهدة الآثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهدها، والأمر للندب لا على سبيل الوجوب ﴿ فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ فانهم خالفوا رسلهم بالحرص على الدنيا ثم انقضوا فلم يبق من دنياهم التي آثروها أثر.

هذا قول أكثر المفسرين، والعاقبة آخر الأمور، رغبتهم في تأمل أحوال الأمم الماضية ليصير ذلك داعياً لهم إلى الإيمان بالله ورسوله والإعراض عن الدنيا ولذاتها لأن النظر إلى آثار المتقدمين له أثر في النفس، وفي هذه الآية تسلية لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما جرى لهم في غزوة أحد.

﴿هذا بيان للناس﴾ الإشارة إلى قوله ﴿قد خلت﴾ الخ وقال الحسن إلى القرآن ولا يخفى بعده. والبيان التبيين، وقيل هو الدلالة التي تفيد إزالة الشبهة بعد أن كانت حاصلة. وتعريف الناس للعهد، وهم المكذبون أو للجنس أي للمكذبين وغيرهم وفيه حث على النظر في سوء عاقبة المكذبين وما انتهى إليه أمرهم.

﴿و﴾ هذا النظر مع كونه بياناً فيه ﴿هدى وموعظة﴾ فعطف الهدى والموعظة على البيان يدل على التغاير ولو باعتبار المتعلق وبيانه أن اللام في الناس إن كانت للعهد فالبيان للمكذبين والهدى والموعظة للمؤمنين، وإن كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم وكافرهم، والهدى والوعظ ﴿للمتقين﴾ من المؤمنين وحدهم، والهدى بيان طريق الرشد المأمور بسلوكه دون طريق الغي، والموعظة هي الكلام الذي يفيد الزجر عما لا ينبغي في طريق الدين.

فالحاصل أن البيان جنس تحته نوعان (أحدهما) الكلام الهادي إلى ما ينبغي في الدين وهو الهدى (والثاني) الكلام الزاجر عما لا ينبغي في الدين وهو الموعظة وإنما خص المتقين بالهدى والموعظة لأنهم المنتفعون بها دون غيرهم قال سعيد بن جبیر: أول ما نزل من آل عمران هذا بيان للناس ثم أنزل بقيتها من يوم أحد.

﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا﴾ عزاهم وسلاهم لما نالهم يوم أحد من القتل والجراح، وحثهم على قتال عدوهم. ونهاهم عن العجز والشلل، والمعنى لا تضعفوا عن الجهاد ولا تحزنوا على من قتل منكم لأنهم في الجنة.

ثم بين لهم أنهم الأعلون على عدوهم بالنصر والظفر فقال: ﴿وأنتم الأعلون﴾ جمع أعلى والأصل أعليون هي جملة حالية أي والحال أنكم الأعلون عليهم وعلى غيرهم بعد هذه الواقعة، وقد صدق الله وعده فإن النبي ﷺ بعد وقعة أحد ظفر بعدوه في جميع وقعاته، وقيل المعنى وأنتم الأعلون عليهم بما أصبتم منهم في يوم بدر فإنه أكثر مما أصابوا منكم اليوم.

أخرج ابن جرير وغيره عن ابن جريج قال انهزم أصحاب رسول الله ﷺ في الشعب يوم أحد فسألوا ما فعل النبي ﷺ وما فعل فلان فنعى بعضهم لبعض وتحدثوا أن النبي ﷺ قد قتل، فكانوا في همّ وحزن، فبينما هم كذلك علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم على الجبل وكانوا على إحدى جنبتي المشركين وهم أسفل من الشعب، فلما رأوا النبي ﷺ فرحوا فقال النبي ﷺ اللهم لا قوة لنا إلا بك وليس أحد يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء فلا تهلكهم، وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله. وعلا المسلمون الجبل فذلك قوله ﴿وأنتم الأعلون﴾ وقال الضحاك أنتم الغالبون ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ أي مصدقين بأن ناصركم هو الله تعالى فصدقوا بذلك فإنه حق وصدق.

﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله﴾ القرح بالضم والفتح الجرح وهما لغتان فيه قاله الكسائي والأخفش ومعناهما واحد، وقال الفراء: هو بالفتح الجرح وبالضم ألمه، وقرىء قرح على المصدر. والآية خطاب للمسلمين حين انصرفوا من أحد مع الحزن والكآبة إن يمسسكم أيها المسلمون قرح ونالوا منكم يوم أحد فقد نلتهم منهم يوم بدر، فلا تنهوا لما أصابكم في هذا اليوم فإنهم لم يهتوا لما أصابهم في ذلك اليوم، وأنتم أولى بالصبر منهم.

وقيل المراد ما أصاب المسلمين والكافرين في هذا اليوم، فإن المسلمين انتصروا عليهم في الابتداء فأصابوا منهم جماعة ثم انتصر الله عليهم فأصابوا

منهم والأول أولى لأن ما أصابه المسلمون من الكفار في هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابوه منهم فيه، وكذا ما أصابه المشركون في يوم أحد لم يكن مثل ما أصابه المسلمون منهم يوم بدر بل ضعفه كما قال تعالى: ﴿قد أصبتم مثلها﴾ فيمكن أن يكون المماثلة في القتل من دون نظر إلى الأسرى، ويكون القول الأول أرجح كما سلف.

﴿وتلك الأيام﴾ الكائنة بين الأمم في حروبها والآتية فيما بعد كالأيام الكائنة في زمن النبوة تارة تغلب هذه الطائفة وتارة تغلب الأخرى كما وقع لكم أيها المسلمون في يوم بدر وأحد وهو معنى قوله ﴿نداوها بين الناس﴾ فقوله تلك مبتدأ والأيام صفته والخبر نداوها أي نصرفها بينهم نديل لهؤلاء تارة ولهؤلاء أخرى كقول من قال:

فيوماً علينا ويوماً لنا ويوماً نساءً ويوماً نسر
وكقول حسان الهند السيد ازاد البلجرامي رحمه الله تعالى:

ورأيت معالم دارسة رسمته مزاولة السبل
وسألت رسوم الأربع ما فعلت بك سابقة الأزل
فأجابت قال الله لنا وسؤالك من جهة الغفل
تلك الأيام نداوها لأمكث هن على رجل

وأصل المداولة المعاورة وأدلته بينهم عاورته، والدولة الكرة يقال تداولته الأيدي إذا انتقل من واحد إلى آخر، ويقال الدنيا دول أي تنقل من قوم إلى آخرين، ثم منهم إلى غيرهم، وقيل المداولة المناوبة على الشيء والمعاودة وتعهدته مرة بعد أخرى، قاله السمين.

والمعنى أن أيام الدنيا هي دول بين الناس فيوم لهؤلاء ويوم لهؤلاء، فكانت الدولة للمسلمين على المشركين في يوم بدر حتى قتلوا منهم سبعين رجلاً

وأسروا سبعين وأدبيل المشركون من المسلمين يوم أحد حتى جرحوا منهم سبعين وقتلوا خمساً وسبعين، والقصة في البخاري بطولها عن البراء بن عازب وفي الباب أحاديث.

والمعنى نداؤها ليظهر أمركم. قال ابن عباس أدال المشركون على النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد، وبلغني أن المشركين قتلوا من المسلمين يوم أحد بضعة وسبعين رجلاً عدد الأسارى الذين أسروا يوم بدر من المشركين وكان عدد الأسارى يوم بدر ثلاثة وسبعين رجلاً أخرج ابن جرير وغيره.

﴿وليعلم الله﴾ علم ظهور ﴿الذين آمنوا﴾ أي إنما جعل الدولة للكفار على المسلمين ليميز المؤمن المخلص ممن يرتد عن الدين إذا أصابته نكبة وشدة، وهو من باب التمثيل أي فعلنا فعل من يريد أن يعلم لأنه سبحانه لم يزل عالماً، أو ليعلم الله الذين آمنوا بصبرهم علماً يقع عليه الجزاء كما علمه علماً أزلياً، وقيل ليعرفهم بأعيانهم، وقيل ليعلم أولياء الله فأضاف علمهم إلى نفسه تفخيماً وقيل غير ذلك.

﴿ويتخذ منكم شهداء﴾ يعني ويكرمكم بالشهادة، والشهداء جمع شهيد وهو من قتل من المسلمين بسيف الكفار في المعركة سمي بذلك لكونه مشهوداً له بالجنة أو جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة، ومن للتبعيض وهم شهداء أحد.

وقال ابن عباس إن المسلمين كانوا يسألون ربهم: اللهم ربنا أرنا يوماً كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبليك فيه خيراً ونلتمس فيه الشهادة فلقوا المشركين يوم أحد فاتخذ منهم شهداء.

﴿والله لا يحب الظالمين﴾ يعني المشركين، جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه لتقرير مضمون ما قبله، وقيل هم الذين ظلموا أنفسهم بالمعاصي، قيل هم المنافقون، والأول أولى، ونفي المحبة كناية عن البغض، وفي إيقاعه على الظالمين تعريض بمحبته تعالى لمقابلتهم.

وَلِيْمَحِصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا
الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصّٰبِرِينَ ﴿٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ
تَمَنُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نُنظُرُونَ ﴿٤٣﴾

﴿وليمحص الله الذين آمنوا﴾ التمحيص الإبتلاء والاختبار، وقيل التطهير
والتنقية على حذف مضاف أي ليمحص ذنوب الذين آمنوا، قاله الفراء، وقيل
يمحص يخلص، قاله الخليل والزجاج أي ليخلص المؤمنين من ذنوبهم ويزيلها
عنهم.

وفي القاموس ومحص الذهب بالنار من باب منع أخلصه مما يشوبه
والتمحيص التصفية ﴿ويمحق الكافرين﴾ أي يستأصلهم بالهلاك ويفنيهم،
وأصل التمحيق محو الآثار والمحق نقصها قليلاً قليلاً، وقال ابن عباس:
يمحص يتليهم، ويمحق ينقصهم.

﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة﴾ كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز،
وأم هي المنقطعة المقدره ببل والهمزة للإنكار، والمعنى لا تحسبوا أيها المؤمنون أن
تنالوا كرامتي وثوابي ﴿ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم﴾ قال الرازي: أي ولما
يصدر الجهاد عنكم، وهذا ظاهر الآية والمراد أن العلم متعلق بالمعلوم.

وقال الواحدي: المعنى على الجهاد دون العلم أي لما يكن المعلوم من
الجهاد الذي أوجب عليكم وقال الطبري: ولما يتبين لعبادي المؤمنين المجاهد
منكم على ما أمرته به، وقال أبو السعود: نفي العلم كناية عن نفي المعلوم لما
بينهما من اللزوم المبني على لزوم تحقق الأول لتحقيق الثاني ضرورة استحالة
شيء بدون علمه تعالى به.

وإنما وجه النفي إلى الموصوفين مع أن المنفي هو الوصف فقط وكان

يكفي أن يقال ولما يعلم الله جهادكم كناية عن معنى ولما تجاهدوا للمبالغة في بيان انتفاء الوصف وعدم تحققه أصلاً انتهى، ولما بمعنى لم عند الجمهور، وفرق سيويه بينهما فجعل لم لنفي الماضي، ولما لنفي الماضي والمتوقع، ففيه إيدان بأن الجهاد متوقع منهم فيما يستقبل إلا أنه غير معتبر في تأكيد الإنكار.

﴿ويعلم الصابرين﴾ الواو للجمع قاله الخليل وغيره، وقال الزجاج بمعنى حتى، وقال الزمخشري للحال، والمعنى أم حسبتم أن تدخلوا الجنة والحال أنه لم يتحقق منكم الجهاد والصبر أي الجمع بينهما وفي الآية معاتبه لمن انهزم يوم أحد.

والخطاب في قوله ﴿ولقد كنتم تمنون الموت﴾ لمن كان يتمنى القتال والشهادة في سبيل الله ممن لم يحضر يوم بدر فإنهم كانوا يتمنون يوماً يكون فيه قتال، فلما كان يوم أحد انهزموا مع أنهم الذين ألحوا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخروج ولم يصبر منهم إلا نفر يسير مثل أنس ابن النضر عم أنس بن مالك.

وقد ورد النهي عن تمني الموت فلا بد من حمله هنا على الشهادة يعني حالة الشهداء من رفع المنزلة في الجنة وغير ذلك، ويكون المراد بالموت هنا ما يؤول إليه لا نفس الشهادة لأنها مستلزمة لتمني الموت وغلبة الكفار.

وعلى هذا التأويل يزول الإشكال لأن من طلب الجنة لا يقال أنه تمنى الموت، قال القرطبي: وتمني الموت من المسلمين يرجع إلى تمني الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد لا إلى قتل الكفار لهم لأنه معصية وكفر، ولا يجوز إرادة المعصية وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد وإن أدى إلى القتل.

﴿من قبل أن تلقوه﴾ أي القتال أو الشهادة التي هي سبب الموت أو العود على العدو، والجمهور على كسر لام من قبل لأنها معربة لإضافتها إلى أن

أي من قبل لقائه وقرىء تلاقوه ومعناه معنى تلقوه لأن لقي يستدعي أن يكون بين اثنين بمادته وإن لم يكن على المفاعلة.

﴿فقد رأيتموه﴾ أي القتال أو ما هو سبب للموت يوم أحد، والظاهر أن الرؤية بصرية، وقيل علمية أي فقد علموا الموت حاضراً ﴿وأنتم تنظرون﴾ قيد الرؤية بالنظر مع اتحاد معناهما للمبالغة أي قد رأيتموه معانين له حين قتل دونكم من قتل منكم.

قال الأخفش: إن التكرير بمعنى التأكيد مثل قوله ﴿ولا طائر يطير بجناحيه﴾ وقيل معناه بصراء ليس في أعينكم علل تتأملون الحال كيف هي فلم انهزمتم، وقيل معناه وأنتم تنظرون إلى محمد ﷺ.

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون ليتنا نقتل كما قتل أصحاب بدر، ونستشهد، أو ليت لنا يوماً كيوم بدر نقاتل فيه المشركين ونبلي فيه خيراً ونلتمس الشهادة والجنة والحياة والرزق فأشهدهم الله أحداً فلم يثبتوا إلا من شاء الله منهم، فقال الله ﴿ولقد كنتم تمنون الموت﴾ الآية وفيه توبيخ لهم على أنهم تمنوا الحرب. وتسببوا فيها ثم جبنوا وانهزموا عنها، أو توبيخ لهم على الشهادة فإن في تمنيتها تمنّي غلبة الكافرين^(١).

(١) وقد ورد في سيرة ابن هشام أنهم بعد أن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم للباس لأمته لاموا أنفسهم إذ اختاروا عكس رأي النبي فطلبوا عنه عدم الخروج فرفض ذلك عليه الصلاة والسلام. وخرج بهم إلى أحد وكان ما كان من حوادث وفرار وتخلف ومعصية أوامر الرسول عليه الصلاة والسلام.

وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ
 عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ
 الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَجَلًّا
 وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا
 وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾

﴿وما محمد إلا رسول﴾ سبب نزول هذه الآية أن النبي ﷺ لما أصيب يوم أحد صاح الشيطان قائلاً قد قتل محمد ﷺ ففشل بعض المسلمين حتى قال قائل قد أصيب محمد فأعطوا بأيديكم فإنما هم إخوانكم^(١)، وقال آخر لو كان رسولاً ما قتل فرد الله عليهم ذلك وأخبرهم بأنه رسول ﴿قد خلت من قبله الرسل﴾ وسيخلو كما خلوا فهذه الجملة صفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والقصر قصر أفراد كأنهم استبعدوا هلاكه فأثبتوا له صفتين الرسالة وكونه لا يهلك فرد الله عليهم ذلك بأنه رسول لا يتجاوز ذلك إلى صفة عدم الهلاك، وقيل هو قصر قلب.

ثم أنكر الله عليهم بقوله ﴿أفإن مات﴾ الهمزة للاستفهام الإنكاري أي كيف ترتدون وتكفرون دينه إذا مات ﴿أو قتل﴾ مع علمكم أن الرسل تخلو ويتمسك أتباعهم بدينهم وان فقدوا بموت أو قتل، وقيل الإنكار لجعلهم خلو الرسل قبله سبباً لانقلابهم بموته أو قتله، وإنما ذكر القتل سبحانه مع علمه أنه لا يقتل لكونه مجوراً عند المخاطبين.

﴿انقلبتم على أعقابكم﴾ أي ترجعون إلى دينكم الأول يقال لكل من رجع إلى ما كان عليه نكص على عقبه ورجع وراءه. والحاصل أن موته ﷺ

(١) ابن جرير ٢٥٧/٧.

أو قتله لا يوجب ضعفاً في دينه ولا الرجوع عنه بدليل موت سائر الأنبياء قبله، وإن اتباعهم ثبتوا على دين أنبيائهم بعد موتهم، فلا ينبغي منكم الانقلاب والارتداد حينئذ، لأن محمداً عبد مبلّغ لا معبود، وقد بلغكم والمعبود باق فلا وجه لرجوعكم عن الدين الحق ولو مات من بلغكم إياه.

﴿ومن ينقلب على عقبيه﴾ بإدباره عن القتال أو بارتداده عن الإسلام ﴿فلن يضر الله شيئاً﴾ وإنما يضر نفسه ﴿وسيجزي الله الشاكرين﴾ أي الذين صبروا وقاتلوا واستشهدوا لأنهم بذلك شكروا نعمة الله عليهم بالإسلام ومن امتثل ما أمر به فقد شكر النعمة التي انعم الله بها عليه.

وقال علي: الشاكرين الثابتين على دينهم أبا بكر وأصحابه فكان علي رضي الله عنه يقول: كان أبو بكر رضي الله عنه أمير الشاكرين وكان أشكرهم وأحبهم إلى الله تعالى، وعنه أنه كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله لا نقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت^(١).

﴿وما كان لنفس أن تموت﴾ هذا كلام مستأنف يتضمن الحث على الجهاد والإعلام بأن الموت لا بد منه ﴿إلا بإذن الله﴾ أي ما كان لها أن تموت إلا مأذوناً لها فالاستثناء مفرغ والباء للمصاحبة يعني بقضاء الله وقدره وأمره، وقيل هذه الجملة متضمنة للإنكار على من فشل بسبب ذلك الأرجاف بقتله صلى الله عليه وآله وسلم فيين لهم ان الموت بالقتل أو بغيره منوط بإذن الله، واسناده إلى النفس مع كونها غير مختارة له للايذان بأنه لا ينبغي لأحد أن يقدم عليه إلا بأذنه.

(١) القرطبي ٤/٢٢٢.

وفيه تحريض المؤمنين على الجهاد وتشجيعهم على لقاء العدو بإعلامهم بأن الجبن لا ينفع وان الحذر لا يدفع، والثبات لا يقطع الحياة وان أحداً لا يموت إلا بأجله وان خاض المهالك، واقتحم المعارك، وإذا جاء الأجل لم يدفع الموت بحيلة فلا فائدة في الجبن والخوف.

وفيه أيضاً ذكر حفظ الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم عند غلبة العدو وتخليصه منهم عند التفافهم عليه واسلام أصحابه له فانجاه الله من عدوه سالماً مسلماً لم يضره شيء.

﴿كتاباً مؤجلاً﴾ معناه كتب الله الموت كتاباً، والمؤجل المؤقت الذي لا يتقدم على أجله ولا يتأخر، يعني مؤقتاً له أجل معلوم وقيل الكتاب هو اللوح المحفوظ لأن فيه آجال جميع الخلائق، والأول أولى، والغرض من هذا السياق توبيخ المنهزمين يوم أحد.

﴿ومن يرد﴾ بعمله ﴿ثواب الدنيا﴾ كالغنيمة ونحوها، نزلت في الذين تركوا المركز وطلبوا الغنيمة، واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا وإن كان السبب خاصاً ﴿نوؤه منها﴾ أي من ثوابها ما نشاء على ما قدرنا له، فهو على حذف المضاف.

﴿ومن يرد﴾ بعمله ﴿ثواب الآخرة﴾ وهو الجنة، نزلت في الذين ثبتوا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم لكنها عامة في جميع الأعمال ﴿نوؤه منها﴾ أي من ثوابها ونضاعف له الحسنات أضعافاً كثيرة ﴿وسنجزي الشاكرين﴾ أي نجزيهم بامثال ما أمرناهم به كالقتال ونهيناهم عنه كالفرار وقبول الأرجاف، والمراد بهم إما المجاهدون المعهودون من الشهداء وغيرهم، وإما جنس الشاكرين وهم داخلون فيه دخولاً أولياً، وإلى الأول أشار في التقرير، والثاني أولى.

وَكَايِنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا
 ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا
 رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
 الْكَافِرِينَ ﴿٤٧﴾

﴿وكأين﴾ قال الخليل وسيبويه: هي أي الاستفهامية وكاف التشبيه بمعنى
 كم التكريرية وهي كناية عن عدد مبهم. و﴿من نبي﴾ تمييز لها، وفي كأين
 خمس لغات ذكرها في الجمل واختار الشيخ أن كأين كلمة بسيطة غير مركبة
 وأن آخرها نون هي من نفس الكلمة لا تنوين لان هذه الدعاوي لا يقوم
 عليها دليل. والشيخ سلك في ذلك الطريق الأسهل، والنحويون ذكروا هذه
 الأشياء محافظة على أصولهم مع ما ينضم إلى ذلك من الفوائد وتشحيد الذهن
 وتمرينه، وأطال في الجمل الكلام على كأين من حيث الأفراد والتركيب ليس في
 ذكره هنا كثير فائدة.

وقرىء ﴿قتل﴾ على البناء للمجهول واختارها أبو حاتم ولها وجهان
 ﴿أحدهما﴾ أن يكون في قتل الضمير يعود إلى النبي ﷺ وحينئذ يكون قوله
 ﴿معه ربّيون﴾ جملة حالية، والثاني أن يكون القتل واقعاً على (ربّيون) فلا
 يكون في قتل ضمير، والمعنى قتل بعض أصحابه وهم الربّيون، ويرجح
 الزمخشري هذا بقراءة قتادة قتل بالتشديد.

وقرىء ﴿قاتل﴾ واختارها أبو عبيد وقال إن الله إذا حمد من قاتل كان
 من قتل داخلاً فيه، وإذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل، فقاتل
 أعم وأمدح، ويرجح هذه القراءة الأخرى.

والوجه الثاني من القراءة الأولى قول الحسن ما قتل نبي في حرب قطّ، وقيل قتل فارغ من الضمير مسند إلى ربيون، والرَبِّيون بكسر الراء قراءة الجمهور، وقرأ علي بضمها وابن عباس بفتحها، قال ابن جني والفتح لغة تميم وواحدة ربيّ منسوب إلى الرب، والرّبي بضم الراء وكسرهما منسوب إلى الربة بكسر الراء وضمها وهي الجماعة ولهذا فسرهم جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة، وقيل هم الأتباع.

قال الخليل الرّبّيّ الواحد من العباد الذين صبروا مع الأنبياء وهم الربانيون نسبوا إلى التّأله والعبادة ومعرفة الربوبية، وقال الزجاج الربيون بالضم الجماعات، وقال النقاش هم المكثرون العلم من قولهم ربا يربو إذا كثر، وقال ابن مسعود ربيون ألوف، عن الضحاك الربة الواحدة ألف، وعن ابن عباس قال جموع وعلماء.

﴿كثير﴾ والمعنى أن كثيراً من الأنبياء قتلوا ﴿فما وهنوا﴾ قرىء بفتح الهاء وبكسرهما وهما لغتان والوهن انكسار الجسد بالخوف وهن الشيء يهن وهناً كوعد يعد، ووهن يوهن كوجل يوجل ضعف أي ما جنبنا عن الجهاد ﴿لما أصابهم﴾ أي نالهم ﴿في سبيل الله﴾ من ألم الجروح وقتل الأنبياء والأصحاب والقروح ﴿وما ضعفوا﴾ أي عن عدوهم بل استمروا على جهادهم، لأن الذي أصابهم هو في سبيل الله وطاعته وإقامة دينه ونصرة نبيه، فكان ينبغي لكم يا أمة محمد ﷺ أن تفعلوا مثل ذلك، قرىء ضعفوا بضم العين وفتحها وحكاها الكسائي لغة.

﴿وما استكانوا﴾ لما أصابهم في الجهاد والاستكانة الذلة والخضوع، وقال ابن عباس الخشوع، وعبارة السمين فيه ثلاثة أقوال (أحدها) أنه استفعل من الكون والكون والذل وأصله ستكون، وقال الزهري وأبو علي: الأصل استكين وقال الفراء: وزنه افتعل من السكون انتهى، وفي هذا توبيخ لمن انهزم يوم

أحد وذل واستكان وضعف بسبب ذلك الارجاف الواقع من الشيطان ولم يصنع كما صنع أصحاب من خلا من قبلهم من الرسل ﴿والله يحب الصابرين﴾ في الجهاد على تحمل الشدائد.

﴿وما كان قولهم﴾ أي قول أولئك الذين كانوا مع الأنبياء، والاستثناء مفرغ أي ما كان قولهم عند أن قتل منهم ربايون أو قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم عند لقاء العدو، واقتحام مضايق الحرب، وإصابة ما أصابهم من فنون الشدائد والأهوال شيء من الأشياء ﴿إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا﴾ قيل هي الصغائر .

﴿وإسرافنا في أمرنا﴾ قيل هي الكبائر والظاهر أن الذنوب تعم كل ما يسمى ذنباً من صغيرة أو كبيرة، والإسراف ما فيه مجاوزة للحد فهو من عطف الخاص على العام، قالوا ذلك مع كونهم ربايين هضماً لأنفسهم واستقصاراً لها وإسناداً لما أصابهم إلى أعمالهم، وبراءة من التفريط في جنب الله، وقدموا الدعاء بمغفرتها على ما هو الأهم بحسب الحال من الدعاء بقولهم:

﴿وثبت أقدامنا﴾ أي في مواضع القتال ومواطن الحرب بالتقوية والتأييد من عندك أو ثبتنا على دينك الحق ﴿وانصرنا على القوم الكافرين﴾ تقريباً له إلى حين القبول فإن الدعاء المقرون بالخضوع الصادر عن زكاء وطهارة أقرب إلى الاستجابة، والمعنى لم يزالوا مواظبين على هذا الدعاء من غير أن يصدر عنهم قول يوهم شائبة الجزع والتزلزل في مواقف الحرب، ومراصد الدين، وفيه من التعريض بالمنهزمين ما لا يخفى .

فَعَانْتَهُمُ اللَّهُ ثَوَابِ الدُّنْيَا وَحُسْنِ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَأْتِيهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ
 فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ ﴿١٥٠﴾

﴿فَاتَاهم الله﴾ بسبب ذلك الدعاء ﴿ثواب الدنيا﴾ من النصر والغنيمة والعزة وقهر الأعداء والثناء الجميل وغفران الذنوب والخطايا ونحوها ﴿وحسن ثواب الآخرة﴾ من اضافة الصفة إلى الموصوف أي ثواب الآخرة الحسن وهو نعيم الجنة، جعلنا الله تعالى من أهلها، والفضل فوق الاستحقاق ﴿والله يحب المحسنين﴾ الذين يفعلون ما فعل هؤلاء، وهذا تعليم من الله سبحانه لعباده المؤمنين أن يقولوا مثل هذا عند لقاء العدو، وفيه دققة لطيفة وهي أنهم لما اعترفوا بذنوبهم وكونهم مسيئين سماهم الله تعالى محسنين.

ثم لما أمر سبحانه بالاعتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذر عن طاعة الكفار وقال ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا﴾ وهم مشركو العرب، وقيل اليهود والنصارى، وقيل المنافقون في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا إلى دين آبائكم، وقيل عامة في مطاوعة الكفرة والنزول على حكمهم فانه يستجر إلى موافقتهم ﴿يردوكم على أعقابكم﴾ أي يخرجونكم من دين الإسلام إلى الكفر ﴿فتنقلبوا﴾ ترجعوا ﴿خاسرين﴾ مغبونين فيهما أما خسران الدنيا فلأن أشق الأشياء على العقلاء الانقياد إلى العدو وإظهار الحاجة إليه، وأما خسران الآخرة فالحرمان من الثواب المؤبد والوقوع في العقاب المخلد.

﴿بل الله مولاكم﴾ إضراب عن مفهوم الجملة الأولى أي إن تطيعوا الكافرين يخذلوكم ولا ينصروكم بل الله ناصركم دون غيره ﴿وهو خير الناصرين﴾ فاستعينوا به وأطيعوه دونهم.

سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ
بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾

﴿سنلقي﴾ بنون العظمة وهو التفات عن الغيبة في قوله ﴿وهو خير
الناصرين﴾ وذلك للتنبيه على عظم ما يلقيه تعالى، وقرىء بالياء جرياً على
الأصل ﴿في قلوب الذين كفروا﴾ قدم المجرور على المفعول به اهتماماً بذكر
المحل قبل ذكر الحال ﴿الرعب﴾ بضم الراء والعين وسكونها وهما لغتان، ويجوز
أن يكون مصدرًا والرعب بالضم وبضم العين للاتباع، وأصله الملاء يقال سيل
راعب أي يملأ الوادي ورعبت الحوض ملأته فالمعنى سنملأ قلوب الكافرين
رعباً أي خوفاً وفزعاً والإلقاء يستعمل حقيقة في الأجسام ومجازاً في غيرها كهذه
الآية. وذلك ان المشركين بعد وقعة أحد ندموا أن لا يكونوا استأصلوا وقالوا
بشما صنعنا قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشريد تركناهم. ارجعوا
فاستأصلوهم، فلما عزموا على ذلك ألقى الله في قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما
هموا به.

﴿بما أشركوا بالله﴾ أي بسبب إشراكهم به تعالى ﴿ما لم ينزل به﴾ أي
يجعله شريكاً له ﴿سلطاناً﴾ حجة وبيانا وبرهاناً سميت الحجة سلطاناً لقوتها
على دفع الباطل او لوضوحها وإنارتها أو لحدتها ونفوذها، والنفي يتوجه إلى
القيد والمقيد أي لا حجة ولا إنزال، والمعنى أن الاشراك بالله لم يثبت في شيء
من الملل ﴿ومأواهم﴾ مسكنهم ﴿النار﴾ بيان لأحوالهم في الآخرة بعد بيان
أحوالهم في الدنيا ﴿وبئس مَثْوَى الظالمين﴾ أي المسكن الذي يستقرون فيه.

وكلمة بئس تستعمل في جميع المذام وفي جعلها مَثْوَاهُمْ بعد جعلها
مَأْوَاهُمْ رمز إلى خلودهم فيها فإن المَثْوَى مكان الإقامة المنبئة عن المكث،
والمَأْوَى المكان الذي يأوي إليه الإنسان، وقدم المَأْوَى على المَثْوَى لأنه على
الترتيب الوجودي يأوي ثم يثوي، قاله الكرخي.

وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا
فَشَلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَا
تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ ثُمَّ
صَرَفْنَا عَنْهُمْ غَيْبَهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۗ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَىٰ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾

﴿ولقد صدقكم الله وعده﴾ نزلت لما قاله بعض المسلمين من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر، وذلك أنه كان الظفر لهم في الابتداء حتى قتلوا صاحب لواء المشركين وتسعة نفر بعده، فلما اشتغلوا بالغنيمة وترك الرماة مركزهم طلباً للغنيمة كان ذلك سبب الهزيمة.

﴿إذ تحسونهم﴾ والحس الاستئصال بالقتل أي تستأصلوهم قتلاً، يقال جراد محسوس إذا قتله البرد. وسنة حسوس أي جذبة تأكل كل شيء، قيل وأصله من الحس الذي هو الإدراك بالحاسة فمعنى حسه أذهب حسه بالقتل.

قال الكرخي: المراد به هنا البصر ثم وضع موضع العلم والوجود ومنه قوله تعالى: ﴿فلما أحس عيسى منهم الكفر﴾ أي علم، ومنه قوله ﴿هل تحس منهم من أحد﴾ أي ترى وبمعنى الطلب، ومنه قوله ﴿فتحسسوا من يوسف﴾ أي اطلبوا خبره انتهى.

﴿بإذنه﴾ أي بعلمه أو بقضائه ﴿حتى إذا فشلتم﴾ أي جببتم وضعفتم، قيل جوابه مقدر امتحنتم، وقال الفراء جوابه ﴿وتنازعتهم﴾ والواو مقحمة زائدة كقوله: ﴿فلما أسلما وتلّه للجيين﴾ وقال أبو علي: جوابه صرفكم عنهم الآتي. وقيل فيه تقديم وتأخير أي حتى إذا تنازعتهم ﴿في الأمر وعصيتهم﴾ فشلتم.

وقيل إن الجواب وعصيتم والواو مقحمة، وقد جوز الأخفش مثله في قوله تعالى ﴿حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم﴾، وقيل حتى بمعنى إلى وحينئذ لا جواب لها، وإذا هذه على بابها، والتنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم نلحق الغنائم، وقال بعضهم ثبت في مكاننا كما أمرنا رسول الله ﷺ.

ومعنى ﴿من بعد ما أراكم﴾ ما وقع لهم من النصر في الابتداء في يوم أحد كما تقدم، قال ابن عباس: من بعد ما أراكم يعني الغنائم وهزيمة القوم، قال عروة: كان الله وعدهم على الصبر والتقوى أن يمدهم بخمسة آلاف من الملائكة مسؤمين، وكان قد فعل، فلما عصوا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتركوا مصافهم وتركت الرماة عهد الرسول إليهم أن لا يبرحوا منازلهم، وأرادوا الدنيا، رفع عنهم مدد الملائكة، وقصة أحد مستوفاة في كتب السير والتواريخ فلا حاجة لاطالة الشرح هنا.

﴿ما تحبون﴾ من النصر والظفر يا معشر المسلمين ﴿منكم من يريد الدنيا﴾ يعني الغنيمة فترك المركز لها ﴿ومنكم من يريد الآخرة﴾ أي الأجر بالبقاء في مركزه امتثالاً لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فثبت به حتى قتل كعبد الله بن جبير وأصحابه.

﴿ثم صرفكم عنهم﴾ أي ردكم عن المشركين بالهزيمة بعد أن استوليت عليهم ﴿ليبتليكم﴾ أي ليمتحنكم فيظهر المخلص من غيره، وقيل لينزل عليكم البلاء لتتوبوا إليه وتستغفروه، والأول أولى.

﴿ولقد عفا عنكم﴾ ما ارتكبتموه تفضلاً لما علم من ندمكم فلم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة، والخطاب لجميع المنهزمين وقيل للرماة فقط ﴿والله ذو فضل على المؤمنين﴾ بالعفو، وفي الآية دليل على أن صاحب الكبيرة مؤمن.

﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ فَأَتْبِكُمْ غَمًّا نَّيِّبًا لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

﴿إذ تصعدون﴾ متعلق بقول. صرفكم أو بقوله ولقد عفا عنكم أو بقوله ليبتليكم، قاله الزمخشري، وقال أبو البقاء: بقوله لعصيتم أو تنازعتم أو فشلتم، وكل هذه الوجوه سائغة، وكونه ظرفاً لصرفكم جيد من جهة المعنى، ولعفا جيد من جهة القرب، وعلى بعض هذه الأقوال تكون المسألة من باب التنازع، وتكون على إعمال الأخير منها لعدم الإضمار في الأول، ويكون التنازع في أكثر من عاملين.

قال أبو حاتم: يقال أصعدت إذا مضيت حيال وجهك، وصعدت إذا ارتقيت في جبل، فالإصعاد السير في مستوى الأرض وبتون الأودية، والصعود الارتفاع على الجبال والسطوح والسلام والدرج، فيحتمل أن يكون صعودهم في الجبل بعد إصعادهم في الوادي.

وقال القتيبي: أصعد إذا أبعد في الذهاب وأمعن فيه، وقال الفراء الإصعاد الإبتداء في السفر، والانحدار الرجوع منه يقال أصعدنا من بغداد إلى مكة وإلى خراسان وأشبه ذلك إذا خرجنا إليها وأخذنا في السفر، وانحدرنا إذا رجعنا.

وقال المفضل: صعد وأصعد بمعنى واحد، وقرىء تصعدون بالتشديد وأصلها تتصعدون بتاء الخطاب، وقرىء بياء الغيبة على الالتفات وهو حسن والضمير يعود على المؤمنين.

﴿ولا تلوون﴾ وقرىء بضم التاء من ألوي وهي لغة ففعل وأفعل بمعنى، وقرىء بواو واحدة أي لا تعرجون من التعريج وهو الإقامة على الشيء فإن المعرج إلى الشيء يلوي إليه عنقه أو عنق دابته، وكذا شأن المنتظر، والمعنى لا تقيمون ﴿على أحد﴾ ممن معكم، وقيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ولا يلتفت بعضكم إلى بعض ولا يقف واحد منكم لواحد ولا ينتظره هرباً.
﴿والرسول يدعوكم في أخراكم﴾ في الطائفة المتأخرة منكم، يقال جاء فلان في آخر الناس وآخره الناس وأخرى الناس وأخريات الناس، وقيل من ورائكم وقال أبو السعود في ساقتمكم وجماعتكم الأخرى، فكان دعاء النبي ﷺ إلى عباد الله أي ارجعوا.

﴿فأثابكم﴾ أي فجازاكم الله ﴿غماً﴾ حين صرفكم عنهم بسبب غم أذقتموه رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بعضيانكم أو غماً موصولاً ﴿بغم﴾ بسبب ذلك الإرجاف والجرح والقتل وظفر المشركين، والباء على هذا بمعنى على أي مضاعفاً على غم فوت الغنيمة.

والغم في الأصل التغطية، غميت الشيء غمته وغطيته ويوم غم و ليلة غمة إذا كانا مظلّمين، ومنه غم الهلال، وقيل الغم الأول الهزيمة، والثاني إشراف أبي سفيان وخالد بن الوليد عليهم في الجبل، وقيل الغم الأول هو ما فاتهم من الظفر، والثاني ما نالهم من الهزيمة، وقيل الأول ما أصابهم من القتل والجراح، والثاني ما سمعوا بأن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم قد قتل، وقيل الأول بسبب إشراف خالد بن الوليد مع خيل المشركين، والثاني حين أشرف أبو سفيان.

وسميت العقوبة التي نزلت بهم ثواباً على سبيل المجاز لأن لفظ الثواب لا يستعمل في الأغلب إلا في الخير، وقد يجوز استعماله في الشر لأنه مأخوذ من ثاب إذا رجع، فأصل الثواب كل ما يعود إلى الفاعل من جزاء فعله سواء كان خيراً أو شراً، فمتى حملنا لفظ الثواب على أصل اللغة كان حقيقة، ومتى حملناه على الأغلب كان مجازاً.

﴿لكيلا تحزنوا على ما فاتكم﴾ من الغنيمة ﴿ولا ما أصابكم﴾ من الهزيمة تمريناً لكم على المصائب وتدريباً لاحتمال الشدائد، وقال المفضل: لكي تحزنوا ولا زائدة كقوله أن لا تسجد وقوله ﴿لئلا يعلم﴾ أي أن تسجد وليعلم ﴿والله خير بما تعملون﴾ من الأعمال خيراً وشرها فيجازيكم عليها.

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُبَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِّنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ
 أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ
 الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخَفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ
 لَوْ كَان لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قَاتَلْنَا هَهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ
 عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي
 قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾

﴿ثم أنزل عليكم﴾ يا معشر المسلمين ﴿من بعد الغم﴾ التصريح
 بالبعدية مع دلالة ثم عليها وعلى التراخي لزيادة البيان وتذكير عظم النعمة
 ﴿أمنة﴾ الأمنة والأمن سواء، وقيل الأمنة إنما تكون مع بقاء أسباب الخوف
 والأمن مع عدمه وكان سبب الخوف بعد باقياً ﴿نعاساً﴾ وهو أخف من النوم
 بدل كل أو اشتمال، واختاره السمين.

﴿يغشى طائفة منكم﴾ قال ابن عباس إنما ينعس من يأمن، والخائف لا
 ينام، والطائفة تطلق على الواحد والجماعة، وهذه الطائفة هم المؤمنون الذين
 خرجوا للقتال طلباً للأجر، والطائفة الآتية هم معتب بن قشير وأصحابه،
 وكانوا خرجوا طمعاً في الغنيمة وجعلوا يتأسفون على الحضور، ويقولون
 الأقاويل.

وقد ثبت في صحيح البخاري وغيره أن أبا طلحة قال غشنا ونحن في
 مصافنا يوم أحد فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ويسقط وأخذه فذلك
 قوله يعني هذه الآية^(١).

(١) ابن كثير ٤١٨/١.

﴿وعن الزبير بن العوام قال رفعت رأسي يوم أحد فجعلت أنظر وما منهم من أحد إلا وهو يميل تحت حجفته من النعاس وتلا هذه الآية^(١).
 ﴿وطائفة قد أهمتهم أنفسهم﴾ حملتهم على الهم، أهمني الأمر أقلقني
 وجاز الإبتداء بالنعرة لاعتمادها على واو الحال أو مستأنفة، وقيل إن المعنى
 صارت أنفسهم همهم لا هم لهم غيرها فلا رغبة لهم إلا نجاتها دون النبي
 وأصحابه فلم يناموا وهم المنافقون، وفي إلقاء النعاس على المؤمنين دون
 المنافقين آية عظيمة ومعجزة باهرة لأن النعاس كان سبب أمن المؤمنين وعدم
 النعاس عن المنافقين كان سبب خوفهم.

﴿يظنون بالله﴾ أي في الله أي في حكمه والجملة استئناف على وجه
 البيان لما قبله ظناً ﴿غير الحق﴾ الذي يجب أن يظن به وهو ظنهم أن امر النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم باطل، وأنه لا ينصر ولا يتم ما دعا إليه من دين
 الحق ﴿ظن الجاهلية﴾ بدل من غير الحق وهو الظن المختص بملة الجاهلية،
 قاله القاضي فهو من إضافة الموصوف إلى مصدر الصفة أو من إضافة المصدر
 إلى الفاعل على حذف المضاف أي ظن أهل الجاهلية وأهل الشرك قاله
 التفتازاني.

﴿يقولون﴾ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿هل لنا من الأمر من شيء﴾ أي من أمر الله نصيب، وهذا الاستفهام معناه الجحد أي ما لنا شيء
 من الأمر وهو النصر والاستظهار على العدو. وقيل هو الخروج أي إنما خرجنا

مكرهين فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله .

﴿قل إن الأمر كله لله﴾ وليس لكم ولا لغيركم منه شيء فالنصر بيده والظفر منه ﴿يخفون﴾ أي يضمرون ﴿في أنفسهم﴾ ويقولون فيما بينهم بطريق الخفية ﴿ما لا يبodon لك﴾ من الكفر والشرك والشك في وعد الله، وقيل يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين، وقيل النفاق، بل يسألونك سؤال المسترشدين . والجملة حال .

﴿يقولون لو كان لنا من الأمر شيء﴾ استئناف على وجه البيان له، أو بدل من يخفون والأول أجود كما في الكشاف ﴿ما قتلنا ههنا﴾ أي ما قتل من قتل منا في هذه المعركة، فرد الله سبحانه ذلك عليهم بقوله ﴿قل لو كنتم قاعدين﴾ في بيوتكم ﴿بالمدينة كما تقولون﴾ لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم ﴿أي لم يكن بد من خروج من كتب عليه القتل في اللوح المحفوظ بسبب من الأسباب الداعية إلى البروز إلى هذه المصارع التي صرعوا فيها فإن قضاء الله لا يردّ وحكمه لا يعقب .

وفيه مبالغة في رد مقاتلهم الباطلة حيث لم يقتصر على تحقيق نفس القتل بل عين مكانه أيضاً، ولا ريب في تعين زمانه أيضاً لقوله ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة﴾ .

﴿وليبتي الله﴾ علة لفعل مقدر قبلها معطوفة على علل لها أخرى مطوية للإيدان بكثرتها كأنه قيل فعل ما فعل لمصالح حجة وليبتي أي ليمتحن ﴿ما في صدوركم﴾ أي قلوبكم من الإخلاص والنفاق ﴿وليمحص﴾ أي يميز ﴿ما في قلوبكم﴾ من وساوس الشيطان ﴿والله عليم بذات الصدور﴾ يعني بالأشياء الموجودة في الصدور وهي الأسرار والضمائر الخفية التي لا تكاد تفارق الصدور، بل تلازمها وتصاحبها لأنه عالم بجميع المعلومات .

إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٥٦﴾

﴿إن الذين تولوا منكم﴾ عن القتال ﴿يوم التقى الجمعان﴾ جمع المسلمين وجمع الكفار أي انهزموا يوم أحد، وقيل المعنى إن الذين تولوا المشركين يوم أحد ﴿إنما استزلمهم الشيطان﴾ استدعى زللمهم بإلقاء الوسوسة في قلوبهم ﴿ببعض﴾ أي بشؤم بعض ﴿ما كسبوا﴾ من الذنوب التي منها مخالفة رسول الله ﷺ.

قيل لم يبق مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا ثلاثة عشر رجلاً؛ وقيل أربعة عشر. من المهاجرين سبعة ومن الأنصار سبعة، فمن المهاجرين أبو بكر وعمر وعلي وطلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنهم. وقيل استزلمهم بتذكير خطايا سبقت لهم فكرهوا أن يقتلوا قبل إخلاص التوبة منها، وهذا اختيار الزجاج.

﴿ولقد عفا الله عنهم﴾ لتوبتهم واعتذارهم. عن عبد الرحمن بن عوف قال: هم ثلاثة واحد من المهاجرين وإثنان من الأنصار، وعن ابن عباس قال: نزلت في عثمان ورافع بن المعلى وخارجة بن زيد، وقد روي في تعيين من في الآية روايات كثيرة ﴿إن الله غفور﴾ لمن تاب وأناب ﴿حليم﴾ لا يعجل بالعقوبة ولا يستأصلهم بالقتل.

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا﴾ هم المنافقون الذين

قالوا: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا ﴿وقالوا لإخوانهم﴾ في النفاق أو في النسب أي قالوا لأجلهم ﴿إذا ضربوا﴾ أي ساروا وسافروا وبعدوا ﴿في الأرض﴾ للتجارة ونحوها، قال مجاهد: هذا قول عبد الله بن أبي بن سلول والمنافقين وعن السدي نحوه ﴿أو كانوا غزاً﴾ جمع غاز كراخ وركع وغائب وغيّب وقياسه غزاة كرام ورماة ﴿لو كانوا﴾ مقيمين ﴿عندنا ما ماتوا وما قتلوا﴾ أي لا تقولوا كقولهم.

﴿ليجعل الله ذلك﴾ يعني قولهم وظنهم في عاقبة أمرهم، والجعل هنا بمعنى التصيير واللام لام العاقبة ﴿حسرة في قلوبهم﴾ يعني غماً وتأسفاً أي قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرة في قلوبهم، والمراد أنه صار ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ولم يحضروا ما قتلوا حسرة، وقيل معناه لا تكونوا مثلهم في اعتقاد ذلك ليحعله الله حسرة في قلوبهم فقط دون قلوبكم.

قال الزمخشري: هو النطق بالقول والاعتقاد، وقيل المعنى لا تلتفتوا إليهم ليحعل الله عدم التفاتكم إليهم حسرة في قلوبهم، وأجاز ابن عطية أن يكون النهي والانتهاه معاً وقيل المراد حسرة يوم القيامة لما فيه من الخزي والندامة.

﴿والله يحيى ويميت﴾ فيه رد على قولهم أي ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ويحكم ما يريد فيحيى من يريد. ويميت من يريد، من غير أن يكون للسفر أو الغزو أثر في ذلك.. فإنه تعالى قد يحيى المسافر والغازي مع اقتحامهما لموارد الموت. ويميت المقيم والقاعد مع حيازتهما لأسباب السلامة. والمعنى أن السفر والغزو ليسا مما يجلب الموت، والعودة لا يمنع منه.

﴿والله بما تعملون﴾ بالتاء والياء من خير وشر ﴿بصير﴾ فيجازيكم به فاتقوه تهديد للمؤمنين أي لا تكونوا مثل المنافقين المذكورين في تنفير المؤمنين عن الجهاد. أو وعيد للذين كفروا، واللفظ عام شامل لقولهم المذكور ولمنشئه الذي هو اعتقادهم.

وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لِمَغْفِرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ خَيْرٍ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾
 وَلَيْنَ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فِيمَا رَحِمَهُ مَنَ اللَّهُ لِيَنفُتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ
 فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي
 الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾

﴿ولئن﴾ وقع ذلك من أمر الله سبحانه و﴿قتلتم في سبيل الله أو متم﴾ شروع في تحقيق أن ما يحذرون ترتبه على الغزو والسفر من القتل والموت في سبيل الله ليس مما ينبغي أن يحذر وبل مما يجب ان يتنافس فيه المتنافسون أثر إبطال ترتبه عليها.

قرىء مِّتْم بضم الميم وكسرهما من يموت ويمات وهما قراءتان سبعيتان ﴿لمغفرة من الله﴾ لذنوبكم ﴿ورحمة﴾ منه لكم من العاقبة ﴿خير مما يجمعون﴾ أي الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة أعمارهم.

وقرىء بالتاء والمعنى مما تجمعون أيها المسلمون من غنائم الدنيا ومنافعها، والمقصود في الآية بيان مزية القتل أو الموت في سبيل الله وزيادة تأثيرهما في استجلاب المغفرة والرحمة.

﴿ولئن مِّتْم أو قتلتم﴾ على أي وجه اتفق هلاككم حسب تعلق الإرادة الإلهية، وقرىء مِّتْم بكسر الميم من مات يمات ﴿لإلى الله﴾ أي إلى الرب الواسع الرحمة والمغفرة لا إلى غيره كما يفيد تقديم الظرف على الفعل مع ما في تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والقهر ﴿تحشرون﴾ في الآخرة فيجازيكم بأعمالكم. قيل من عبد الله خوفاً من ناره آمنه الله مما يخاف، وإليه الإشارة بقوله لمغفرة من الله، ومن عبده شوقاً إلى جنته أناله ما يرجو، وإليه الإشارة بقوله ﴿ورحمة﴾ لأن الرحمة هي الجنة، ومن عبده شوقاً إلى وجهه الكريم لا يريد غيره فهذا هو العبد المخلص الذي يتجلى

له الحق سبحانه في دار كرامته، واليه الإشارة بقوله ﴿لإلى الله تحشرون﴾.

﴿فبما رحمة من الله لنت لهم﴾ «ما» فاصلة غير كافية مزيدة للتأكيد قاله سيبويه وغيره، وقال ابن كيسان والأخفش: إنها نكرة في موضع الجر بالباء، ورحمة بدل منها، والأول أولى بقواعد العربية، ومثله قوله تعالى ﴿فبما نقضهم ميثاقهم﴾ والجار والمجرور متعلق بقوله ﴿لنت﴾ وقدم عليه لإفادة القصر، وتنوين رحمة للتعظيم.

والمعنى أن لينة لهم ما كان إلا بسبب الرحمة العظيمة منه، وقيل إن ما استفهامية والمعنى فبأي رحمة من الله لنت لهم، وفيه معنى التعجب وهو بعيد، ولو كان كذلك لقليل فيم رحمة بحذف الألف، والمعنى سهلت لهم أخلاقك وكثرت احتمالك، ولم تسرع إليهم بتعنيف: على ما كان يوم أحد منهم.

وفيه تلوين للخطاب وتوجيه له إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والفاء لترتيب مضمون الكلام على ما ينبيء عنه السياق من استحقاقهم للملامة والتعنيف بموجب الجبلة البشرية أو من سعة ساحة مغفرته تعالى ورحمته.

﴿ولو﴾ لم تكن كذلك بل ﴿كنت فظاً غليظ القلب﴾ أي جافياً قاسي الفؤاد سيء الخلق قليل الاحتمال، والفظ الغليظ الجافي، وقال الراغب: الفظ هو الكريه الخلق، وذلك مستعار من الفظ وهو ماء الكرش وذلك مكروه شربه إلا في ضرورة، وغلظ القلب قساوته، وقلة إشفاقه وعدم انفعاله للخير، وجمع بينها تأكيداً.

﴿لانفضوا من حولك﴾ أي لنفروا عنك وتفرقوا حتى لا يبقى منهم أحد عندك، والانفضاض التفرق في الأجزاء وانتشارها، ومنه فضّ ختم الكتاب، ثم استعير هنا لانفضاض الناس وغيرهم أي لتفرقوا عن حولك هيبة

لك واحتشاماً منك بسبب ما كان من توليهم، وإذا كان الأمر كما ذكر ﴿فاعف عنهم﴾ فيما يتعلق بك من الحقوق ﴿واستغفر لهم﴾ الله سبحانه فيما هو إلى الله سبحانه.

﴿وشاورهم في الأمر﴾ الذي يرد عليك أي أمر كان مما يشاور في مثله أو في أمر الحرب خاصة كما يفيد السياق لما في ذلك من تطيب خواطرهم، واستجلاب مودتهم، ولتعريف الأمة بمشروعية ذلك حتى لا يأنف منهم أحد بعدك.

قال السمين: جاء على أحسن النسق وذلك أنه أمر أولاً بالعتف عنهم فيما يتعلق بخاصة نفسه، فإذا انتهوا إلى هذا المقام أمر أن يستغفر لهم ما بينهم وبين الله لتزاح عنهم التبعات، فلما صاروا إلى هنا أمر بأن يشاورهم في الأمر إذ صاروا خالصين من التبعين متصفين منها انتهى.

والمراد هنا المشاورة في غير الأمور التي يرد الشرع بها، قال أهل اللغة الاستشارة مأخوذة من قول العرب شرت الدابة وشورتها إذا علمت خيرها، وقيل من قولهم شرت العسل إذا أخذته من موضعه.

قال ابن خواز منداد: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما أشكل عليهم من أمور الدنيا ومشاورة وجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها.

وحكى القرطبي عن ابن عطية أنه لا خلاف في وجوب عزل من لا يستشير أهل العلم والدين.

وأخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب قال السيوطي بسند حسن عن ابن عباس قال لما نزلت ﴿وشاورهم في الأمر﴾ قال رسول الله ﷺ أما إن الله

ورسوله لغنيان عنها ولكن الله جعلها رحمة لأمتي، فمن استشار من أمتي لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غيًّا.

وعنه في الآية قال هم أبو بكر وعمر، وقال الحسن قد علم الله أن ما به إلى مشاورتهم حاجة، ولكن أراد أن يستنّ به من بعده من أمته.

وقيل أمره بها ليعلم مقادير عقولهم وأفهامهم لا ليستفيد منهم رأياً، وروى البغوي بسنده عن عائشة أنها قالت ما رأيت رجلاً أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ.

وللاستشارة فوائد كثيرة ذكرها بعض المفسرين لا تطول بذكرها، ويغني عنها أمر الله لرسوله ﷺ بها، ولنعم ما قيل في ذلك.

وشاور إذا شاورت كل مهذب لبيب أخي حزم لترشد في الأمر
ولا تك ممن يستبد برأيه فتعجز أو لا تستريح من الفكر
ألم تر أن الله قال لعبده وشاورهمو في الأمر حتماً بلا نكر

﴿فإذا عزمتم﴾ على امضاء ما تريد عقب المشاورة على شيء واطمأنت به نفسك ﴿فتوكل على الله﴾ في فعل ذلك أي اعتمد عليه وفوض إليه، وقيل إن المعنى فإذا عزمتم على أمر أن تمضي فيه فتوكل على الله وثق به لا على المشاورة، والعزم في الأصل قصد الإمضاء أي فإذا قصدت إمضاء أمر فتوكل على الله.

وفيه إشارة إلى أن التوكل ليس هو إهمال التدبير بالكلية وإلا لكان الأمر بالمشاورة منافياً للأمر بالتوكل بل هو مراعاة الأسباب الظاهرة، مع تفويض الأمر إلى الله، والاعتماد عليه بالقلب.

عن علي قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العزم قال مشاورة أهل الرأي ثم أتباعهم، أخرجه ابن مردويه ﴿إن الله يحب المتوكلين﴾ عليه في جميع أمورهم.

إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ
 وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ﴾ كما فعل يوم بدر، والنصر العون جملة مستأنفة لتأكيد التوكل والحث عليه ﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ عمم الخطاب هنا تشریفاً للمؤمنين لإيجاب توكلهم عليه ﴿وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾ كما فعل يوم أحد، والخذلان ترك العون أي وان يترك الله عونكم ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ﴾ استفهام انكاري ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ الضمير راجع إلى الخذلان المدلول عليه بقوله ﴿وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾ أو إلى الله، وفيه لطف بالمؤمنين حيث صرح لهم بعدم الغلبة في الأول، ولم يصرح لهم بأنه لا ناصر لهم في الثاني، بل أتى به في صورة الاستفهام وإن كان معناه نفيًا ليكون أبلغ، ومن علم أنه لا ناصر له إلا الله سبحانه وأن من نصره الله لا غالب له، ومن خذله لا ناصر له فوض أموره إليه وتوكل عليه، ولم يشتغل بغيره.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ لا على غيره، وتقديم الجار والمجرور على الفعل لإفادة القصر عليه، وقد وردت في صفة التوكل أحاديث كثيرة صحيحة، وقد عد النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوكل من سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب كما في مسلم.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغُلَّ﴾ ما صح له ذلك لتنافي الغلول والنبوة، وقال ابن عباس: ما كان له أن يتهمه أصحابه، قال أبو عبيد الغلول من المغنم خاصة ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد، ومما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة أغل يغل ومن الحقد غل يغل بالكسر، ومن الغلول غل يغل بالضم.

يقال غل في المغنم غلولاً أي خان بأن يأخذ لنفسه شيئاً يستره على

أصحابه، فمعنى القراءة بالبناء للفاعل. ما صح لنبي أن يخون شيئاً من المغنم فيأخذه لنفسه من غير اطلاع أصحابه، وفيه تنزيه الأنبياء عن الغلول.

ومعناه على القراءة بالبناء للمفعول ما صح لنبي أن يغله أحد من أصحابه أي يخونه في الغنيمة، وهو على هذه القراءة الأخرى نهي للناس عن الغلول في المغانم، وإنما خص خيانة الأنبياء مع كون خيانة غيرهم من الأئمة والسلاطين والأمراء حراماً لأن خيانة الأنبياء أشد ذنباً وأعظم ورراً.

﴿ومن يغلل يأت بما غل﴾ أي يأت به حاملاً له على ظهره ﴿يوم القيامة﴾ كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيفضحه بين الخلائق، وهذه الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول والتنفير منه بأنه ذنب يختص فاعله بعقوبة على رؤس الأشهاد يطلع عليها أهل المحشر، وهي مجيئه يوم القيامة بما غل حاملاً له قبل أن يحاسب عليه ويعاقب به.

﴿ثم توفي كل نفس﴾ جزاء ﴿ما كسبت﴾ وافياً من خير أو شر، وهذه الآية تعم كل من كسب خيراً أو شراً، ويدخل تحتها الغال دخولاً أولاً لكون السياق فيه، فكأنه ذكر مرتين.

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذي وحسنه وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في قطيفة حمراء افتقدت يوم بدر، فقال بعض الناس لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها فنزلت ﴿وهم لا يظلمون﴾ بل يعدل بينهم في الجزاء فيجازى كل على عمله، وقد وردت أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما في ذم الغلول ووعيد الغال^(١).

أَفَمِنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَا وَهُ جَهَنَّمَ وَيَسُ الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾
 هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ
 بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ
 الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوْلَمَّا
 أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ
 عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾

﴿أفمن اتبع﴾ الاستفهام للإنكار أو ليس من اتبع ﴿رضوان الله﴾ في أوامره ونواهيه فعمل بأمره واجتنب نهيه ﴿كمن باء﴾ أو رجع ﴿بسخط﴾ عظيم كائن ﴿من الله﴾ بسبب مخالفته لما أمر به ونهى عنه. ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنابه، ومن باء بسخط منه بسبب إقدامه على الغلول ﴿ومأواه﴾ يعني الغال أو المتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿جهنم وبئس المصير﴾ أي المرجع هي، ونزول الآية في واقعة معينة لا يخصص العموم.

ثم أوضح ما بين الطائفتين من التفاوت فقال ﴿هم درجات عند الله﴾ أي متفاوتون في الدرجات والمعنى هم أولو درجات أو لهم درجات إطلاقاً للملزوم على اللازم على سبيل الاستعارة أو جعلهم نفس الدرجات مبالغة في التفاوت بينهم، فهو تشبيه بليغ بحذف الأداة، وهذا ما رجحه القاضي كالكشفاف.

فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كدرجات من باء بسخط من الله، فإن الأولين في أرفع الدرجات، والآخرين في أسفل الدرجات ﴿والله بصير بما يعملون﴾ فيه تحريض على العمل بطاعته وتحذير عن العمل بمعاصيه.

﴿لقد منّ الله على المؤمنين﴾ أي أحسن إليهم وتفضل عليهم، والمنة النعمة العظيمة، وخص المؤمنين لكونهم المتفعين ببعثة الرسول ﴿إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم﴾ يعني من جنسهم عربياً مثلهم، ولد ببلدهم، ونشأ بينهم يعرفون نسبه، وقيل بشراً مثلهم، ووجه المنة على الأول أنهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه، ولا يحتاجون إلى ترجمان، ومعناها على الثاني أنهم يأنسون به بجامع البشرية، ولو كان ملكاً لم يحصل كمال الأنس به لاختلاف الجنسية.

وقرىء من أنفسهم بفتح الفاء أي أشرفهم، لأنه من بني هاشم، وبنو هاشم أفضل من قريش وقريش أفضل من العرب، والعرب أفضل من غيرهم.

ولعل وجه الامتنان على هذه القراءة أنه لما كان من أشرفهم كانوا أطوع له وأقرب إلى تصديقه، ولا بد من تخصيص المؤمنين في هذه الآية بالعرب على الوجه الأول، وأما على الوجه الثاني فلا حاجة إلى هذا التخصيص، وكذا على قراءة من قرأ بفتح الفاء لا حاجة إلى التخصيص، لأن بني هاشم هم أنفس العرب والعجم في شرف الأصل وكرم النجار^(١) ورفاعة المحتد.

ويدل على الوجه الأول قوله تعالى ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم﴾ وقوله ﴿وإنه لذكر لك ولقومك﴾.

وكان فيما خطب به أبو طالب حين زوج رسول الله ﷺ خديجة بنت خويلد وقد حضر ذلك بنو هاشم ورؤساء مضر: الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم وزرع إسماعيل وضئىء معدّ، وعنصر مضر، وجعلنا سدنة بيته وسوأس حرمه، وجعل لنا بيتاً محجوجاً وحرماً آمناً، وجعلنا الحكام على الناس. وإن ابني هذا محمد بن عبد الله لا يوزن به فتى إلا رجح، وهو والله بعد هذا له نبأ عظيم وخطب جليل.

(١) النجار بالضم والكسر الأصل والحسب اهـ منه.

﴿يتلو عليهم آياته﴾ هذه منة ثانية أي يتلو عليهم القرآن بعد أن كانوا أهل جاهلية لا يعرفون شيئاً من الشرائع، ولم يطرق أسماعهم الوحي ﴿ويزيكهم﴾ أي يطهرهم من نجاسة الكفر والذنوب، وذنس المحرمات والخبائث ﴿ويعلمهم الكتاب﴾ أي القرآن ﴿والحكمة﴾ السنة.

وقد تقدم في البقرة تفسير ذلك وكل واحد من هذه الأمور نعمة جلييلة على حياها مستوجبة للشكر ﴿وإن كانوا من قبل﴾ أي قبل محمد ﷺ أو من قبل بعثته ﴿لفي ضلال مبين﴾ واضح لا ريب فيه.

﴿أو لما أصابكم مصيبة﴾ الألف للاستفهام لقصد التقرير؛ والمصيبة الغلبة والقتل الذي أصيبوا به يوم أحد ﴿قد أصبتم مثلها﴾ يوم بدر، وذلك أن الذين قتلوا من المسلمين يوم أحد سبعون وقد كانوا قتلوا من المشركين يوم بدر سبعين وأسرُوا سبعين، وكان مجموع القتلى والأسرى يوم بدر مثل القتلى من المسلمين يوم أحد.

والمعنى أحياناً أصابكم من المشركين نصف ما أصابهم منكم قبل ذلك جزعتم و﴿قلتم أنى هذا﴾ أي من أين أصابنا هذا الإنهزام والقتل ونحن نقاتل في سبيل الله، ومعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد وعدنا الله بالنصر عليهم.

﴿قل هو من عند أنفسكم﴾ أمر رسول الله ﷺ بأن يجيب عن سؤالهم بهذا الجواب أي هذا الذي سألتهم عنه هو من عند أنفسكم بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم النبي ﷺ من لزوم المكان الذي عينه لهم، وعدم مفارقتهم للمركز على كل حال.

وقيل إن المراد خروجهم من المدينة، ويرده أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك وقيل هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل.

وعن علي قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسارى وقد أمرك أن تخيرهم بين

أمرين إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس فذكر ذلك لهم فقالوا يا رسول الله عشائرتنا واخواننا، لا بل نأخذ فداءهم فنقوى به على قتال عدونا ويستشهد منا عدتهم، فليس في ذلك ما نكره فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلاً عدة أسارى أهل بدر.

وهذا الحديث في سنن الترمذي والنسائي، قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة.

وعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفر أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم عنه وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه فأنزل الله سبحانه وتعالى يعني هذه الآية وأخرجه أحمد بأطول منه.

ولكنه يشكل على حديث التخيير السابق ما نزل من المعاتبة منه سبحانه وتعالى لمن أخذ الفداء بقوله: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ وما روي من بكائه صلى الله عليه وآله وسلم هو وأبو بكر ندما على أخذ الفداء ولو كان أخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه لم يعاتبهم عليه، ولا حصل ما حصل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من الندم والحزن، ولا صوّب النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى عمر حيث أشار بقتل الأسرى وقال ما معناه لو نزلت عقوبة لهم لم ينج منها إلا عمر، والجميع في كتب الحديث والسير.

أقول ويمكن الجمع بأن يقال إن العتاب نزل أولاً ثم نزل التخيير لأن العتاب على الشروع والعزم على الفداء، والتخيير على تمامه، ويؤيده قوله في الحديث «إن الله قد كره ما صنع قومك» ﴿إن الله على كل شيء قدير﴾ ومنه نصركم على الطاعة وترك نصركم مع المخالفة.

وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا
 وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ
 لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾

﴿وما أصابكم يوم التقى الجمعان﴾ أي ما أصابكم يوم أحد من القتل والجرح والهزيمة ﴿فبإذن الله﴾ أي فبعلم الله وقيل بقضائه وقدره، وقيل بتخليته بينكم وبينهم ﴿وليعلم﴾ الله ﴿المؤمنين﴾ حقاً ﴿وليعلم﴾ الله ﴿الذين نافقوا﴾ قيل أعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن أن يكون الفعل المسند إليهم وإلى المنافقين واحداً، والمراد بالعلم هنا التمييز والإظهار، لأن علمه تعالى ثابت قبل ذلك، والمراد بالمنافقين هنا عبد الله بن أبي وأصحابه، والنفاق إسم إسلامي لم تكن العرب تعرفه قبل الإسلام.

﴿وقيل لهم﴾ معطوف على قوله ﴿نافقوا﴾ وقيل هو كلام مبتدأ أي قيل لعبد الله المذكور وأصحابه ﴿تعالوا قاتلوا في سبيل الله﴾ أعداءه إن كنتم ممن يؤمن بالله واليوم الآخر ﴿أو ادفعوا﴾ عن أنفسكم إن كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الآخر فأبوا جميع ذلك.

وقيل معنى الدفع هنا تكثير سواد المسلمين وقيل معناه رابطوا والمرابطة الإقامة في الثغور، والقائل للمنافقين هذه المقالة التي حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري والد جابر بن عبد الله.

و﴿قالوا لو نعلم قتالاً﴾ أي أنه سيكون قتال ﴿لاتبعناكم﴾ وقاتلنا معكم ولكنه لا قتال هنالك، وقيل المعنى لو كنا نقدر على القتال ونحسنه

لاتبعناكم ولكننا لا نقدر على ذلك ولا نحسنه، وعبر عن نفي القدرة على القتال بنفي العلم به لكونها مستلزمة له، وفيه بعد لا ملجأ إليه.

وقيل معناه لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالاً لاتبعناكم ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال، ولكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من الجيش بالبروز إليهم والخروج من المدينة، وهذا أيضاً فيه بعد دون بعد ما قبله.

﴿هم للكفر يومئذ﴾ أي هم في هذا اليوم الذي انخذلوا فيه عن المؤمنين إلى الكفر ﴿أقرب منهم للإيمان﴾ عند من كان يظن أنهم مسلمون لأنهم قد بينوا حالهم وهتكوا أستارهم وكشفوا عن نفاقهم إذ ذاك، وقيل المعنى أنهم لأهل الكفر يومئذ أقرب نصرة منهم لأهل الإيمان.

﴿يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم﴾ جملة مستأنفة مقررة لمضمون ما تقدمها أي أنهم أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، وذكر الأفواه للتأكيد مثل قوله ﴿يطير بجناحيه﴾ وقال الزمخشري: ذكر القلوب مع الأفواه تصوير لنفاقهم، وإنما إيمانهم موجود في أفواههم فقط، وهذا الذي قاله الزمخشري ينفي كونه للتأكيد لتحصيله هذه الفائدة ﴿والله أعلم بما تكتُمون﴾ من النفاق^(١).

(١) قال ابن عباس: والمراد بالذين نافقوا عبد الله بن أبي، وأصحابه. قال موسى بن عقبة: خرج النبي ﷺ يوم أحد، ومعه المسلمون، وهم ألف رجل، والمشركون ثلاثة آلاف، فرجع عنه ابن أبي في ثلاثمئة. فأما القتال، فمباشرة الحرب. وفي المراد بالدفع ثلاثة أقوال.

أحدها: أنه التكثر بالعدد. رواه مجاهد عن ابن عباس وهو قول الحسن، وعكرمة، والضحاك، والسدي، وابن جريج في آخرين.

والثاني: أن ادفعوا عنها انفسكم وحرمتكم، رواه ابو صالح عن ابن عباس، وهو قول مقاتل. والثالث: انه بمعنى القتال ايضاً. قاله ابن زيد.

الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ
 الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٨﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ
 أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿٦٩﴾

﴿والذين قالوا لإخوانهم وقعدوا﴾ أي قالوا لهم ذلك، والحال أن هؤلاء
 القائلين قد قعدوا عن القتال ﴿لو أطاعونا﴾ بترك الخروج من المدينة ﴿ما
 قتلوا﴾ فرد الله ذلك عليهم بقوله ﴿قل فادروا عن أنفسكم الموت﴾ الدرء
 الدفع أي لا ينفع الحذر عن القدر، فإن المقتول يقتل بأجله ﴿إن كنتم
 صادقين﴾ في أنكم وجدتم إلى دفع القتل سبيلاً وهو القعود عن القتال. فخذوا
 إلى دفع الموت طريقاً، قيل إنه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقاً من غير
 قتال ومن غير خروج لإظهار كذبهم والله تعالى أعلم.

﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم
 يرزقون﴾ لما بين الله سبحانه أن ما جرى على المؤمنين يوم أحد كان امتحاناً
 لتمييز المؤمن من المنافق والصادق من الكاذب، بين ههنا أن من لم ينهزم وقتل
 فله هذه الكرامة والنعمة، وأن مثل هذا مما يتنافس فيه المتنافسون، لا مما يخاف
 ويحذر كما قال من حكى الله عنهم ﴿لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا﴾ وقالوا
 لو أطاعونا ما قتلوا. فهذه الجملة مستأنفة لبيان هذا المعنى والخطاب لرسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لكل أحد.

وقرىء بالياء التحتية أي لا يحسبن حاسب.

وقد اختلف أهل العلم في الشهداء المذكورين في هذه الآية من هم
 فقيل شهداء أحد وقيل شهداء بدر، وقيل شهداء بئر معونة، وعلى فرض أنها
 نزلت في سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ومعنى الآية عند الجمهور أنهم أحياء حياة محققة، ثم اختلفوا فمنهم من يقول إنها ترد إليهم أرواحهم في قبورهم فيتنعمون. وقال مجاهد: يرزقون من ثمر الجنة أي يجدون ريحها وليسوا فيها.

وذهب من عدا الجمهور إلى أنها حياة مجازية، والمعنى أنهم في حكم الله مستحقون للنعم في الجنة، والصحيح الأول ولا موجب للمصير إلى المجاز. وقد وردت السنة المطهرة بأن أرواحهم في أجواف طيور خضر، وأنهم في الجنة يرزقون ويأكلون ويتمتعون، فالطيور للأرواح كالهوادج للجالسين فيها، وبهذا قد استدل من قال أن الحياة للروح فقط، وقيل إن الحياة للروح والجسد معاً، واستدل له بقوله ﴿عند ربهم يرزقون﴾ الخ.

وعلى الأول وجه امتيازهم من غيرهم أن أرواحهم تدخل الجنة من وقت خروجها من أجسادهم، وأرواح بقية المؤمنين لا تدخل إلا مع أجسادها يوم القيامة، والامتياز على الثاني ظاهر. وقال ابن عباس نزلت هذه الآية في حمزة وأصحابه، وعن أبي الضحى أنها نزلت في قتلى أحد وحمزة منهم.

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا، وفي لفظ قالوا من يبلغ إخواننا أنا أحياء في الجنة لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكلوا عن الحرب، فقال الله أنا أبلغهم عنكم فأنزل هذه الآيات ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا﴾ الآية وما بعدها^(١).

(١) المستدرک - کتاب التفسیر ٢/٢٩٧.

وقد روي من وجوه كثيرة أن سبب نزول الآية قتلى أحد، وعن أنس أن سبب نزول هذه الآية قتلى بئر معونة، وعلى كل حال فالآية باعتبار عموم لفظها يدخل تحتها كل شهيد في سبيل الله.

وقد ثبت في أحاديث كثيرة في الصحيح وغيره أن أرواح الشهداء في أجواف طيور خضر، وثبت في فضل الشهداء ما يطول تعداده ويكثر إيراده مما هو معروف في كتب الحديث^(١).

وقوله ﴿الذين قتلوا﴾ هو المفعول الأول، والحاسب هو النبي ﷺ أو كل احد كما سبق. وقيل معناها لا يحسبن الذين قتلوا أنفسهم أمواتاً، وهذا تكلف لا حاجة إليه، ومعنى النظم القرآني في غاية الوضوح والجللاء.

قيل وفي الكلام حذف والتقدير عند كرامة ربهم، قال سيويه هذه عنديّة الكرامة لا عندية القرب، والمراد بالرزق هو الرزق المعروف في العادات على ما ذهب إليه الجمهور كما سلف وعند من عدا الجمهور المراد به الثناء الجميل.

ولا وجه يقتضي تحريف الكلمات العربية في كتاب الله تعالى وحملها على مجازات بعيدة لا بسبب يقتضي ذلك.

وقد تعلق بهذا من يقول بالتناسخ من المبتدعة، ويقول بانتقال الأرواح وتنعيمها في الصور الحسان المرفهة وتعذيبها في الصور القبيحة، ويزعمون أن هذا هو الثواب والعقاب؟ وهذا ضلال مبين، وقول ليس عليه أثارة من علم لما فيه من إبطال ما جاءت به الشرائع من الحشر والنشر والمعاد والجنة والنار والأحاديث الصحيحة تدفعه وترده.

(١) أخرجه الامام احمد ٢٣٨٨ و ابو داود ٢٣٨٩ والطبري ٣٨٥/٧ والحاكم ٢٩٧/٢ وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ
 الْأَخَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ﴿١٧١﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ
 وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا
 أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾

﴿فرحين بما آتاهم الله﴾ أي ما ساقه إليهم من الكرامة بالشهادة وما صاروا فيه من الحياة وما يصل إليهم من رزق الله سبحانه، والزلفى من الله والتمتع بالنعيم المخلد عاجلاً ﴿ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم﴾ من إخوانهم الذين تركوهم أحياء في الدنيا على منهج الإيمان والجهاد، والمراد اللحق بهم في القتل والشهادة أي بل سيلحقون بهم من بعد، وقيل المراد لم يلحقوا بهم في الفضل وإن كانوا أهل فضل في الجملة.

وقيل المراد بإخوانهم هنا جميع المسلمين الشهداء وغيرهم، لأنهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين هم أحياء لم يموتوا، وهذا قوي لأن معناه أوسع، وفائدته أكثر، واللفظ يحتمله بل هو الظاهر، وبه قال الزجاج وابن فورك.

﴿أن لا خوف عليهم﴾ في الآخرة والخوف غم يلحق الإنسان بما يتوقعه من السوء ﴿ولا هم يحزنون﴾ على ما فاتهم من نعيم الدنيا والحزن غم يلحقه من فوات نافع أو حصول ضار، فمن كانت أعماله مشكورة فلا يخاف العاقبة ومن كان متقلباً في نعمة الله وفضله فلا يحزن أبداً.

﴿يستبشرون بنعمة من الله وفضل﴾ كرر قوله يستبشرون لتأكيد الأول، قاله الزمخشري ولبیان أن الاستبشار ليس بمجرد عدم الخوف والحزن بل به

وبنعمة الله وفضله، والنعمة ما ينعم الله به على عباده، والفضل ما يتفضل به عليهم وقيل النعمة الثواب والفضل الزائد، وقيل النعمة والفضل داخل في النعمة، ذكر بعدها لتأكيدهما.

وقيل إن الاستبشار الأول متعلق بحال إخوانهم والاستبشار الثاني بحال أنفسهم ﴿وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين﴾ كما لا يضيع أجر الشهداء والمجاهدين، وقد ورد في فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله ما يطول تعداده من الأحاديث الصحيحة والآيات الكريمة.

﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع للذين أحسنوا منهم واتفقوا أجر عظيم﴾ صفة للمؤمنين أو بدل منهم أو من الذين لم يلحقوا بهم أو هو مبتدأ خبره للذين أحسنوا منهم بجملته أو منصوب على المدح، وقد تقدم تفسير القرع، قال سعيد ابن جبير القرع الجراحات^(١).

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة في هذه الآية أنها قالت لعروة بن الزبير يا ابن أخي كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع في أثرهم فانتدب منهم سبعون فيهم أبو بكر والزبير، والروايات في هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والتفسير.

(١) جاء في «الدر المنثور» ج ٢/١٠١. وأخرج النسائي، وابن أبي حاتم، والطبراني بسند صحيح من طريق عكرمة عن ابن عباس، قال: لما رجع المشركون عن أحد، قالوا: لا محمداً قتلتم، ولا الكواعب أردفتن، بثما صنعتن، ارجعوا، فسمع رسول الله ﷺ بذلك، فندب المسلمين. فانتدبوا حتى بلغ حمراء الأسد، أو بئر أبي عنبه - شك سفيان - فقال المشركون: نرجع قابل، فرجع رسول الله ﷺ، فكانت تعد غزوة، فأنزل الله ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ الآية. وقد كان أبو سفيان قال للنبي ﷺ: موعدكم موسم بدر حيث قتلتم أصحابنا، فأما الجبان فرجع، وأما الشجاع فأخذ أهبة القتال والتجارة، فأتوه فلم يجدوا به أحداً وتسوقوا، فأنزل الله تعالى: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل﴾ الآية.

الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا
 حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿٧٣﴾ فَأَنْقَلِبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّ لَهُمُ
 سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿٧٤﴾

﴿الذين قال لهم الناس﴾ المراد بالناس هنا نعيم بن مسعود وجاز لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم فهو من قبيل العام الذي أريد به الخاص أو من اطلاق الكل وإرادة البعض كقوله أم يحسدون الناس يعني محمداً وحده.

ونقل على القارىء أنه أسلم يوم الخندق وهو مصرح به في المواهب، وقيل المراد بالناس ركب عبد القيس الذين مروا بأبي سفيان، وقيل هم المنافقون.

والمراد بقوله ﴿إن الناس قد جمعوا لكم﴾ أبو سفيان وغيره من أصحابه، والعرب تسمى الجيش جمعاً ﴿فاخشوهم﴾ أي فخافوهم فإنه لا طاقة لكم بهم ﴿فزادهم إيماناً﴾ أي تصديقاً بالله وبقيناً، والمراد أنهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك ولا التفتوا إليه بل أخلصوا لله وازدادوا طمأنينة وقوة في دينهم وثبوتاً على نصر نبيهم، وفيه دليل أن الإيمان يزيد وينقص.

﴿وقالوا حسبنا الله﴾ حسب مصدر حسبه أي كفاه وهو بمعنى الفاعل أي محسب بمعنى كاف، قال في الكشاف الدليل على أنه المحسب أنك تقول هذا رجل حسبك فتصف به النكرة لأن إضافته لكونه بمعنى إسم الفاعل غير حقيقية ﴿ونعم الوكيل﴾ هو من يوكل إليه الأمور أي نعم الموكل إليه أمرنا أو الكافي أو الكافل والمخصوص بالمدح محذوف أي نعم الوكيل الله سبحانه.

وقد ورد في فضل هذه الكلمة أعني حسبنا الله ونعم الوكيل أحاديث منها ما أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس قال: قالها إبراهيم حين ألقي في النار وقاله محمد ﷺ حين قالوا إن الناس قد جمعوا لكم.

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل، قال ابن كثير بعد إخراجها: هذا

حديث غريب من هذا الوجه^(١).

وأخرج أبو نعيم عن شداد بن أوس قال: قال النبي ﷺ حسبنا الله ونعم الوكيل أمان كل خائف.

وأخرج ابن أبي الدنيا في الذكر عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا اشتد غمّه مسح بيده على رأسه ولحيته ثم تنفس الصعداء وقال حسبي الله ونعم الوكيل.

﴿فانقلبوا بنعمة من الله﴾ أي فخرجوا إليهم فانقلبوا، والتنوين للتعظيم أي رجعوا متلبسين بنعمة عظيمة وهي السلامة من عدوهم وعافية ﴿وفضل﴾ أي أجر تفضل الله به عليهم، وقيل ربح في التجارة، وقيل النعمة خاصة بمنافع الدنيا والفضل بمنافع الآخرة.

وقد تقدم تفسيرهما قريباً بما يناسب ذلك المقام لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين صاروا في الدار الآخرة، والكلام هنا مع الأحياء.

وقوله ﴿لم يمسهم سوء﴾ أي سلمين عنه لم يصبهم قتل ولا جرح ولا ما يخافونه، وقال ابن عباس: لم يؤذهم أحد ﴿واتبعوا رضوان الله﴾ فيما يأتون ويذرون وأطاعوا الله ورسوله، ومن ذلك خروجهم لهذه الغزوة.

وعن ابن عباس: النعمة أنهم سلموا، والفضل ان عيراً مرت وكان في أيام الموسم فاشتراها رسول الله ﷺ فربح مالاً فقسمه بين أصحابه، وعن مجاهد قال الفضل: ما أصابوا من التجارة والأجر، وقال السدي أما النعمة فهي العافية وأما الفضل فالتجارة والسوء القتل.

﴿والله ذو فضل عظيم﴾ لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه، ومن تفضله عليهم تثبتهم وخروجهم للقاء عدوهم وإرشادهم إلى أن يقولوا هذه المقالة التي هي جالبة لكل خير، ودافعة لكل شر، وقيل تفضل عليهم بإلقاء الرعب في قلوب المشركين حتى رجعوا.

(١) ابن كثير ٤٣٠/١.

إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا نِيَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يَسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوكُمْ شَيْئًا يَرِيدُ اللَّهُ إِلَّا لِيَجْعَلَ لَهُمْ حِزْبًا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾

﴿إنما ذلكم﴾ المثبط لكم والمخوف أيها المؤمنون ﴿الشیطان﴾ والظاهر أن المراد هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشيط، وقيل المراد به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة، وقيل أبو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم، والمعنى أن الشيطان ﴿يخوف﴾ المؤمنين ﴿أولياءه﴾ وهم الكافرون وقال ابن عباس: الشيطان يخوف بأوليائه، وقال أبو مالك: يعظم أولياءه في أعينكم. وقال الحسن: إنما كان ذلك تخويف الشيطان، ولا يخاف الشيطان إلا ولي الشيطان.

﴿فلا تخافوهم﴾ أي أولياءه الذين يخوفكم بهم الشيطان أو فلا تخافوا الناس المذكورين في قوله ﴿إن الناس قد جمعوا لكم﴾ نهاهم الله سبحانه أن يخافوهم فيجبوا عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج، وأمرهم بأن يخافوا الله سبحانه فقال ﴿وخافون﴾ هذه الياء التي بعد النون اختلفت السبعة في اثباتها لفظاً واتفقوا على حذفها في الرسم لأنها من آيات الزوائد كلها لا ترسم، وجملتها اثنتان وستون، والمعنى فافعلوا ما أمركم به واتركوا ما أنهاكم عنه، لأنني الحقيق بالخوف مني، والمراقبة لأمرني ونهي لكون الخير والشر بيدي وقيدته بقوله ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ لأن الإيمان يقتضي ذلك ويستدعي الأمن من شر الشيطان وأوليائه.

﴿ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ يقال حزنني الأمر وهي لغة قريش وأحزنني وهي لغة تميم، والأولى أفصح، والغرض من هذا تسليته ﷺ

وتصبيره على تعنتهم في الكفر، وتعرضهم له بالأذى، وضمن يسارعون يقعون فعدي بفي أي لا يحزنك مسارعتهم لمقويات الكفر من قول وفعل، فهذا هو الذي يسارع إليه أي الأمور المقوية له كالتهيؤ لقتال النبي، وأما الكفر فهو دائم فيهم فلا تتأتى مسارعتهم للوقوع فيه لأن هذا التعبير يشعر بطروء هذا الأمر.

وأما إثارة كلمة ﴿إلى﴾ في قوله تعالى ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾ فلأن المغفرة والجنة منتهى المسارعة وغايتها، وقيل هم قوم ارتدوا فاغتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لذلك فسلاه الله سبحانه ونهاه عن الحزن وعلل ذلك بقوله.

﴿انهم لن يضروا الله شيئاً﴾ أي شيئاً من الضرر، والتنكير لتأكيد ما فيه من القلة والحقارة، وقيل على نزع الجار أي بشيء ما أصلاً، وقيل هم كفار قريش، وقيل هم المنافقون ورؤساء اليهود، وقيل هو عام في جميع الكفار.

قال القشيري: والحزن على كفر الكافر طاعة ولكن النبي ﷺ كان يفرط في الحزن فنهى عن ذلك كما قال تعالى ﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾ وقال ﴿فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفاً﴾ والمعنى ان كفرهم لا ينقص من ملك الله سبحانه شيئاً، وقيل المراد لن يضروا أوليائه، ويحتمل أن يراد لن يضروا دينه الذي شرعه لعباده، وفيه مزيد مبالغة في التسلية.

﴿يريد الله ألا يجعل لهم حظاً﴾ نصيباً ﴿في الآخرة﴾ أو نصيباً من الثواب، وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الإرادة واستمرارها، وفي الآية دليل على أن الخير والشر بإرادة الله تعالى، وفيه رد على القدرية والمعتزلة ﴿ولهم عذاب عظيم﴾ في النار بسبب مسارعتهم في الكفر، فكان ضرر كفرهم عائداً عليهم جالباً لهم عدم الحظ في الآخرة ومصيرهم إلى العذاب العظيم.

إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾
 وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا
 وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾

﴿إن الذين اشتروا﴾ استبدلوا ﴿الكفر بالإيمان﴾ وقد تقدم تحقيق هذه الاستعارة والمراد المنافقون آمنوا ثم كفروا ﴿لن يضرؤا الله شيئاً﴾ نفي الضرر معناه كالأول وهو للتأكيد لما تقدمه، وقيل إن الأول خاص بالمنافقين والثاني يعم جميع الكفار، والأول أولى ﴿ولهم عذاب أليم﴾ في الآخرة، ولما جرت العادة بسرور المشتري بما اشتراه عند كون الصفقة رابحة، وتألمه عند كونها خاسرة، ناسب وصف العذاب بالأليم.

﴿ولا تحسبن الذين كفروا﴾ وقرىء بالتحية فالمعنى لا يحسبن الكافرون ﴿أنما نملئ لهم﴾ بتطويل الأعمال وتأخيرهم ورغد العيش، أو بما أصابوا من الظفر يوم أحد ﴿خير لأنفسهم﴾ فليس الأمر كذلك بل هو شر واقع عليهم ونازل بهم، وعلى الأولى لا تحسبن يا محمد ﷺ أن الإملاء للذين كفروا بما ذكر خير لهم.

﴿إنما نملئ لهم ليزدادوا إثماً﴾ بكثرة المعاصي، واللام لام الإرادة أي إرادة زيادة الإثم، وهي جائزة عند الأشاعرة ولا تخلو عن حكمة، وعند المعتزلة القائلين بأنه تعالى لا يريد القبيح هي لام العافية وهي جملة مستأنفة مبينة لوجه الإملاء للكافرين. أو تكرير للأولى. والإملاء الإمهال والتأخير، وأصله من الملوأة وهي المدة من الزمان يقال أمليت له في الأمر أخرت وأملت للبعير في القيد أرخيت له ووسعت ﴿ولهم عذاب مهين﴾ في الآخرة.

قال أبو السعود لما تضمن الاملاء التمتع بطيبات الدنيا وزينتها وذلك

مما يقتضي التعزز والتكرم وصف عذابهم بالإهانة ليكون جزاؤهم جزاء وفاقاً انتهى .

واحتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ما يقوله المعتزلة لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار الكافرين ويجعل عيشهم رغداً ليزدادوا إثماً، قال أبو حاتم وسمعت الأخفش يذكر كسر ﴿انما نملي﴾ الأولى وفتح الثانية ويحتج بذلك لأهل القدر لأنه منهم ويجعله على هذا التقدير ﴿ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم ليزدادوا إثماً نملي لهم خير لأنفسهم﴾ .

وقال في الكشف إن ازدياد الإثم علة، وما كل علة بغرض، ألا تراك تقول قعدت عن الغزو للعجز والفاقة وخرجت من البلد لمخافة الشر، وليس شيء من ذلك بغرض لك، وإنما هي أسباب وعلل .

وعن ابن مسعود قال: ما من نفس برة ولا فاجرة إلا والموت خير لها من الحياة إن كان براً فقد قال تعالى: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾ وإن كان فاجراً فقد قال تعالى ﴿ولا يحسبن الذين كفروا﴾ الآية، وعن أبي الدرداء ومحمد ابن كعب وأبي هريرة نحوه^(١) .

(١) أخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم، وصححه عن ابن مسعود قال: ما من نفس برة، ولا فاجرة، إلا والموت خير لها من الحياة. إن كان براً، فقد قال الله تعالى: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾ وإن كان فاجراً، فقد قال الله تعالى: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خير لأنفسهم انما نملي لهم ليزدادوا إثماً﴾ واسناده صحيح .

مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَاعْمَلُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٨٠﴾

﴿ما كان الله﴾ كلام مستأنف ﴿ليذر المؤمنين﴾ هذه اللام تسمى لام الجحود وينصب بعدها المضارع بإضمار إن ولا يجوز إظهارها ولهذا القول دلائل واعتراضات مذكورة في كتب النحو.

والخطاب في قوله ﴿على ما أنتم عليه﴾ عند جمهور المحدثين للكفار والمنافقين، وقيل الخطاب للمؤمنين والمنافقين أي ما كان الله ليترككم على الحال الذي عليه أنتم من الاختلاط، وقيل الخطاب للمشركين، والمراد بالمؤمنين من في الأصلاب والارحام أي ما كان الله ليذر أولادكم على ما أنتم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم.

وقيل الخطاب للمؤمنين أي ما كان الله ليذركم يا معشر المسلمين على ما أنتم عليه من الاختلاط بالمنافقين حتى يميز بينكم، وعلى هذا الوجه والوجه الثاني يكون في الكلام التفات.

﴿حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ أي بعضكم من بعض، قال ابن عباس: يميز أهل السعادة من أهل الشقاوة، وقال قتادة يميز بينهم في الجهاد والهجرة، وقرىء يميز بالتشديد بالمخفف من ماز الشيء يميزه ميلاً إذا فرق بين شيئين، فإن كانت أشياء قيل ميزها تمييزاً.

﴿وما كان الله ليطلعكم على الغيب﴾ الخطاب لكفار قريش أي ما كان ليبيّن لكم المؤمن من الكافر فيقول فلان كافر، وفلان مؤمن وفلان منافق لتعرفوا قبل التمييز لأن المستأثر بعلم الغيب لا يظهر على غيبه أحد إلا من ارتضى من رسول فيميز بينكم، كما وقع من نبينا صلى الله عليه وآله وسلم من تعيين كثير من المنافقين، فإن ذلك كان بتعليم الله له لا بكونه يعلم الغيب أو أن يشاهد أمراً يدل على أمر يكون من بعد كما نصب له علامات دالة على مصارع الكفار يوم بدر، وقيل المعنى ما كان الله ليطلعكم على الغيب فيمن يستحق النبوة حتى يكون الوحي باختياركم.

﴿ولكن الله يجتبي﴾ أي يختار أو يختص، قاله مجاهد وعن مالك يستخلص ﴿من رسله من يشاء﴾ فيطلعه على ما يشاء من غيبه، عن السدي قال: قالوا إن كان محمد صلى الله عليه وآله وسلم صادقاً فليخبرنا بمن يؤمن منا ومن يكفر، فأنزل الله هذه الآية، وعن الحسن قال لا يطلع على الغيب إلا رسول ﴿فآمنوا بالله ورسله﴾ بصفة الإخلاص ﴿وإن تؤمنوا وتتقوا﴾ النفاق ﴿فلكم أجر عظيم﴾ في الآخرة.

﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم﴾ أي لا يحسبن الباخلون البخل خيراً لهم، قاله الخليل وسيبويه والفراء وقرئ بالتاء أي لا تحسبن يا محمد صلى الله عليه وآله وسلم بخل الذين يبخلون خيراً لهم، قال الزجاج هو مثل ﴿واسئل القرية﴾ الآية دالة على ذم البخل، وقد ورد فيه أحاديث.

قال المبرد: والسين في قوله ﴿سيطوقون ما بخلوا به﴾ سين الوعيد، وهذه الجملة مبيّنة لمعنى ما قبلها قيل ومعنى التطويق هنا أنه يكون ما بخلوا به من المال طوقاً من نار في أعناقهم، وقيل معناه أنهم سيحملون عقاب ما بخلوا به،

فهو من الطاقة وليس من التطويق.

وقيل المعنى أنهم يلزمون أعمالهم كما يلزم الطوق العنق، يقال طوّق فلان عمله طوق الحمامة أي ألزم جزاء عمله.

قال القرطبي: البخل في أصل اللغة أن يمنع الإنسان الحق الواجب، فأما من منع ما لا يجب عليه فليس ببخيل، قال في القاموس البخل ضد الكرم.

وقد ذكر الشوكاني في شرحه للمتقى عند قوله ﷺ اللهم إني أعوذ بك من البخل أنه قيده بعضهم بما يجب إخراجه، ثم قال: ولا وجه له لأن البخل بما ليس بواجب من غرائز النقص المضادة للكمال، والتعوذ منه حسن بلا شك، فالأولى تبقية الحديث على عمومته انتهى، فمعنى البخل عام لا كما ذكره القرطبي.

وأما في الآية فهو للواجب ولكن عبارته تفيد التعميم والله أعلم، قال ابن عباس: هم أهل الكتاب بخلوا به أن ييثوه للناس، وعن مجاهد قال: هم اليهود، وعن السدي: قال بخلوا أن ينفقوها في سبيل الله ولم يؤدوا زكاتها.

﴿يوم القيامة﴾ بأن يجعل حية في عنقه تنهشه كما أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمته يعني بشدقيه فيقول أنا مالك أنا كنزك» ثم تلا هذه الآية، وقد ورد هذا المعنى في أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة يرفعونها^(١).

(١) أخرجه أحمد في «المسند» رقم ٣٥٧٧، والترمذي، وابن خزيمة، وابن ماجه ج ١/٥٦٧، ولفظه: =

﴿ولله ميراث السموات والأرض﴾ أي له وحده لا لغيره كما يفيدته التقديم والمعنى أن له ما فيها مما يتوارثه أهلها ومنه المال، فما بالهم يبخلون بذلك ولا ينفقونه وهو لله سبحانه لا لهم. وإنما كان عندهم عارية مستردة.

ومثل هذه الآية قوله تعالى ﴿إنا نحن نرث الأرض ومن عليها﴾ وقوله ﴿وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾ والميراث في الأصل هو ما يخرج من مالك إلى آخر، ولم يكن مملوكاً لذلك الآخر قبل انتقاله إليه بالميراث، ومعلوم أن الله سبحانه هو المالك بالحقيقة لجميع مخلوقاته ﴿والله بما تعملون خبير﴾ قرىء بالتاء على طريقة الالتفات وهي أبلغ في الوعيد، وقرىء بالياء على الظاهر.

= «ما من أحد يؤدي زكاة ماله، إلا مُثِّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى يطوق عنقه»، ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾ الآية. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وروى البخاري ج ٢٧٣/٨، ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته، مثل له ماله شجاعاً أقرع له زببتان، يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه - يعني شذقيه - يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثم تلا هذه الآية: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾ الى آخر الآية.

الشجاع: الحية الذكر، وهو ضرب من الحيات، خبيث مارد. وأقرع: صفة من صفات الحيات الخبيثة، يزعمون أنه إذا طال عمر الحية، وكثر سمه، جمعه في رأسه حتى تتمعط منه فروة رأسه.

لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾

﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء﴾ قال أهل التفسير لما أنزل الله من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً، قال قوم من اليهود هذه المقالة تمويهاً على ضعفائهم لا أنهم يعتقدون ذلك لأنهم أهل كتاب، بل أرادوا أنه تعالى إن صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد ﷺ فهو فقير، ليشككوا على إخوانهم في دين الإسلام.

﴿سنكتب ما قالوا﴾ في صحف الملائكة أو سنحفظه أو سنجازيهم عليه والمراد الوعيد لهم وإن ذلك لا يفوت على الله بل هو معد لهم ليوم الجزاء. وجملة سنكتب على هذا مستأنفة جواباً لسؤال مقدر كأنه قيل ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع، فقال: قال لهم سنكتب ما قالوا ﴿و﴾ نكتب ﴿قتلهم الأنبياء﴾ أي قتل أسلافهم للأنبياء، وإنما نسب ذلك إليهم لكونهم رضوا به، جعل ذلك القول قريناً لقتل الأنبياء تنبيهاً على أنه من العظيم والشناعة بمكان يعدل قتل الأنبياء ﴿بغير حق﴾ حتى في اعتقادهم، فكانوا يعتقدون أن قتلهم لا يجوز ولا يحل وحينئذ فيناسب شن الغارة عليهم.

﴿ونقول﴾ أي ننتقم منهم بعد الكتابة بهذا القول الذي نقوله لهم في النار أو عند الموت أو عند الحساب، وقرىء بالياء أي يقول الله لهم في الآخرة على لسان الملائكة ﴿ذوقوا عذاب الحريق﴾ الحريق إسم للنار الملتهبة، وإطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغة بليغة^(١).

(١) أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه دخل بيت مدراس اليهود، فوجدهم قد اجتمعوا على رجل منهم، اسمه فنحاص، فقال له أبو بكر: اتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله. فقال: والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا لفقير، ولو كان غنياً عنا ما استقرض منا. فغضب أبو بكر وضرب وجه فنحاص ضربة شديدة، وقال: والله لولا العهد الذي بيننا لضربت عنقك. فذهب فنحاص يشكو إلى النبي ﷺ، وأخبره أبو بكر بما قال، فوجد فنحاص، فنزلت هذه الآية،

ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ
 اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ
 جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ
 صَادِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ
 وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

والإشارة بقوله ﴿ذلك بما قدمت أيديكم﴾ إلى العذاب المذكور قبله،
 وأشار إلى القريب بالصيغة التي يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته في
 الفضاة، وذكر الأيدي لكونها المباشرة لغالب المعاصي ﴿وأن الله ليس بظلام
 للعبيد﴾ معطوف على ما قدمت أيديكم.

ووجهه أنه سبحانه عذبهم بما أصابوا من الذنب وجازاهم على فعلهم
 فلم يكن ذلك ظلماً، أو بمعنى أنه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء
 وليس بظالم لمن عذبه بذنبه، وقيل إن وجهه أن نفي الظلم مستلزم للعدل
 المقتضى لإثابة المحسن ومعاقبة المسيء، ورد بأن ترك التعذيب مع وجود سببه
 ليس بظلم عقلاً ولا شرعاً حتى ينتهض نفي الظلم سبباً للتعذيب.

وقيل إن جملة قوله وأن الله ليس بظلام للعبيد في محل رفع على أنها خبر
 مبتدأ محذوف أي والأمر أن الله ليس بظلام للعبيد، والتعبير بذلك عن نفي
 الظلم مع أن تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند أهل السنة فضلاً عن كونه
 ظلماً بالغاً لبيان تنزهه عن ذلك، ونفي ظلام المشعر بالكثرة يفيد ثبوت أصل
 الظلم، وأجيب عن ذلك بأن الذي توعد بأن يفعله بهم لو كان ظلماً لكان
 عظيماً فنفاه على حد عظمه لو كان ثابتاً، عن ابن عباس قال: ما أنا بمعذب
 من لم يجترم.

﴿الذين قالوا﴾ أي جماعة من اليهود ﴿إن الله عهد الينا﴾ في التوراة ﴿ألا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار﴾ وهذا منهم كذب على التوراة إذ الذي فيها مقيد بغير عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام. والقربان ما يتقرب به إلى الله من نسيكة وصدقة وعمل صالح، وهو فعلان من القربة، وقد كان دأب بني إسرائيل أنهم كانوا يقربون القربان فيقوم النبي فيدعو فتنزل نار من السماء فتحرقه، ولم يتعبّد الله بذلك كل أنبيائه ولا جعله دليلاً على صدق دعوى النبوة.

ولهذا رد الله عليهم فقال ﴿قل قد جاءكم رسل من قبلي﴾ كيحيى بن زكريا وشعيا وسائر من قتلوا من الأنبياء ﴿بالبينات﴾ أي الدلالات الواضحات على صدقهم ﴿وبالذي قلتم﴾ أي بالقربان ﴿فلم قتلتموهم﴾ أراد بذلك فعل أسلافهم ﴿إن كنتم صادقين﴾ في دعواكم.

﴿فإن كذبوك﴾ يا محمد هؤلاء اليهود ﴿فقد كذب﴾ ﴿رسل من قبلك﴾ مثل نوح وهود وصالح وإبراهيم وغيرهم من الرسل ﴿جاؤوا بالبينات﴾ أي الحلال والحرام أو المعجزات الباهرات ﴿والزبر﴾ جمع زبور وهو الكتاب المقصور على الحكم من زبرته إذا حسنته، وقيل الزبر المواعظ والزواجر من زبرته إذا زجرته ﴿والكتاب المنير﴾ الواضح الجلي المضيء، يقال نار الشيء واستنار وأناره ونوره بمعنى.

وقال قتادة: الزبر كتب الأنبياء والكتاب المنير هو القرآن الكريم، وقيل الزبر المصحف، والكتاب المنير التوراة والإنجيل، وزاد أبو السعود والكتاب في عرف القرآن ما يتضمن الشرائع والأحكام، ولذلك جاء الكتاب والحكمة متعاطفين في عامة المواقع.

كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ
عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾

﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ من الذوق وهذه الآية تتضمن الوعد والوعيد للمصدق والمكذب بعد إخباره عن الباخلين القائلين أن الله فقير ونحن أغنياء، وقرىء ذائقة الموت بالتنوين ونصب الموت، وقرأ الجمهور بالإضافة.

والمعنى ذائقة موت أجسادها إذ النفس لا تموت، ولو ماتت لما ذاقت الموت في حال موتها. لأن الحياة شرط في الذوق وسائر الإدراكات، وقوله تعالى : ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾ معناه حين موت أجسادها، قاله الكرخي .

وهذا يقتضي أن المراد بالنفس هنا الروح، والحامل له على تفسيرها بذلك التأنيث في قوله ذائقة لأنها بمعنى الروح مؤنثة وتطلق أيضاً على مجموع الجسد والروح الذي هو الحيوان، وهي بهذا المعنى مذكر، وهذا المعنى الثاني تصح إرادته هنا أيضاً بل هو الأقرب المتبادر إلى الفهم.

﴿وإنما توفون أجوركم يوم القيامة﴾ أجر المؤمن الثواب وأجر الكافر العقاب أي أن توفية الأجور وتكميلها على التمام إنما يكون في ذلك اليوم، وما يقع من الأجور في الدنيا أو في البرزخ فإنما هو بعض الأجور كما ينبيء عنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم: القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران^(١).

﴿فمن زحرج عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾ الزحرجة التنحية والإبعاد تكرير الزح وهو الجذب بعجلة، قاله في الكشف، وقد سبق الكلام عليه أي فمن بعد عن النار يومئذ ونحى فقد ظفر بما يريد ونجا مما يخاف، ونال غاية مطلوبه .

(١) الترمذي كتاب القيامة الباب ٢٦ .

وهذا هو الفوز الحقيقي الذي لا فوز يقاربه. فإن كل فوز وإن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشيء بالنسبة إليها إلا رؤية الله سبحانه وتعالى فهو أفضل نعيم الآخرة في الجنة، اللهم لا فوز إلا فوز الآخرة ولا عيش إلا عيشها ولا نعيم إلا نعيمها فاغفر ذنوبنا واستر عيوبنا وارض عنا رضى لا سخط بعده، واجمع لنا بين الرضا منك علينا والجنة.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، إقرؤوا إن شئتم ﴿فمن زحزح عن النار إلى قوله الغرور﴾ أخرجه الترمذي والحاكم وصحاحه وغيرهما^(١).

﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ المتاع كل ما يتمتع به الإنسان وينتفع به ثم يزول ولا يبقى كذا قال أكثر المفسرين، وقيل المتاع كالفاس والقدر والقصعة ونحوها، والأول أولى، والغرور إما مصدر أو جمع غار، وقيل ما يغر الإنسان مما لا يدوم وقيل الباطل، والغرور الشيطان يغر الناس بالأمانى الباطلة والمواعيد الكاذبة.

شبه سبحانه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على من يريده وله ظاهر محبوب، وباطن مكروه، قيل متاع متروك يوشك أن يضمحل ويزول فخذوا من هذا المتاع واعملوا فيه بطاعة الله ما استطعتم، قال سعيد بن جبیر: هي متاع الغرور لمن لم يشتغل بطلب الآخرة فأما من اشتغل بطلبها فهي له متاع وبلاغ إلى ما هو خير منها.

(١) روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم: ﴿فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة، فقد فاز﴾ ورواه أحمد في «المسند»، والترمذي، والحاكم في «المستدرک» وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وروى الامام أحمد في «المسند» رقم ٦٨٠٧، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، فلتدرکه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ويأتي إلى الناس ما يجب أن يؤتى إليه». ورواه الامام مسلم بأطول منه.

﴿ تَبْلُوتُ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا
وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (١٨٦) وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ
ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ (١٨٧)

﴿تبلون في أموالكم وأنفسكم﴾ اللام لام القسم أي والله لتبون، هذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمه تسلية لهم بما سيلقونه من الكفرة والفسقة ليوطنوا أنفسهم على الثبات والصبر على المكاره، والابتلاء الامتحان والاختبار، والمعنى لتمتحن ولتختبرن في أموالكم بالمصائب والإنفاقات الواجبة وسائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال، والابتلاء في الأنفس بالموت والأمراض وفقد الأحباب والقتل في سبيل الله.

﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ قال الزهري: الذين أوتوا الكتاب هو كعب بن الأشرف وكان يجرس المشركين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه في شعره، وعن ابن جريج قال: يعني اليهود والنصارى. فكان المسلمون يسمعون من اليهود عزيز ابن الله ومن النصارى المسيح ابن الله.

﴿ومن الذين أشركوا﴾ سائر الطوائف الكفرية من غير أهل الكتاب ﴿أذى كثيراً﴾ من الطعن في دينكم وأعراضكم. وزاد السيوطي والتشبيب بنسائكم، قاله في الجمل، هو ذكر أوصاف الجمال وكان يفعل ذلك كعب بن الأشرف بنساء المؤمنين.

﴿وإن تصبروا وتتقوا﴾ الصبر عبارة عن احتمال الأذى والمكروه والتقوى عن الاحتراز عما لا ينبغي ﴿فإن ذلك﴾ الصبر والتقوى المدلول عليهما بالفعلين وأشار بما فيه من معنى البعد للإيدان بعلو درجاتهما وبعد منزلتهما وتوحيد حرف الخطاب إما باعتبار كل واحد من المخاطبين، وإما لأن المراد بالخطاب مجرد التنبيه من غير ملاحظة خصوصية أحوال المخاطبين.

﴿من عزم الأمور﴾ معزوماتها التي يتنافس فيها المتنافسون، أي مما يجب عليكم أن تعزموا عليه لما فيه من كمال المزية والشرف، أو لكونه عزمة من عزمات الله التي أوجب عليكم القيام بها، يقال عزم الأمر أي شده وأصلحه، وأصله ثبات الرأي على الشيء إلى إمضائه.

وقال المرزوقي: إنه توطين النفس عند الفكر، والمراد أن يوطدوا أنفسهم على الصبر، فإن العالم بنزول البلاء عليه لا يعظم وقعه في قلبه بخلاف غير العالم فإنه يعظم عنده ويشق عليه.

وقال ابن جريج: أي من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به، والحاصل أن المصدر بمعنى إسم المفعول قال التفتازاني: إما معزوم العبد بمعنى أنه يجب عليه العزم والتصميم عليه أو معزوم الله لمعنى عزم الله أي أراد الله وفرض أن يكون ذلك ويحصل.

﴿وإذ أخذ الله﴾ كلام مستأنف سيق لبيان بعض أذياتهم وهو كتمانهم شواهد النبوة ﴿ميثاق الذين أوتوا الكتاب﴾ هذه الآية تويخ لأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى أو اليهود فقط على الخلاف في ذلك، والظاهر أن المراد بأهل الكتاب كل من أتاه الله علم شيء من الكتاب أي كتاب كان كما يفيدته التعريف الجنسي في الكتاب.

قال الحسن وقتادة: إن الآية عامة لكل عالم، وكذا قال محمد بن كعب، ويدل على ذلك قول أبي هريرة لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشيء، ثم تلا هذه الآية.

والضمير في قوله ﴿لتبينه﴾ راجع إلى الكتاب وقيل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يتقدم له ذكر لأن الله أخذ على اليهود والنصارى أن يبينوا نبوته، وهذا جواب لما تضمنه الميثاق من القسم كأنه قيل لهم بالله لتبينه، وقرئ بالياء جرياً على الإسم الظاهر، وهو كالغائب وبالتاء خطاباً على الحكاية تقديره وقلنا لهم.

﴿للناس ولا تكتُمونه﴾ أي الكتاب بالياء والتاء والواو للحال أو للعطف، والنهي عن الكتمان بعد الأمر بالبيان إما للمبالغة في إيجاب المأمور به، وإما لأن المراد بالبيان ذكر الآيات الناطقة بنبوته، وبالكتمان القاء التأويلات الزائغة والشبه الباطلة.

﴿فنبذوه﴾ أي الكتاب أو الميثاق، وقرأ ابن عباس: (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لتبينه)، ويشكل على هذه القراءة قوله ﴿فنبذوه﴾ فلا بد أن يكون فاعله الناس والنَّبذ الطرح وقد تقدم في البقرة.

وقوله ﴿وراء ظهورهم﴾ مبالغة في النبذ والطرح وترك العمل وضياعه، ومثّل في الاستهانة به والأعراض عنه بالكلية ﴿واشترؤا به﴾ أي بالكتاب الذي أمروا ببيانه ونهوا عن كتمانهم ﴿ثمناً قليلاً﴾ أي حقيراً يسيراً من حطام الدنيا وأعراضها والمآكل، والرّشا التي كانوا يأخذونها من عوامهم وسفلتهم برياستهم في العلم فكتّموه خوف فوته عليهم ﴿فبئس ما يشترون﴾ أي بئس شيئاً ما يشترونه بذلك الثمن.

وعن ابن عباس قال: كان الله أمرهم أن يتبعوا النبي الأمي، وعنه قال: في التوراة والإنجيل أن الإسلام دين الله الذي افترضه على عباده، وأن محمداً رسول الله يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل فنبذوه.

وعن قتادة في الآية قال: هذا ميثاق أخذ الله على أهل العلم فمن علم علماً فليعلمه الناس، وإياكم وكتمان العلم، فإن كتمان العلم هلكة، وعن الحسن قال: لولا الميثاق الذي أخذ الله على أهل العلم ما حدثتكم بكثير مما تسألون عنه.

وظاهر هذه الآية وإن كان مخصوصاً بعلماء أهل الكتاب فلا يبعد أن يدخل فيه علماء هذه الأمة الإسلامية لأنهم أهل كتاب هو القرآن، قال قتادة: طوبى لعالم ناطق ومستمع واع، هذا علم علماً فبذله، وهذا سمع خيراً فقبله ووعاه.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من سئل علماً يعلمه فكتمه أجم بلجام من نار، أخرجه الترمذي ولأبي داود من سئل عن علم فكتمه أجمه الله بلجام من نار يوم القيامة^(١)، وفي الباب أخبار وأثار كثيرة.

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: هذا توبيخ من الله تعالى وتهديد لأهل الكتاب، الذين أخذ الله عليهم العهد على السنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، وأن ينوهوا بذكره في الناس ليكونوا على أهبة من أمره، فإذا أرسله الله تعالى تابعوه، فكتموا ذلك، وتعوضوا عما وعدوا عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالدون الطفيف، والحظ الدنيوي السخيف، فبئست الصفقة صفقتهم، وبئست البيعة بيعتهم. وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم، فيصيبهم ما أصابهم، ويسلم بهم مسلكهم. فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع الدال على العمل الصالح، ولا يكتموا منه شيئاً، فقد ورد في الحديث المروي من طرق متعددة عن النبي ﷺ أنه قال: «من سئل عن علم فكتمه أجم يوم القيامة بلجام من نار». وهذا الحديث الذي استشهد به ابن كثير أخرجه أحمد وأبو داود، وابن ماجه، وأبو يعلى، والترمذي، وحسنه، والحاكم وصححه، والبيهقي من حديث أبي هريرة به مرفوعاً، وهو عند الحاكم أيضاً وغيره عن ابن عمرو، وعند ابن ماجه وأبي سعيد، وعند الطبراني من حديث ابن عباس وابن عمر وابن مسعود، وهو حديث صحيح.

لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ
بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾

﴿ لا تحسبن الذين يفرحون ﴾ الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أو لكل من يصلح له قرىء بالتاء والياء وهما سبعيتان ﴿ بما أتوا ﴾ أي بما فعلوا من إضلال الناس، وقد اختلف في سبب نزولها كما سيأتي ﴿ ويحبون أن يحمداوا بما لم يفعلوا ﴾ من التمسك بالحق وهم على ضلال، والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته هذه الآية عملاً بعموم اللفظ وهو المعتبر لا بخصوص السبب، فمن فرح بما فعل، وأحب أن يحمده الناس بما لم يفعل.

﴿ فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ﴾ وقرىء بالتحية أي لا يحسبن الفارحون فرحهم منجياً لهم من العذاب، والمفازة المنجاة مفعلة من فاز يفوز إذا نجا أي ليسوا بفائزين، سمي موضع الخوف مفازة على جهة التفاؤل، قاله الأصمعي، وقيل لأنها موضع تفويض ومظنة هلاك، تقول العرب فوز الرجل إذا هلك.

وقال ثعلب. حكيت لابن الاعرابي قول الاصمعي فقال أخطأ، قال لي أبو المكارم: إنما سميت مفازة لأن من قطعها فاز وقال ابن الاعرابي: بل لأنه مستسلم لما أصابه، وقيل المعنى لا تحسبنهم بمكان بعيد عن العذاب، لأن الفوز التباعد عن المكروه بل هم في مكان يعذبون فيه وهو جهنم. ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ يعني مؤلم في الآخرة.

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما قال ابن عباس سأهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أروه أن قد

أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوه بذلك إليه وفرحوا بما أتوا من كتمان ما سألهم عنه .

وفي البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو وتحلفوا عنه فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله، فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا، وأحبوا أن يحمدا بما لم يفعلوا، وقد روى أنها نزلت في فنحاص وأسيح وأشباههما، وروي أنها نزلت في اليهود.

﴿ولله ملك السموات والأرض﴾ قال الخطيب فهو يملك أمرهما وما فيهما من خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها انتهى، والملك بالضم تمام القدرة واستحكامها، والمعنى والله ملك خزائن السموات والأرض يتصرف فيه كيف يشاء، وفيه تكذيب لمن قال إن الله فقير ونحن أغنياء، فمن كان له جميع ما فيهما كيف يكون فقيراً.

﴿والله على كل شيء قدير﴾ لا يعجزه شيء، ومنه تعذيب الكافرين وإنجاد المؤمنين.

﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ هذه جملة مستأنفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها والمراد ذات السموات والأرض وصفاتها وما فيهما من العجائب ﴿واختلاف الليل والنهار﴾ تعاقبها بالمجيء والذهاب وكون كل واحد منهما يخلف الآخر، وكون زيادة أحدهما في نقصان الآخر وتفاوتها طولاً وقصراً وحرّاً وبرداً وغير ذلك.

﴿آيات﴾ أي دلالات واضحة وبراهين بينة تدل على الخالق سبحانه، وقد تقدم تفسير بعض ما هنا في سورة البقرة ﴿لأولى الأبواب﴾ أي لأهل العقول الصحيحة الخالصة عن شوائب النقص، فإن مجرد التفكير فيما قصه الله تعالى في هذه الآية يكفي العاقل ويوصله إلى الإيمان الذي لا تزلزه الشبهة ولا يدفعه التشكيك.

الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن
تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِّنْ أَنْصَارٍ ﴿١٩٢﴾

﴿الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم﴾ المراد بالذكر هنا ذكره سبحانه في هذه الأحوال من غير فرق بين حال الصلاة وغيرها، وذهب جماعة من المفسرين إلى أن الذكر هنا عبارة عن الصلاة وبه قال علي وابن مسعود وابن عباس وقتادة أي لا يضيعونها في حال من الأحوال فيصلونها قياماً مع عدم العذر، وقعوداً وعلى جنوبهم مع العذر، وعن ابن مسعود قال: إنما هذه في الصلاة إذا لم يستطع قائماً فقاعداً، وإن لم يستطع قاعداً فعلى جنبه.

وقد ثبت في البخاري من حديث عمران بن حصين قال كانت لي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال: صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب^(١).

وثبت فيه عنه قال سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال: من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد^(٢).

وعن قتادة قال: هذه حالاتك كلها يا ابن آدم، اذكر الله وأنت قائم فإن لم تستطع فاذكره جالساً فإن لم تستطع جالساً فاذكره وأنت على جنبك، يسر من الله وتخفيف.

وأقول هذا التقييد الذي ذكره بعدم الاستطاعة مع تعميم الذكر لا وجه له لا من الآية ولا من غيرها فإنه لم يرد في شيء من الكتاب ولا من السنة ما يدل على أنه لا يجوز الذكر من قعود إلا مع عدم استطاعة الذكر من قيام، ولا

(١) صحيح الجامع الصغير ٣٦٧٢.

(٢) صحيح الجامع الصغير ٦٢٣٩.

يجوز على جنب إلا مع عدم استطاعته من قعود، وإنما يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلاة كما سبق عن ابن مسعود وغيره.

﴿ويتفكرون في خلق السموات والأرض﴾ أي في بديع صنعها وإتقانها مع عظم أجرامها فإن هذا الفكر إذا كان صادقاً أوصلهم إلى الإيمان بالله سبحانه، وعن عائشة مرفوعاً: ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها، وقد وردت أحاديث وآثار عن السلف في استحباب التفكير مطلقاً.

ويقولون ﴿ربنا ما خلقت هذا﴾ الخلق الذي نراه ﴿باطلاً﴾ أي عبثاً وهواً بل خلقته دليلاً على حكمتك ووحدانيتك وقدرتك. والباطل الزائل الذاهب، وخلق بمعنى جعل والإشارة بقوله «هذا» إلى السموات والأرض أو إلى الخلق على أنه بمعنى المخلوق.

﴿سبحانك﴾ تنزيهاً لك عما لا يليق بك من الأمور التي من جملتها أن يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلاً وهزلاً وعبثاً، والفاء في ﴿فقنا﴾ لترتيب هذا الدعاء على ما قبله ﴿عذاب النار﴾ علم عباده كيفية الدعاء، فمن أراد أن يدعو فليقدم الثناء على الله أولاً ثم يأتي بالدعاء.

﴿ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته﴾ تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه، وبيان للسبب الذي لأجله دعاه عباده بأن يقيهم عذاب النار، وهو أن من أدخله النار فقد أخزاه أي أذله وأهانته. وقال المفضل: معنى أخزيته أهلكته، ويقال معناه فضحته وأبعدته.

يقال أخزاه الله أبعده ومقته، والاسم الخزي، قال ابن السكيت، خزي يخزي خزياً إذا وقع في بلية، وعن أنس قال: «من تدخل النار» من تخلد، وعن سعيد بن المسيب قال هذه خاصة لمن لا يخرج منها.

﴿وما للظالمين﴾ المشركين، وفيه وضع الظاهر موضع المضمرة إشعاراً بتخصيص الخزي بهم ﴿من﴾ زائدة ﴿أنصار﴾ ينصرونهم يوم القيامة ويمنعونهم من العذاب.

رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا
ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاثِمْنَا مَا وَعَدْتَنَا
عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾

﴿ربنا إنا سمعنا منادياً﴾ هو عند أكثر المفسرين النبي ﷺ، وقيل هو القرآن، وأوقع السماع على المنادي مع كون المسموع هو النداء لأنه قد وصف المنادي بما يسمع وهو قوله ﴿ينادي﴾ قال أبو علي الفارسي. ذكره مع أنه قد فهم من قوله منادياً لقصد التأكيد والتفخيم لشأن هذا المنادي به ﴿للإيمان﴾ اللام بمعنى إلى وقيل للعلة أي لأجله ﴿أن آمنوا بربكم فآمننا﴾ أي امتثلنا ما يأمر به هذا المنادي من الإيمان.

وتكرير النداء في قوله ﴿ربنا﴾ لإظهار التضرع والخضوع ﴿فاغفر لنا﴾ الفاء لترتيب المغفرة والدعاء بها على الإيمان به تعالى والإقرار بربوبيته، فإن ذلك من دواعي المغفرة والدعاء بها ﴿ذنوبنا وكفر﴾ حط ﴿عنا سيئاتنا﴾ قيل المراد بالذنوب هنا الكبائر وبالسيئات الصغائر، والظاهر عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين والآخر بالآخر بل يكون المعنى في الذنوب والسيئات واحداً، والتكرير للمبالغة والتأكيد كما أن معنى الغفر والكفر الستر.

﴿وتوفنا مع الأبرار﴾ جمع بار أو بر، وأصله من الاتساع وكان البار متسع في طاعة الله ومتسعة له رحمته، قيل هم الأنبياء ومعنى اللفظ أوسع من ذلك أي معدودين ومحسوبين في جملتهم، أو المراد في سلكهم على سبيل الكناية أو أن مع بمعنى ﴿على﴾ أي على أعمال الأبرار أو محشورين معهم.

﴿ربنا وآثنا ما وعدتنا على رسلك﴾ هذا دعاء آخر، والنكته في تكرير النداء ما تقدم والموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذي وعد الله به أهل

طاعته، ففي الكلام حذف وهو لفظ الألسن كقوله: ﴿واسأل القرية﴾ وقيل المحذوف التصديق أي ما وعدتنا على تصديق رسلك، وقيل ما وعدتنا منزلاً على رسلك ومحمولاً على رسلك.

ولا يخفى أن تقدير الأفعال الخاصة في مثل هذه المواقع تعسف، فالأول أولى. وصدور هذا الدعاء منهم مع علمهم أن ما وعدهم الله به على ألسن رسله كائن لا محالة إما لقصد التعجيل أو للخضوع بالدعاء لكونه مخ العبادة.

﴿ولا تخزنا﴾ لا تفضحنا ولا تهنا ﴿يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد﴾ فيه دليل على أنهم لم يخافوا خلف الوعد، وأن الحامل لهم على الدعاء هو ما ذكرنا^(١).

(١) إن قيل: ما وجه قولهم: «ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك» وقد علموا أنه لا يخلف الميعاد؛ فالجواب من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الله سبحانه وعد من آمن بالجنة، فسألوا أن يكونوا ممن وعد بذلك دون الخزي والعقاب.

الثاني: أنهم دعوا بهذا الدعاء على جهة العبادة والخضوع، والدعاء مخ العبادة. وهذا كقوله: «قل رب أحكم بالحق» وإن كان هو لا يقضي إلا بالحق.

الثالث: سألوا أن يعطوا ما وعدوا به من النصر على عدوهم معجلاً؛ لأنها حكاية عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فسألوه ذلك إعزازاً للدين. والله أعلم. وروى أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما وعده الله عز وجل على عمل ثواباً فهو منجز له رحمة ومن وعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار». والعرب تدم بالمخالفة في الوعد وتمدح بذلك في الوعيد؛ حتى قال قائلهم:

ولا يرهب ابن العثم ما عشت صولتي ولا اختفي من خشية المتهدد
وإني متى أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ
 مِّنْ بَعْضٍ فَأَلْذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَتَلُوا
 وَقَتَلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
 الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾

﴿فاستجاب لهم ربهم﴾ الإستجابة بمعنى الإجابة وقيل الإجابة عامة والاستجابة خاصة بإعطاء المسئول، وهذا الفعل يتعدى بنفسه وباللام، يقال استجاب واستجاب له، وإنما ذكر سبحانه الإستجابة وما بعدها في جملة ما لهم من الأوصاف الحسنة لأنها منه، إذ من أجبت دعوته فقد رفعت درجته.

﴿أنى لا أضيع عمل عامل منكم﴾ أي أعطاهم ما سألوه وقال لهم إني لا أحبب عملكم أيها المؤمنون بل أثيبكم عليه، والمراد بالإضاعة ترك الإثابة ﴿من ذكر أو أنثى﴾ «من» بيانية مؤكدة لما تقتضيه النكرة الواقعة في سياق النفي من العموم.

﴿بعضكم من بعض﴾ أي رجالكم مثل نسائكم في ثواب الطاعة والعقاب ونسأؤكم مثل رجالكم فيهما، وقيل في الدين والنصرة والموالاتة، والأول أولى، والجملة معترضة أو مستأنفة لبيان كون كل منهما من الآخر ما أجمل في قوله ﴿إني لا أضيع عمل عامل منكم﴾.

﴿فالذين هاجروا﴾ من أوطانهم إلى رسول الله ﷺ قال الزمخشري: هذا تفصيل لعمل العامل منهم على سبيل التعظيم، قال الكرخي: والظاهر أن هذه الجمل التي بعد الموصول كلها صفات له، فلا يكون الجزاء إلا لمن جمع هذه الصفات، ويجوز أن يكون ذلك على التنويع؛ وقد يكون حذف الموصولات

لفهم المعنى فيكون الخبر بقوله لأكفرن عن كل من اتصف بواحدة من هذه الصفات^(١).

﴿وأخرجوا من ديارهم﴾ في طاعة الله عز وجل ﴿وأوذوا في سبيلي﴾ آذاهم المشركون بسبب إسلامهم وهم المهاجرون ﴿وقاتلوا﴾ أعداء الله ﴿وقتلوا﴾ في سبيل الله، وقرىء قتلوا على الكثير وقرىء وقتلوا وقتلوا؛ وأصل الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب كما قال به الجمهور؛ والمراد هنا أنهم قاتلوا وقتل بعضهم، والسبيل الدين الحق والمراد هنا ما نالهم من الأذية من المشركين بسبب إيمانهم بالله وعملهم بما شرعه الله لعباده.

﴿لأكفرن عنهم سيئاتهم﴾ أي والله لأغفرنها لهم ﴿ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثواباً من عند الله﴾ يعني تكفير سيئاتهم وادخالهم الجنة ﴿والله عنده حسن الثواب﴾ وهو ما يرجع على العامل من جزاء عمله، من ثاب يثوب إذا رجع^(٢)، وقد ورد في فضل الهجرة أحاديث كثيرة.

(١) روي عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله لا اسمع ذكر النساء في الهجرة بشيء فنزلت هذه الآية.

رواه ابن جرير الطبري ١٩٥/٧.

رواه الحاكم في المستدرک ٣٠٠/٢ وقال صحيح على شرط النجاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) زاد المسير/٥٣١.

لَا يَغُرَّنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ
وَبِئْسَ الْمَهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾

﴿لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد﴾ خطاب للنبي ﷺ، والمراد تثبته على ما هو عليه كقوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا﴾ أو خطاب لكل أحد؛ وهذه الآية متضمنة لقبح حال الكفار؛ بعد ذكر حسن حال المؤمنين، والمعنى لا يغرنك؛ ما هم فيه من تقلبهم في البلاد بالأسفار للتجارة التي يتوسعون بها في معاشهم، والتقلب في البلاد الاضطراب في الأسفار إلى الأمكنة، قال السدي: يعني ضربهم فيها وقال عكرمة تقلب ليلهم ونهارهم، وما يجري عليهم من النعم.

﴿متاع قليل﴾ يتمتعون به يسيراً في هذه الدار ويفنى وهو متاع نزر لا اعتداد به بالنسبة إلى ثواب الله سبحانه، والمتاع ما يعجل الانتفاع به، وسماه قليلاً لأنه فان؛ وكل فان وإن كان كثيراً فهو قليل.

﴿ثم مأواهم﴾ أي ما يأوون إليه ﴿جهنم وبئس المهاد﴾ ما مهدوا لأنفسهم في جهنم بكفرهم أو ما مهد الله لهم من النار؛ فالمخصوص محذوف وهو هذا المقدر؛ قال ابن عباس: بئس المنزل.

﴿لكن الذين اتقوا ربهم﴾ وقعت «لكن» هنا أحسن موقع فإنها وقعت بين ضدتين وذلك أن معنى الجملتين التي قبلها والتي بعدها آيل إلى تعذيب الكفار وتنعيم المتقين، وهو استدراك مما تقدمه لأن معناه معنى النفي كأنه قال ليس لهم في تقلبهم في البلاد كثير انتفاع، لكن الذين اتقوا وإن أخذوا في التجارة لا يضرهم ذلك وإن لهم ما وعدهم به.

وفي الشهاب وجه الإستدراك أنه رد على الكفار فيما يتوهمون من أنهم ينعمون، وأن المؤمنين في عناء ومشقة، فقال ليس الأمر كما توهمتم فإن المؤمنين لا عناء لهم إذا نظر إلى ما أعد لهم عند الله، أو أنه لما ذكر تنعمهم بتقلبهم في البلاد، أوهم أن الله لا ينعم المؤمنين، فاستدرك عليه بأن ما هم فيه عين النعيم لأنه سبب لما بعده من النعم الجسم^(١).

﴿لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ أي مقدرين الخلود ﴿نزلاً﴾ النزول ما يهياً للنزول ويعد للضيف، والجمع أنزال ثم اتسع فيه فأطلق على الرزق والغذاء وإن لم يكن ضيف، ومنه ﴿فنزل من حميم﴾ وهو مصدر مؤكد عند البصريين أو جمع نازل، وقال الهروي ثواباً ﴿من عند الله﴾ وقيل إكراماً من الله لهم أَعَدَّهَا لهم كما يعد القرى للضيف إكراماً.

﴿وما عند الله﴾ مما عده لمن أطاعه ﴿خير﴾ للتفضيل وهو ظاهر ﴿للأبرار﴾ مما يحصل للكفار من الربح في الأسفار، فإنه متاع قليل عن قريب يزول.

عن ابن عمر قال إنما سماهم أبراراً لأنهم برّوا الآباء والأبناء كما أن لوالدك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق وروى هذا مرفوعاً والأول أصح قاله السيوطي، وقال ابن زيد خير لمن يطيع الله.

(١) روى ابن الجوزي في تفسيره سبباً لنزول هذه الآية:

ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يستلف من بعضهم (اليهود) شعيراً فأبى إلا على رهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو اعطاني لأوفيته إني لأمين في السماء أمين في الأرض».

وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ
خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِعَايَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم﴾
هذه الجملة سبقت لبيان أن بعض أهل الكتاب لهم حظ من الدين وليسوا
كسائرهم في فضائحتهم التي حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سيأتي، فإن هذا
البعض يجمعون بين الإيمان بالله وبما أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
وما أنزله على أنبيائهم حال كونهم ﴿خاشعين لله لا يشترون﴾ تصريح
بمخالفتهم للمحرفين والجملة حال ﴿بآيات الله﴾ التي عندهم في التوراة
والانجيل ﴿ثمناً قليلاً﴾ من الدنيا بالتحريف والتبديل كما يفعله سائرهم بل
يحكون كتاب الله كما هو.

﴿أولئك﴾ أي هذه الطائفة الصالحة من أهل الكتاب من حيث اتصافهم
بهذه الصفات الحميدة ﴿لهم أجرهم﴾ الذي وعدهم الله سبحانه بقوله ﴿أولئك
يؤتون أجرهم مرتين﴾ وتقديم الخبر يفيد اختصاص ذلك الأجر بهم ﴿عند
ربهم﴾ يوفيه إليهم يوم القيامة.

أخرج النسائي والبخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أنس
قال: لما مات النجاشي قال ﷺ «صلوا عليه» قالوا يا رسول الله نصلي على عبد
حبشي؟ فأنزل الله، يعني هذه الآية^(١)، وفي الباب أحاديث.

(١) ابن كثير ٤٤١/١. رواه ابن جرير ٤٩٧/٧ واسناده ضعيف وقد ثبت في الصحيحين ان النبي
صلى على النجاشي صلاة الجنائز الغائبة وهي ثابتة صحيحة.

وقال مجاهد: هم مسلمة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وعن الحسن قال هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد صلى الله عليه وآله وسلم والذين اتبعوا محمداً ﷺ.

﴿إن الله سريع الحساب﴾ يحاسب الخلق في قدر نصف نهار من أيام الدنيا فيجازي كل أحد على قدر عمله لنفوذ علمه في كل شيء، والمراد سرعة وصول الأجر الموعود به إليهم.

﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا﴾ هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه ﴿إن في خلق السموات﴾ ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التي جمعت خير الدنيا والآخرة؛ فحضر على الصبر على الطاعات وعن الشهوات، والصبر حبس النفس؛ وقد تقدم تحقيق معناه وهو لفظ عام تحته أنواع من المعاني، وقد خصه بعضهم بالصبر على طاعة الله، وقيل على أداء الفرائض وقيل على تلاوة القرآن؛ وقيل على أمر الله ونهيه؛ وقيل على الجهاد؛ وقيل على البلاء وقيل على أحكام الكتاب والسنة، واللفظ أوسع من ذلك.

﴿وصابروا﴾ المصابرة مصابرة الأعداء قاله الجمهور أي غالبوهم في الصبر على شدائد الحرب، ولا تكونوا أضعف فيكونوا أشد منكم صبراً وخص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر لكونها أشد منه وأشق وأكمل وأفضل من الصبر على ما سواه، فهو كعطف الصلاة الوسطى على الصلوات، وقيل المعنى صابروا على الصلوات وقيل صابروا الأنفس عن شهواتها، وقيل صابروا الوعد الذي وعدتم ولا تياسوا والقول الأول هو المعنى العربي.

وقد روى عن السلف غير هذا في قصر الصبر على نوع من أنواع الطاعات والمصابرة على نوع آخر، ولا تقوم بذلك حجة، فالواجب الرجوع إلى المدلول اللغوي وقد قدمناه.

﴿ورابطوا﴾ أي أقيموا في الثغور مرابطين خيلكم فيها كما يربطها أعداؤكم، وهذا قول جمهور المفسرين، وعن محمد بن كعب القرظي قال: اصبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم، ورابطوا عدوي وعدوكم.

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة، ولم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو يربط فيه، والرباط اللغوي هو الأول، ولا ينافيه تسميته ﷺ لغيره رباطاً، ويمكن إطلاق الرباط على المعنى الأول وعلى انتظار الصلاة، قال الخليل: الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلاة، وهكذا قال وهو من أئمة اللغة.

وحكى ابن فارس عن الشيباني أنه قال: يقال ماء مترابط دائم لا يبرح، وهو يقتضي تعدية الرباط إلى غير ارتباط الخيل في الثغور، قال الخازن كل مقيم بثغر يدفع عن وراءه وإن لم يكن له مركوب مربوط.

وعن أبي هريرة: قال أما إنه لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غزو يربطون فيه، ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد يصلون الصلوات في مواقيتها ثم يذكرون الله فيها.

وقد ثبت في الصحيح وغيره من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم «ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط»^(١).

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل الرباط، وفيها التصريح بأنه الرباط في سبيل الله، وهو يرد ما قاله أبو سلمة بن عبد الرحمن فإن رسول الله ﷺ قد ندب إلى الرباط في سبيل الله وهو الجهاد، فيحمل ما في الآية عليه.

وقد ورد عنه ﷺ أنه سمى حراسة الجيش رباطاً فأخرج الطبراني في الأوسط بسند جيد عن أنس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أجر المرابط فقال: من رباط ليلة حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى^(١).

﴿واتقوا الله﴾ في جميع أحوالكم، ولا تخالفوا ما شرعه لكم ﴿لعلكم تفلحون﴾ أي تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب، الناجين من كل الكروب.

وقد ورد في فضل هذه العشر الآيات التي في آخر هذه السورة مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما أخرجه ابن السني وابن مردويه وابن عساكر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة، وفي اسناده مظاهر بن أسلم وهو ضعيف^(٢).

ومن حديث ابن عباس في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «من قرأ هذه العشر الآيات لما استيقظ، وأخرج الدارمي عن عثمان بن عفان قال: من قرأ آخر آل عمران في ليلة كتب له قيام الليلة.

تمت بعون الله سورة آل عمران

(١) صحيح الجامع الصغير ٦١٣٥. زاد المسير ٥٣٤.

(٢) ابن كثير ٤٤١/١.

خاتمة الجزء الثاني

تم بحون الله سبحانه وتعالى الجزء الثاني من كتاب
فتح البيان في مقاصد القرآن ويليه الجزء الثالث وأوله
تفسير سورة النساء:
يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس
واحدة وخلق منها زوجها.

فهرس الجزء الثاني

- ٧ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم
- ٧ قوله عز وجل : لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
- ١٠ الإيلاء من الزوجة ومدته
- ١٢ قوله عز وجل : إن عزموا الطلاق
- ١٣ قوله عز وجل : والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء
- قوله عز وجل : وبعولتهن أحق بردهن ، ولهن مثل الذي عليهن وللرجال
- ١٧ عليهن درجة
- ٢٠ قوله عز وجل : الطلاق مرتان فإمساك بمعروف
- ٢٢ الخلع وما يأخذه الرجل ، ذم المرأة التي تطلب الخلع
- قوله عز وجل : فإن طلقها فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، ولا يحل أن
- ٢٥ تأخذوا مما آتيتوهن شيئاً الا
- ٢٧ فإن طلقها الزوج الثاني فلا جناح على الأول أن يراجعها
- للرجل أن يراجع زوجته قبل أن تنتهي عدتها منه والنهي عن
- ٢٨ إمساك النساء ضرراً وعن اتخاذ آيات الله هزواً
- ٣٠ إذا مضت العدة فلا تعضلوا النساء ان ينكحن أزواجهن
- قوله عز وجل : والوالدات يرضعن أولادهن حولين وعلى المولود له
- ٣٢ رزقهن
- ٣٦ قوله عز وجل : وان أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم
- قوله عز وجل : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن ٤ أشهر
- ٣٨ وعشراً
- ٤٢ لا جناح في التعريض بخطبة النساء في عدتهن
- ٤٤ قوله عز وجل : ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله

- قوله عز وجل : لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوهن
 ٤٥ فريضة
- للمرأة التي تعين لها مهر وطلقها قبل الدخول نصف المهر ،
 ٤٩ الا
- قوله عز وجل : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
 ٥٢
- صلاة الخوف
 ٥٨
- قوله عز وجل : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً
 الى الحول
 ٦٠
- قوله عز وجل : ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
 ٦٢
- قوله عز وجل : من ذا الذي يقرض الله : إسراع الصحابة في الاستجابة له ،
 تهديد البخيل
 ٦٥
- قصة طالوت وجالوت
 ٦٩
- علامة ملك طالوت أن يأتيهم التابوت فيه سكينه
 ٧٣
- قوله عز وجل : ان الله مبتليكم بنهر كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن
 الله
 ٨٠
- قوله عز وجل : لولا دفع الله الناس بعضهم ببعض
 ٨٢
- قوله عز وجل : تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
 ٨٣
- الأمر بالانفاق قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة
 ٨٨
- آية الكرسي ، معناها وفضلها
 ٨٩
- قوله عز وجل : لا إكراه في الدين
 ٩٧
- قوله عز وجل : الله ولي الذين آمنوا
 ١٠١
- قوله عز وجل : الذين كفروا وأولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى
 الظلمات ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه
 ١٠٢
- قوله عز وجل : اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت - فإن الله يأتي بالشمس
 من المشرق أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها

قال أني يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم

- بعثه ١٠٤
- قوله عز وجل : فانظر الى طعامك وشرابك وانظر الى حمارك وانظر الى العظام
كيف نشزها ١٠٧
- قوله عز وجل : واذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى ١٠٩
- قوله عز وجل : قال فخذ اربعة من الطير فصرهن إليك ١١٠
- قوله عز وجل : مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع
سنابل ١١٤
- النهي عن اتباع الصدقة بالمن والأذى ١١٧
- قوله عز وجل : قول معروف خير من صدقة يتبعها أذى ١١٨
- مثل الذين يتبعون ما أنفقوا بالمن واوذي كالذي ينفق ماله رياء
مثل الذي يرثي صفوان عليه تراب نزل عليه المطر .. ١٢٠
- مثل المخلص في نفقته كمثل جنة بربوة ١٢٤
- عاقبة المرثي بنفقته كرجل حديقة واسعة وله أولاد ضعفاء
وأدرکه الكبر فأصابها إعصار ١٢٥
- قوله عز وجل : يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ولا تيمموا
الخبث منه تنفقون ١٢٦
- قوله عز وجل : ولستم بأخذيہ الا أن تغمضوا فيه ١٢٧
- قوله عز وجل : الشيطان يعدكم الفقر والله يعدكم مغفرة ١٢٩
- قوله عز وجل : يؤتي الحكمة من يشاء ١٣٠
- قوله عز وجل : ان تبدو الصدقات فنعمها هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء ١٣١
- قوله عز وجل : ليس عليك هدام .. وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم ١٣٤
- قوله عز وجل : يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف لا يسألون الناس
إلحافاً ١٣٥
- قوله عز وجل : الذين يأكلون الربا . قالوا انما البيع مثل الربا ١٣٨

- قوله عز وجل : يحق الله الربا ويربي الصدقات ١٣٩
تهديد آكل الربا ، وماذا يفعل لو تاب وماذا عليه
- للمعسر ١٤١
- قوله عز وجل : واتقوا يوماً ترجعون فيه الى الله ١٤٢
- كتابة الديون وكيفية الكتابة ومن يكتب ١٤٦
- الاشهاد على كتابة الديون برجلين وإلا فرجل وامرأتان ١٤٧
استثناء التجارة الحاضرة من الكتابة ، واشهدوا اذا
- تبايعتم ١٥٣
- قوله عز وجل : ولا يضار كاتب ولا شهيد ، عناية الاسلام بالأموال .. ١٥٤
- قوله عز وجل : وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة ١٥٥
- قوله عز وجل : فإن أمن بعضكم فليؤد ، وان تبدوا في أنفسكم أو تخفوه
يحاسبكم الله به ١٥٦
- قوله عز وجل : آمن الرسول بما أنزل اليه .. لا نفرق بين أحد من
رسله ١٦١
- كل نفس لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ١٦٣
- قوله عز وجل : ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ١٦٦
- ﴿ سورة آل عمران ﴾ ١٦٩
- قوله عز وجل : أنزل التوراة والإنجيل هدى للناس ١٧٢
- قوله عز وجل : إن الله لا يخفى عليه في الأرض ولا في السماء هو الذي
يصوركم ١٧٣
- قوله عز وجل : منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات
وتفصيل ذلك ١٧٤
- قوله عز وجل : فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء
الفتنة ١٧٥
- التأويل وما جره من الشر على الأمة ١٨٠

- قوله عز وجل : وما يعلم تأويله إلا الله ١٨٢
- كلام مفيد في المحكم والمتشابه ١٨٤
- قوله عز وجل : ربنا لا تزغ قلوبنا - ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه ١٩١
- قوله عز وجل : الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم كدأب آل فرعون ١٩٣
- قوله عز وجل : قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم ١٩٧
- قوله عز وجل : زين للناس حب الشهوات ١٩٩
- قوله عز وجل : والخيل والمسومة ٢٠٠
- قوله عز وجل : قل أؤنبكم بخير من ذلك للذين اتقوا ٢٠٢
- قوله عز وجل : شهد الله أنه لا إله إلا هو ٢٠٥
- قوله عز وجل : ان الدين عند الله الاسلام ٢٠٧
- قوله عز وجل : فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ... قل لأهل الكتاب والأمين أسلمتم وان تولوا فإنما عليك البلاغ ٢٠٨
- قوله عز وجل : الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ٢١٢
- قوله عز وجل : ألم تر الى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم ٢١٢
- قوله عز وجل : قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء ... بيدك الخير ٢١٣
- قوله عز وجل : لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء ... ويحذركم الله نفسه ٢١٣
- قوله عز وجل : قل إن تخفوا ما في أنفسكم أو تبدوه يعلمه الله .. يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً ٢١٧
- قوله عز وجل : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني - ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل عمران ٢١٨

- قوله عز وجل : إذ قالت امرأة عمران رب إنني نذرت لك ما في بطني
قوله عز وجل : وكفلها زكريا ، كلما دخل عليها زكريا المحراب - قال يا
مريم أني لك هذا ٢٢٥
- قوله عز وجل : دعا زكريا ربه - فنادته الملائكة - وسيداً وحصواً ٢٢٧
- قوله عز وجل : قال رب اجعل لي آية قال آيتك أن لا تكلم الناس .. ٢٣٠
- قوله عز وجل : إذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك ٢٣٢
- قوله عز وجل : وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم ٢٣٣
- قوله عز وجل : إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح - ويكلم الناس في
المهد ٢٣٥
- آيات وخوارق للدلالة على صدق المسيح ٢٣٧
- قوله عز وجل : قال الله يا عيسى اني متوفيك ورافعك إلي
وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة
- قوله عز وجل : إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم ٢٤٦
- قوله عز وجل : فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا
ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ٢٥٥
- قوله عز وجل : يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا
نعبد الا الله ٢٥٩
- قوله عز وجل : ما كان ابراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً
مسلياً ٢٦١
- قوله عز وجل : وددت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم ٢٦٣
- ليس الحق بالباطل ونشر البلبلة بين الناس بالإيمان ثم
الكفر ٢٦٥
- بعض أهل الكتاب يؤدي ما عليه لك ولو كثر وبعضهم
لا يؤدي وان قل ٢٦٥
- وبعضهم يلوون ألسنتهم بالكتاب وما هو من الكتاب . ٢٦٦

- قوله عز وجل : ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يتأله ٢٦٦
- أخذ الله الميثاق من النبيين اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم أن يؤمنوا به ٢٧٤
- قوله عز وجل : الايمان بما أنزل على الجميع . ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ٢٧٦
- قوله عز وجل : كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد ايمانهم الا الذين تابوا ٢٧٨
- قوله عز وجل : لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ٢٨٢
- قوله عز وجل : كل الطعام كان حلالاً لبني اسرائيل ٢٨٥
- قوله عز وجل : ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة ٢٨٧
- مقام ابراهيم ٢٩٠
- قوله عز وجل : والله على الناس حج البيت ٢٩٢
- قوله عز وجل : يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله لم تصدون عن سبيل الله ٢٩٧
- قوله عز وجل : ان تطيعوا فريقاً من أهل الكتاب يردوكم بعد ايمانكم ٢٩٩
- قوله عز وجل : واعتصموا بحبل الله - ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ٣٠٢
- قوله عز وجل : كنتم خير أمة أخرجت للناس - ولو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم ٣٠٤
- قوله عز وجل : ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل ٣١٣
- قوله عز وجل : ليسوا سواء، منهم أمة قائمة يتلون آيات الله ٣١٥
- قوله عز وجل : لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً - وما تخفي صدورهم أكبر ٣١٩
- قوله عز وجل : واذا غدوت من أهلك تبوء المؤمنون مقاعد للقتال ... ٣٢٢
- قوله عز وجل : ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة ٣٢٤
- قوله عز وجل : يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ٣٢٦

- قوله عز وجل : ليس لك من الأمر شيء ٣٢٧
- قوله عز وجل : لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة ٣٢٩
- قوله عز وجل : وسارعوا الى مغفرة من ربكم ٣٣١
- قوله عز وجل : الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ ... ٣٣٢
- قوله عز وجل : والذين اذا فعلوا فاحشة ذكروا الله - ولم يصروا على ما فعلوا ٣٣٤
- قوله عز وجل : قد خلت من قبلكم سنن فسيروا ٣٣٧
- قوله عز وجل : ولا تهنوا ولا تحزنوا ٣٣٨
- قوله عز وجل : إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله - وتلك الأيام نداؤها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء ٣٤١
- قوله عز وجل : أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا ٣٤٢
- قوله عز وجل : وما محمد إلا رسول - أفإن مات ٣٤٥
- قوله عز وجل : وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير ٣٤٨
- قوله عز وجل : سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا - ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم ٤٥٢
- قوله عز وجل : حتى إذا فشلتم وتنازعتم - من بعد ما أراكم ما تحبون .
- قوله عز وجل : إذ تصعدون ولا تلوون على أحد ٣٥٥
- قوله عز وجل : ثم أنزل عليكم أمانة نعاساً - وطائفة قد أهمتهم أنفسهم ٣٥٧
- قوله عز وجل : يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلناها هنا - ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان ٣٥٩
- قوله عز وجل : ولئن قتلتم في سبيل الله أو متم لمغفرة - فيما رحمة من الله لنت لهم - وشاورهم في الأمر ٣٦٢
- قوله عز وجل : ان ينصركم الله فلا غالب لكم - ما كان لنبي أن يغلب ٣٦٦
- قوله عز وجل : لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا منهم ٣٦٨

- : ما أصاب الصحابة يوم أحد كان بسبب مخالفة الرماة
- لأمر الرسول ٣٧٢
- قوله عز وجل : الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا : لو أطاعونا ما قتلوا ... ٣٧٤
- قوله عز وجل : ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء .. ٣٧٦
- قوله عز وجل : الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح -
الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم
فاخشوهم ٣٧٧
- قوله عز وجل : انما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه ٣٨١
- قوله عز وجل : ولا تحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خيراً لأنفسهم ... ٣٨٣
- قوله عز وجل : ما كان الله ليزر المؤمنين على ما أنتم عليه - وما كان الله
ليطلعكم على الغيب ٣٨٥
- قوله عز وجل : ولا يحسبن الذين يبخلون - هو خيراً لهم ٣٨٦
- قوله عز وجل : لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء ٣٨٩
- قوله عز وجل : كل نفس ذائقة الموت ٣٩٢
- قوله عز وجل : لتبلون في أموالكم وأنفسكم ٣٩٤
- أخذ الله ميثاق العلماء ليبينن الكتاب للناس فنبذوه ... ٣٩٦
- قوله عز وجل : لا تحسبن الذين يفرحون بما أوتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم
يفعلوا ٣٩٨
- قوله عز وجل : إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار
لآيات - الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً ويتفكرون في
خلق السموات والأرض ٤٠٠
- نتيجة التفكير دعاء وتمجيد لله واستجابة الله لهم ٤٠٢
- قوله عز وجل : لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد ٤٠٨
- من أهل الكتاب من يؤمن بالله وما أنزل اليكم ٤٠٨
- قوله عز وجل : يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ٤١٠

تصويب الأخطاء

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٩	١١	والبيهقي	البيهقي	١٣٧	٤	أهم	إنهم
٢٢	١٧	والبيهقي	البيهقي	١٣٨	٨	تري،	تري؟
٢٤	٢٢	النبي	النبي	١٣٨	١٧	أنه	إنه
٣٢	١٢	﴿إنها ثلاث سنين﴾	إنها ثلاث سنين	١٣٩	٢	المجنون	المجنون
٣٩	١١	بان	بان	١٤٠	٢٠	بانما	بانما
٤٠	١٢	راهوية	راهويه	١٧٣	٧	فيها. (١)	فيها.
٤٠	١٢	إنها	إنها	١٩٥	١٠	تقاتل	تقاتل
٤٢	١٠	إن	أن	٢٠٠	١٧	(ص) أنزل عليه الذكر﴾	﴿ص﴾ أنزل عليه الذكر﴾
٤٢	١٩	بخطبها	بخطبها	٢١١	١١ - ١٢	ولا ولا نقص	ولا نقص
٤٥	٣	ولا جناح	لا جناح	٢١٢	١٠	لأداه	لأداه
٤٦	٢١	فقط،	فقط؟	٢١٤	٢٣	وبريء	وبريء
٤٧	٢	فقط.	فقط؟	٢١٥	٥	تقيه	تقيه
٤٨	١٧	فان	فان	٢١٥	١٣	باللن	باللسان
٦٧	١٣	يوفي	يوفي	٢١٦	١٠	الرز	الضرر
٦٧	١٨	بان بخل	بان من بخل	٢١٦	١٨	نسي،	نسي)
٦٩	١٠	املاء	أملاء	٢١٩	١٧	الإظهار	الإظهار
٦٩	١٣	قل	قليل	٢٢٤	٣	وابنها	وابنها
٧٠	١٣	روي.	روي:	٢٢٥	١٦	أبي	أبي
٧٢	٥	الأمامة	الإمامة	٢٣٦	١٢	إن مريم	ابن مريم
٧٢	١٠	والاعتراض	والاعتراض	٢٣٧	١٤	الأخذوذ	الأخذوذ
٧٢	٢٣	خمر	خمر	٢٣٨	٣	القرية	القرية
٨١	٧	أخوته	إخوته	٢٧٣	١٠	إن من	أن من
٨١	٧	جالوت فقال:	جالوت؟ فقال:	٢٧٩	٥	توبه	توبه
٨٦	١٩	عيسى بن	عيسى ابن	٢٨١	٢٠	وأخطأوا	وأخطأوا
٩٨	٧	الاختيار،	الاختيار،	٢٨٧	٢٢	من الله إله	مع الله إلهاً
٩٨	١٠	لأجله محكمة	لأجله محكمة	٢٩١	١	جملة	جملة
١٠٤	١٣	عزيز بن	عزيز بن	٢٩١	٣	حتى لا يخرج	حتى يخرج
١٠٥	٩	أنى يجي	أنى يجي	٢٩٣	٢٤	كثير	كثير
١٠٦	١٤	إن	أن	٣٠٦	١٧	«عنه»	«عنه»
١٠٦	٢٣	للإضراب	للإضراب	٣١٠	٧	كيف تكلم	كيف تكلم
١١٢	١٥	وأملهن	وأملهن	٣٢٧	١١	الأعراض	الإعراض
١١٤	١٩	بن الحصاص	بن الحصاص	٣٢٨	٧	في الأمر	من الأمر
١١٥	١٨	امامة	امامة	٣٤٨	٦	و «من نبي»﴾	و «من نبي»﴾
١١٩	٥	اتباع	اتباع	٣٤٨	١٤	«أحدهما»﴾	أحدهما
١١٩	١١	والمؤذي	والمؤذي	٣٥٨	١	«وعن	وعن
١٢١	٤	مثل	مثل	٣٦٣	٩	فيم	فيم
١٢١	١٨	أشرك	مثل	٣٦٧	٦	ورراً.	ورراً.
١٢١	١٩	وتركته	الشرك	٣٧٣	١٥	تكتمون	يكتمون
١٢٣	٦	بعضهم.	تركته	٣٧٧	٥	الله﴾	الله من فضله﴾
١٢٨	١٣	والإغماض	بعضهم:	٣٩٤	٦	لتيون،	لتيون
١٢٨	١٨	والإثابة.	والإغماض	٣٩٦	١٤	لتيينه،	لتيينه،
١٢٩	٦	غلة،	والإثابة.	٤١٥	٢٠	٤ أشهر	أربعة أشهر
١٣٠	٩	الاحكام وهو الاتفاق	لغة،	٤١٧	١٤	كرجل حديقه	كرجل له حديقه
١٣٣	١٤	تعلمون	الإحكام وهو الإتقان	٤١٨	١٢	يحاسبكم به الله	يحاسبكم به الله
١٣٣	١٧ - ١٨	السر تطفىء	تعلمون	٤١٨	١٩	عليه في الأرض	عليه شيء في الأرض
١٣٥	٩	هن	السر تطفىء	٤٢٢	٢٥	فيها	فيها
١٣٦	١٨	إلخافاً(١).	هم				
			إلخافاً(١).				